

كلية العلوم الاقتصادية، العلوم التجارية، وعلوم التسيير

قسم: العلوم الاقتصادية

الرقم التسلسلي: / 2018

مذكرة مقدمة لإستكمال متطلبات نيل شهادة ماستر أكاديمي (ل م د)

الفرع: علوم اقتصادية

التخصص: اقتصاد نقدي وبنكي

عنوان المذكرة:

محددات الإيرادات العامة في الجزائر خلال الفترة (2000-2016)

إشراف الأستاذ(ة):

- د. فضيل رايس

من إعداد:


- هدى غربي

- حنان مسلوب

جامعة العربي التبسي - تبسة
Université - Tébessa
أعضاء لجنة المناقشة:

الصفة	الرتبة العلمية	الإسم واللقب
رئيسا	استاذ محاضر - ب -	رياض موساوي
مشرفا ومقرررا	استاذ محاضر - أ -	فضيل رايس
عضوا مناقشا	استاذ مساعد - أ -	نبيل شنن

السنة الجامعية: 2017/2018



كلمة شكر و عرفان

نحمد ونشكر الله عز وجل الذي أنعم علينا بنعمة العلم والعقل، وأمدنا بالعزيمة والإرادة لإتمام هذا العمل مصدقا لقوله تعالى " ولئن شكرتم لأزيدنكم " والحمد لله مرة ثانية على نعمة الصبر التي وهبنا إياها فلولا توفيقه لنا ما كنا لننجز شيئا.

ويقول صلى الله عليه وسلم (من لا يشكر الناس لا يشكر الله).

هناك الكثير من يستحقون الشكر و الإمتنان و أولهم الأستاذ المشرف " ريس فوضيل " الذي نتقدم إليه بخالص الشكر على مساعدته لنا بنصائحه وتوجيهاته فشكرا جزيلا.

كما نخص بالشكر كل من غربي التوفيق والعايب عبد الحميد الذين ساعدونا في إتمام عملنا على أكمل وجه. و لا يفوتنا أن نتقدم بالشكر الى السادة أعضاء اللجنة على قبولهم مناقشة هذه المذكرة و صرفهم جزء من وقتهم الثمين على قراءتها.

الإهداء

لك المحامد والمدائح كلها، بخواطري وجوارحي ولساني
الحمد والشكر لك يارب و الصلاة والسلام على أفضل خلق الله
محمد بن عبد الله عليه أفضل الصلاة وأزكى التسليم.
إلى من كان سنداً لي و تاجاً أرفع به رأسي، إلى الرجل العظيم الذي أفتخر به في كل مناسبة، إلى الذي
أعطاني كل شيء دون ان ينتظر المقابل، إلى من ثابر ليلاً و نهاراً، حراً و برداً من أجل تربيته و إسعادي
إلى " أبي الحبيب " حفظه الله و أطال في عمره
إلى من قرن الله عز وجل اسمه باسمها من فوق سبع طباق.....
وأوصى ببرها من سبع سماء....
ووضع أعز ما نطلب تحت قدميها.....إلى العطاء الذي يفيض بلا حدود.....
إلى رمز يجسد الكفاءة و الخلود.....
إلى من علمتني أبجدية الحروف.....
إلى من علمتني الصمود مهما تبدلت الظروف.
إلى "أمي الحنون" حفظها الله و أطال في عمرها.
إلى جميع الإخوة: الهام و زوجها نزار، مريم و زوجها حمزة، رياض، ايوب، أطلب من الله أن يمنحهم راحة تملأ
أفْسَهُم ورضاً يغمر قلوبهم و عملاً يرضي الله و صفاء يعلو و جههم و أنار الله دريهم.
إلى الكتاكيث: ردينة، رنيم، حفظهن الله و جعلهن من حفظة كتابه الكريم.
إلى صديقاتي هدى، لويزة، هاجر، حنان، سارة، احلام، سهيلة، صباح، دنيا حفظهم الله.
إلى زميلتي واختي التي شاركتني انجاز هذا البحث "حنان".
إلى جميع الأصدقاء و الأهل و الأقارب و كل أساتذة قسم العلوم الاقتصادية و كل طلبة دفعة 2018.
إلى كل من ابتسم في وجهي و أسعده قولي و انهال علي بالنصح لفعلي و قدم الجميل من
أجلي، إلى الذين وسعتم ذاكرتي و لم تسعهم مذكري.
إلى كل من ذكرهم قلبي و لم يكتبهم قلبي.
إلى كل قلب مؤمن يجب ربنا و يجب رسولنا صلى الله عليه و سلم.



بسم الله الرحمان الرحيم والصلاة والسلام على أشرف المرسلين وصحبه أجمعين.
إلى نور السماوات و الأرض، إلى العظيم الذي لا خيب ضني يوما، إلى من سجد له كل الكائنات، ذو الجلال والإكرام.

إلى من قال فيها الرحمان " وقل رب ارحمهما كما ربياني صغيرا"، إلى من أرفع رأسي دوما افتخارا به إلى من زرعت ثقته وساما على جبيني، إليك يا من أتمنى أن تراني امرأة تشق طريقها نحو النجاح إليك يا من أعطاني كل شيء دون مقابل، إليك يا أبي الغالي.

إلى التي أعزها الله عز وجل وأوصى بها الرسول صلى الله عليه وسلم ثلاثا، إلى التي سقنتني من نبع حنانها إلى التي أنارت دربي الكي يا أغلى- أمي- حفظها الله.

إلى إخوتي عزي وفخري و أماني بلال ، سليمان ، حسان.

أختي حبي وحناني وسندي في هذه الحياة وبهجتي وفرحتي وفرح روعي، قدوتي وصندوق أسراري ، أملا وزوجها عبد الحميد.

إلى زوجتي أخوي الغاليتين أخواتي اللاتي لم تلدهن أمي ريمة، إيناس، وفاء.

إلى زوجي المستقبلي الذي كان معي في كل لحظة من إعداد هذا العمل المتواضع " رمزي "

إلى رمز الابتسامة البريئة والاشراق المضيئة: أولاد إخوتي أنيس وريان وجاسم ونور الدين الأء وعبد الرحمان.

إلى جدتي الغاليتين وأرواح جدي رحمهما الله

إلى كل عائلة مسلوب قريبين كانوا أم بعيدين.

إليك يا من كنت بمثابة الأخت الثانية، إليك يا ديدة الغالية.

إليكم يا من تقاسمت معكم مشواري الدراسي "لويزة ، وفاء، سارة ، أحلام "

إلى كل من خانتني الذاكرة في ذكرهم، إلى كل من غفلت عنه الأقلام أزف إليكم المحبة والسلام.



الفهرس العام

الصفحة	العنوان
I	الفهرس العام.....
II	قائمة الجداول.....
III	قائمة الأشكال.....
أ-ج	المقدمة.....
21-1	الفصل الأول: مدخل إلى الإيرادات العامة و الميزانية العامة.....
02	المبحث الأول: عموميات حول الإيرادات العامة.....
02	المطلب الأول: تعريف الإيرادات العامة.....
03	المطلب الثاني: تقسيمات الإيرادات العامة.....
03	أولاً: التقسيمات التطبيقية.....
03	ثانياً: التقسيمات العلمية.....
05	المطلب الثالث: مصادر الإيرادات العامة.....
05	أولاً: الضرائب.....
06	ثانياً: الرسوم.....
07	ثالثاً: القروض العامة.....
08	رابعاً: الإصدار النقدي الجديد.....
08	خامساً: إيرادات الدولة من أملاكها العامة (الدومين).....
08	سادساً: الإيرادات الأخرى.....
09	المبحث الثاني: الميزانية العامة.....
10	المطلب الأول: مفهوم الميزانية العامة.....
10	أولاً: تعريف الميزانية العامة.....
10	ثانياً: أهمية الميزانية العامة.....
11	ثالثاً بنود الميزانية العامة.....
11	المطلب الثاني: قواعد الميزانية العامة (مبادئ).....
12	أولاً: مبدأ سنوية الميزانية.....
12	ثانياً: مبدأ شمولية (عمومية) الميزانية.....
12	ثالثاً: مبدأ وحدة الميزانية.....

12	رابعاً: مبدأ توازن الميزانية.....
12	خامساً: مبدأ عدم التخصيص.....
13	المطلب الثالث: أنواع الميزانية العامة.....
13	أولاً: الميزانية التقليدية.....
13	ثانياً: ميزانية الأداء والبرامج.....
13	ثالثاً ميزانية التخطيط والبرمجة.....
13	رابعاً: الميزانية الصفرية.....
14	المبحث الثالث: عجز الميزانية العامة، آثاره وطرق تمويله.....
14	المطلب الأول: مفهوم عجز الميزانية العامة.....
14	أولاً: تعريف عجز الميزانية العامة.....
14	ثانياً: العوامل المؤدية لحدوث عجز الميزانية العامة.....
16	المطلب الثاني: الآثار الاقتصادية لعجز الموازنة العامة.....
17	أولاً: علاقة العجز بالتضخم.....
17	ثانياً: علاقة العجز بمزاحمة القطاع الخاص.....
18	ثالثاً: علاقة العجز بالدين العام.....
18	المطلب الثالث: طرق تمويل عجز الميزانية العامة.....
18	أولاً: تمويل عجز الميزانية العامة بواسطة الاقتراض.....
19	ثانياً: تمويل عجز الميزانية العامة بواسطة الضرائب.....
20	ثالثاً: تمويل عجز الميزانية العامة بواسطة الإصدار النقدي الجديد.....
21	خاتمة الفصل.....
45-22	الفصل الثاني: النظام الجبائي الجزائري.....
23	المبحث الأول: تطور النظام الجبائي الجزائري.....
23	المطلب الأول: السياسة الجبائية في الفترة ما قبل الإصلاح الجبائي الجزائري.....
23	أولاً: تعريف السياسة الجبائية.....
23	ثانياً: النظام الجبائي الجزائري قبل الإصلاح.....
25	المطلب الثاني: الإصلاحات الجبائية [التحول في السياسة الجبائية]
25	أولاً: تعريف الإصلاح الجبائي.....
25	ثانياً: خصائص الإصلاح الجبائي.....
26	ثالثاً: أسباب الإصلاح الجبائي.....

26	المطلب الثالث: مكونات النظام الضريبي الجزائري بعد الإصلاحات.....
26	أولاً: الضريبة على الدخل الإجمالي IRG.....
28	ثانياً: الضريبة على أرباح الشركات IBS.....
29	ثالثاً: الرسم على القيمة المضافة TVA.....
29	رابعاً: الرسم على النشاط المهني TPA.....
30	خامساً: ضرائب ورسوم أخرى.....
32	المبحث الثاني: تطور الميزانية العامة في الجزائر.....
32	المطلب الأول: تطور الميزانية العامة في الجزائر.....
32	أولاً: إيرادات الجباية البترولية.....
33	ثانياً: إيرادات الجباية العادية.....
34	المطلب الثاني: تطور النفقات العامة للدولة.....
36	المطلب الثالث: رصيد الميزانية العامة.....
37	المبحث الثالث: مداخل إحلال الجباية العادية محل الجباية البترولية.....
38	المطلب الأول: أهمية الإصلاح الجبائي في تحقيق الإحلال.....
38	أولاً: دوافع الإصلاح الجبائي.....
39	ثانياً: أهداف الإصلاح الجبائي.....
39	المطلب الثاني: متطلبات إحلال الجباية العادية محل الجباية البترولية.....
39	أولاً: دعم الطاقة الضريبية للدولة.....
40	ثانياً: مكافحة الفساد الجبائي.....
41	ثالثاً: ترشيد الإنفاق العام.....
41	المطلب الثالث: تقييم فعالية الإصلاح الجبائي في تحقيق الإحلال.....
41	أولاً: تقييم مردودية الجباية العادية والجباية البترولية ومساهمة كل منهما في الإيرادات العامة.....
43	ثانياً: تطور الضغط الضريبي.....
45	خاتمة الفصل.....
70-46	الفصل الثالث: الجباية البترولية كأحد محددات الإيرادات العامة في الجزائر.....
47	المبحث الأول: تطور الإيرادات العامة في الجزائر.....
47	المطلب الأول: التطور النسبي للإيرادات العامة.....
49	المطلب الثاني: التنوع في الإيرادات العامة.....
50	أولاً: الإيرادات الضريبية.....

50	ثانيا: الإيرادات غير الضريبية.....
53	المطلب الثالث: تغطية الإيرادات العامة للنفقات العامة.....
55	المبحث الثاني: الجباية البترولية.....
55	المطلب الأول: التعريف بالجباية البترولية ومكوناتها.....
57	المطلب الثاني: الإطار القانوني للجباية البترولية.....
57	أولا: قانون 14/86 المؤرخ في 19 أوت سنة 1986.....
58	ثانيا: قانون رقم 07/05 المؤرخ في 28 أبريل 2005 المتعلق بالمحروقات.....
58	ثالثا: القانون 01/13 المؤرخ في 20 فيفري 2013.....
59	المطلب الثالث: تطور الجباية البترولية.....
60	المبحث الثالث: أهمية الجباية البترولية في الإيرادات العامة.....
60	المطلب الأول: الأهمية النسبية للجباية البترولية.....
62	المطلب الثاني: أسباب الاعتماد على الجباية البترولية.....
64	المطلب الثالث: الإصلاحات الضرورية.....
64	أولا: إصلاح صندوق ضبط الموارد.....
68	ثانيا: الإصلاحات الهيكلية.....
69	ثالثا: قطاع السياحة.....
71	خاتمة الفصل.....
72	خاتمة عامة.....
74	قائمة المراجع.....
79	قائمة الملاحق.....

قائمة الجداول

الصفحة	عنوان الجدول	رقم الجدول
27	الجدول التصاعدي لحساب الضريبة على الدخل الإجمالي حسب قانون المالية لسنة 2003	01
27	الجدول التصاعدي لحساب الضريبة على الدخل الإجمالي حسب قانون المالية لسنة 2008	02
28	تعديلات الضريبة على أرباح الشركات خلال الفترة 2000-2016	03
32	تطور الجباية البترولية خلال الفترة 2000-2016	04
33	تطور الجباية العادية خلال الفترة 2000-2016	05
35	تطور النفقات العامة في الجزائر خلال الفترة 2000-2016	06
43	الضغط الضريبي الإجمالي خارج المحروقات خلال الفترة 2000-2016	07
49	الإيرادات المتوقعة والنهائية حسب مشاريع وقوانين المالية لسنوات الدراسة	08
52	نسبة مساهمة الجباية العادية في الإيرادات العامة	09
53	نسبة تغطية الإيرادات العامة للنفقات العامة	10
54	موارد برنامج دعم الإنعاش الاقتصادي 2000-2004	11
61	مساهمة الجباية البترولية في الإيرادات العامة للدولة خلال الفترة 2000-2016	12
62	تطور مؤشرات قطاع المحروقات خلال الفترة 2000-2016	13
66	مقارنة التجربة الجزائرية والتجربة النرويجية	14

قائمة الأشكال

الرقم	عنوان الشكل	الصفحة
01	رصيد الميزانية العامة خلال الفترة 2000-2016	36
02	تطور الجباية العادية والجبائية البترولية خلال الفترة 2000-2016	41
03	نسبة مساهمة الجباية العادية والجبائية البترولية في الإيرادات العامة خلال الفترة 2000-2016	42
04	تطور الإيرادات العامة في الجزائر خلال الفترة 2000-2016.	48
05	تطور مكونات الجباية العادية خلال الفترة 2000-2016 .	50
06	تطور الجباية البترولية خلال الفترة: 2000-2016.	59
07	الهيكل التنظيمي لصندوق ضبط الإيرادات	67

تعد الإيرادات العامة أحد الركائز الأساسية للميزانية العامة، والجزائر كغيرها من البلدان تستخدم الإيرادات العامة في تمويل خزينتها وتغطية نفقاتها، بالإضافة إلى تحقيق جملة من الأهداف الاقتصادية والاجتماعية والسياسة بما يتماشى ومصالح المجتمع. حيث تخضع الإيرادات العامة إلى مجموعة من المحددات لها تأثير كبير على حجمها، سواء كانت هذه المحددات سياسية أو إدارية أو تشريعية أو اقتصادية، وتتمثل هذه الأخيرة في النظام الجبائي والذي يعد من أهم المحددات تأثيرا في حجم وهيكل الإيرادات العامة.

يعد النظام الجبائي مرآة عاكسة لوضع الدولة وطبيعة المجتمع، فهو الإطار الذي تعمل من خلاله مجموعة من الضرائب والرسوم والتي يراد من فرضها تحقيق جملة من الأهداف أهمها تحقيق استقرار الاقتصاد الوطني.

مر النظام الجبائي الجزائري بالعديد من المراحل أهمها الإصلاحات الجبائية التي كانت حتمية لابد منها، نظرا لما تميزت به مرحلة ما قبل الإصلاحات من نقائص، والتي أدت بالحكومة الجزائرية بإعادة النظر حول بنية النظام الجبائي الذي كان يعتمد على الجباية البترولية في تمويل خزينته، من خلال مجموعة من الإصلاحات، التي كان من بين أهم أهدافها إحلال الجباية العادية محل الجباية البترولية التي تتميز بعدم الاستقرار لتأثرها بتقلبات أسعار البترول الذي يؤثر في حجم الإيرادات العامة، فخلال السنوات 2008-2011 شهدت الإيرادات العامة ارتفاعا كبيرا نتيجة لارتفاع أسعار البترول كما شهدت السنوات 2001-2009-2015-2016 انخفاضا في أسعار البترول الذي أدى إلى انخفاض الإيرادات العامة.

وعلى الرغم من الإصلاحات التي مست هيكل النظام الجبائي الجزائري، إلا أنه لا يزال ببنية ثنائية والمتمثلة في الجباية العادية والجباية البترولية، إذ تعتبر هذه الأخيرة من أهم الإيرادات التي يعتمد عليها في تمويل الميزانية، نظرا لهيمنة قطاع المحروقات على الاقتصاد الجزائري وكذا ضعف مساهمة الجباية العادية في الإيرادات العامة لوجود العديد من الصعوبات التي تعيق عملية التحصيل الجبائي وكذا التهرب والغش الجبائيين، بالإضافة إلى ضعف الضغط الضريبي خارج المحروقات بسبب عدم توسيع القاعدة الإنتاجية للاقتصاد الوطني .

- مشكلة الدراسة:

- بناء على ماسبق يمكن توضيح مشكلة البحث من خلال طرح التساؤل الرئيسي التالي:
- فيما تتمثل أهم محددات الإيرادات العامة في الجزائر خلال الفترة (2000-2016)؟

المقدمة العامة

ويندرج تحت هذا التساؤل الأسئلة الفرعية التالية:

- ما مضمون برامج الإصلاحات الجبائية المطبقة في الجزائر؟
- إلى أي مدى ساهمت برامج الإصلاحات الجبائية في إحلال الجباية العادية محل الجباية البترولية في الجزائر؟

- أهمية الدراسة:

تكتسي هذه الدراسة أهمية بالغة من حيث أثرها الملموس والواضح على الاقتصاد الجزائري، حيث تعد الإيرادات العامة المحرك الفعال الذي يدير عجلة الاقتصاد نحو التطور والنمو فهي من الأدوات الفعالة التي تستخدم في تحقيق جملة من الأهداف خدمة لمصالح المجتمع، لذا تكمن الأهمية في معرفة أهم المحددات التي تخضع لها الإيرادات العامة في الجزائر خاصة وأن الموضوع في مجال التخصص، وما إذا كانت الحكومة قد وفقت في الإجراءات المتخذة بخصوص توفير الإيرادات اللازمة لتغطية نفقاتها المتزايدة.

- أهداف الدراسة:

تتمثل أهداف الدراسة في النقاط التالية :

- معرفة محددات الإيرادات العامة في الجزائر خلال الفترة 2000-2016.
- معرفة أهم الإجراءات المتخذة من طرف الحكومة الجزائرية لزيادة حجم الإيرادات العامة.
- معرفة أهمية الإصلاحات الجبائية في زيادة حجم الإيرادات العامة.

- فرضيات الدراسة:

على أساس ما سبق يمكن وضع الفرضية الرئيسية التالية:

- تعتبر الجباية البترولية المحدد الرئيسي للإيرادات العامة في الجزائر.

- المنهج وأدوات التحليل:

للإجابة على الأسئلة المطروحة، سيتم الاعتماد على المنهج الوصفي التحليلي ، حيث سيتناول المنهج الوصفي مختلف البيانات ذلك أن هناك بعض العناصر لا تتضح معالمها إلا به، بالإضافة الى الجانب التحليلي، لما يتميز به من تعدد المؤشرات وتنوعها خاصة وانها تتغير في فترة شهدت العديد من التطورات.

تتقسم هذه الدراسة إلى ثلاثة فصول، حيث يتطرق الفصل الأول إلى الإيرادات العامة والميزانية العامة في ثلاثة مباحث تتناول على التوالي إلى عموميات حول الإيرادات العامة، والميزانية العامة في المبحث الثاني، أما المبحث الثالث فيتحدث عن عجز الميزانية العامة، آثاره وطرق معالجته.

أما فيما يخص الفصل الثاني المتمثل في النظام الجبائي الجزائري فيقسم إلى ثلاثة مباحث يتطرق المبحث الأول عن تطور النظام الجبائي الجزائري، أما المبحث الثاني فيتحدث عن تطور الميزانية العامة في الجزائر، أما بخصوص المبحث الثالث فهو يتحدث عن مداخل إحلال الجباية العادية محل الجباية البترولية، وأخيرا الفصل الثالث الذي يتعمق في الجباية البترولية كأحد محددات الإيرادات العامة في الجزائر ويتكون من ثلاث مباحث، يتناول الأول تطور الإيرادات العامة في الجزائر، أما المبحث الثاني حول الجباية البترولية، أما المبحث الثالث فيتطرق إلى أهمية الجباية البترولية في الإيرادات العامة في الجزائر.

الفصل الأول: مدخل إلى الإيرادات العامة والميزانية العامة

الفصل الأول

مدخل إلى الإيرادات العامة والميزانية العامة

إن تزايد دور الدولة في إدارة الشؤون الاقتصادية في جميع النظم، أدى إلى تزايد الأهمية البالغة للمالية العامة، فالتطور الذي حدث في طبيعة الدولة انعكس على وظيفتها المالية وعلى أهدافها باعتبارها أحد أدوات السياسة الاقتصادية.

ولكي تقوم الدولة بوظيفتها لا بد أن تحصل على تمويل لإنفاقها العام أي الحصول على الموارد المالية اللازمة لتغطية نفقاتها العامة، وهذا ما يعرف بالإيرادات العامة التي تعتبر من أهم الأدوات التي تستخدمها الدولة في تنفيذ خططها، وتوسع دائما إلى زيادة حصيلتها والحفاظ عليها. حيث تتمثل هذه الأخيرة في كل من الرسوم، القروض العامة، الإصدار النقدي... الخ بالإضافة إلى الضرائب والتي تمثل أهم مصدر من مصادر تمويل خزينة الدولة والمساهمة في الإنفاق العام فضلا عن تحقيق الأهداف الاقتصادية والاجتماعية والسياسية، أي أنها أداة مهمة للتوجيه الاقتصادي والاجتماعي. فقد أصبحت النفقات العامة أدوات للسياسة المالية التي تسعى الدولة من خلالها لتحقيق أهدافها.

ومن أجل تقدير النفقات والإيرادات العامة لا بد من إعداد الميزانية العامة للدولة التي يتم من خلالها تخصيص الموارد وتوزيعها بين مختلف الحاجات والأغراض العامة. فقد أصبحت الميزانية العامة في العصر الحديث، ضرورة لا بد منها لكل دولة نظرا للأهمية البالغة التي تكتسبها الميزانية العامة في إدارة الاقتصاد الوطني، وتوجيهه، في الاتجاه المخطط له، فهي تعتبر المحور الذي تدور حوله جميع أعمال الدولة، ونشاطاتها، في جميع المجالات على اختلاف أنواعها، وعلى ضوء ما سبق سيتم التعرض في هذا الفصل إلى المباحث التالية:

المبحث الأول: عموميات حول الإيرادات العامة.

المبحث الثاني: الميزانية العامة.

المبحث الثالث: عجز الميزانية العامة، آثاره وطرق تمويله.

الفصل الأول: مدخل إلى الإيرادات العامة والميزانية العامة

المبحث الأول-عموميات حول الإيرادات العامة:

تطور مفهوم الإيرادات العامة مع تطور المؤسسات في العالم، وتعددت أنواعها مع ازدياد وظائف الدولة وتدخلها في الشؤون الاقتصادية والاجتماعية. فالإيرادات العامة من أهم الوسائل التي تعتمد عليها الدولة في إعداد وتنفيذ سياستها العامة.

ومن اجل الإلمام بهذا الموضوع تم تقسيم هذا المبحث إلى ثلاث مطالب تتضمن مايلي:

- المطلب الأول: تعريف الإيرادات العامة.
- المطلب الثاني: تقسيمات الإيرادات العامة.
- المطلب الثالث: مصادر الإيرادات العامة.

المطلب الأول- تعريف الإيرادات العامة:

تمثل الإيرادات العامة أداة هامة للتوجيه الاقتصادي والاجتماعي، حيث تعتبر أداة هامة من الأدوات الأساسية للميزانية العامة التي تستخدمها الحكومة لتحقيق أهداف اقتصادية واجتماعية وسياسية ، يمكن تعريفها على أنها:

-**تعريف 1:** " يقصد بالإيرادات العامة، كأداة مالية، مجموعة الدخول التي تحصل عليها الدولة من المصادر المختلفة من اجل تغطية نفقاتها العامة وتحقيق التوازن الاقتصادي والاجتماعي.¹

- **تعريف 2:** " تعتبر الإيرادات من الأدوات الأساسية للميزانية العامة التي تستخدمها الحكومة في تنفيذ سياستها المالية وتحقيق أهدافها الاقتصادية والاجتماعية والسياسية وغيرها ".²

من التعاريف السابقة يمكن استخلاص التعريف التالي:

تعرف الإيرادات العامة على أنها الموارد الاقتصادية التي تحصل عليها الدولة في شكل تدفقات نقدية من اجل تغطية النفقات العامة بهدف إشباع الحاجات العامة وتحقيق أهداف الدولة. ذلك لكونها أداة هامة من أدوات السياسة المالية تستخدمها الدولة للتأثير على النشاط الاقتصادي والاجتماعي. ومع تطور المالية العامة وتعاظم الأهمية البالغة للإيرادات العامة أصبح من الضروري الاهتمام بتقسيمات وتصنيفات الإيرادات العامة.

¹ - سوزي عدلي ناشد، الوجيز في المالية العامة، دار الجامعة الجديدة للنشر، مصر، 2000، ص:85.

² - حياة بن إسماعيل، تطوير إيرادات الموازنة العامة للدولة، الطبعة الأولى، ايتراك للطباعة والنشر والتوزيع، مصر، 2009، ص:5.

الفصل الأول: مدخل إلى الإيرادات العامة والميزانية العامة

المطلب الثاني - تقسيمات الإيرادات العامة:

إن اتساع دور الدولة ومدى تدخلها في الحياة الاقتصادية يختلف من دولة لأخرى إلا أنه يبقى الهدف واحد وهو تغطية النفقات العامة. ولكي تقوم الدولة بالإففاق العام، لا بد أن تتوفر لها الموارد اللازمة لذلك فزيادة النفقات العامة وتنوعها ترتبط بزيادة الإيرادات العامة وتنوعها، ومع تعاضد أهمية الإيرادات العامة في وقتنا الحالي جعل من الضروري الاهتمام بتصنيفاتها وتقسيماتها. وفيما يلي عرض لأهم تقسيمات الإيرادات العامة:

أولاً - **التقسيمات التطبيقية**: سيتم الاكتفاء بعرض تقسيمين تطبيقيين للإيرادات بيدوان معاً على درجة كبيرة من الأهمية ونعني بذلك التقسيم الإداري والوظيفي للإيرادات:

- 1 التقسيم الإداري للإيرادات**:¹ يمكن تقسيم الإيرادات العامة وفقاً للجهات التي تتولى تحصيلها بحيث تتضمن الميزانية تفصيلاً واضحاً بما حصلته كل مصلحة من المصالح العامة وهي بصدد ممارستها لنشاطها، فهذا التقسيم يبين نصيب كل إدارة من إيرادات الحكومة في تحصيل الموارد العامة ولا يبين طبيعة الإيرادات المحصلة، كما أنه لا يعكس كفاءة وأهمية وحدة حكومية معينة على الوحدات الأخرى.
- 2 التقسيم الوظيفي للإيرادات**:² تعرض الإيرادات في الميزانية عرضاً وظيفياً حتى يمكن الإلمام بالمصادر المختلفة للموارد العامة ونصيب كل منها في الحصيلة الإجمالية لإيرادات الدولة. فهذا العرض الوظيفي للإيرادات له العديد من الفوائد إذ أنه يسمح بدراسة وتحليل الميزانية والتعرف على مصادر تمويل النفقات العامة بالإضافة إلى تقييم سياسة الدولة وتتبع التطورات التي تلحقها من سنة لأخرى.

ثانياً - **التقسيمات العلمية**: هذه الإيرادات يمكن تقسيمها وفقاً لمجموعة من المعايير كما يلي:

- 1 حسب المصدر**: وتنقسم إلى:
 - 1 إيرادات أصلية**: وهي الإيرادات التي تحصل عليها الدولة من أملاكها العامة³، باعتبار الدولة شخصاً قانونياً له حق التملك ودون اللجوء إلى الأفراد.⁴
 - 2 إيرادات مشتقة**:⁵ وهي الإيرادات التي تحصل عليها الدولة من خلال اقتطاع جزء من دخول وثروات ورؤوس أموال الآخرين، والإيرادات المشتقة هذه تشمل كافة الإيرادات الأخرى عدا دخل الدومين.

¹ - مجدي محمود شهاب، الاقتصاد المالي: مالية الدولة، دار الجامعة الجديدة للنشر، مصر، 1999، ص: 110.

² - نفس المرجع السابق، ص: 111.

³ - فليح حسن خلف، المالية العامة، الطبعة الأولى، جدار للكتاب العالمي للنشر والتوزيع، الأردن، 2008، ص: 165.

⁴ - محمد يسرى حسن عثمان، اقتصاديات المالية العامة، طبعة أولى، دون دار النشر، مصر، 1996، ص: 66.

⁵ - فليح حسن خلف، المالية العامة، مرجع سابق، ص: 165.

الفصل الأول: مدخل إلى الإيرادات العامة والميزانية العامة

2 حسب السلطة التي تتمتع بها الدولة: وتنقسم إلى:¹

2 1 إيرادات إجبارية: هي الإيرادات التي يتم فرضها وتحصيلها بالإجبار، وباستخدام سلطة

الدولة في ذلك ومثالها الضرائب وما يماثلها، الغرامات، والقروض الإجبارية... الخ.

2 2 الإيرادات الاختيارية: تتمثل في الإيرادات التي يتم الحصول عليها دون استخدام سلطة

الدولة في فرضها وتحصيلها، بحيث تتحقق بصورة اختيارية وطوعية، تتمثل في إيرادات

المشروعات العامة، الرسوم، والقروض الاختيارية.

3 3+ الإيرادات العادية والإيرادات غير العادية:² تنقسم إلى:

3 1 الإيرادات العادية: وهي الإيرادات التي ترد بصورة منتظمة وفي ظل ظروف مستقرة إلى حد

كبير مثل: إيرادات الدولة من الدومين، الضرائب، والرسوم.

3 2 الإيرادات غير العادية: هي تلك الإيرادات التي لا تبرز أو تتكرر سنويا بشكل منتظم،

وتبرز في ظل ظروف استثنائية كالحروب العسكرية أو الكوارث الطبيعية مثل: القروض

العامة والإصدار النقدي الجديد.

4 4+ الإيرادات العامة الاقتصادية والإيرادات السيادية: تتمثل في:³

4 1 الإيرادات الاقتصادية: يقصد بالإيرادات الاقتصادية الإيرادات التي تحققها الدولة عندما

تمارس نشاطا اقتصاديا يدر عائدا ذات طابع اقتصادي مثل: أرباحها من المشاريع

الاقتصادية أو ممتلكاتها من الأسهم والسندات.

4 2 الإيرادات السيادية: هي الإيرادات التي تحققها الدولة باستخدام سلطة القانون الذي

يمنحها قوة وإجبار مثل: الغرامات، الرسوم والضرائب المباشرة.

5 5+ الإيرادات العامة السوقية والإيرادات العامة غير السوقية:

5 1 الإيرادات العامة السوقية: يقصد بها الإيرادات العامة التي تحصل عليها الدولة من ممارسة

نشاطات اقتصادية في السوق وحسب آلياته وشروطه، حالها في ممارستها لهذه النشاطات

وحصولها على الإيرادات حال الجهات الخاصة التي تقوم بمثل هذه النشاطات الاقتصادية

في السوق.⁴

5 2 الإيرادات العامة غير السوقية: هي الإيرادات التي تحصل عليها الدولة بدون أن تستند في

الحصول عليها إلى نشاطات تؤديها في السوق، أي أنها تمثل إيرادات عامة ترتبط بدور

¹ - نفس المرجع سابق، ص: 166، 165.

² - نوزاد عبد الرحمان الهيتي، منجد عبد اللطيف الخشالي، المدخل الحديث في اقتصاديات المالية العامة، دار المناهج للنشر و التوزيع، الاردن، ص: 83.

³ - نفس المرجع سابق، ص: 83.

⁴ - فليح حسن خلف، المالية العامة، مرجع سابق، ص: 167.

الفصل الأول: مدخل إلى الإيرادات العامة والميزانية العامة

الدولة كسلطة عامة، من أجل تقديم خدمات عامة لإشباع حاجات عامة عن طريق نفقاتها العامة.¹

إن التطرق إلى تقسيمات الإيرادات العامة بشقيها العلمية والتطبيقية من شأنه أن يسهل عملية الخوض في مصادر الإيرادات العامة.

المطلب الثالث - مصادر الإيرادات العامة:

تحتاج الدولة لمباشرة نشاطاتها المختلفة إلى أموال تتحصل عليها من مصادر مختلفة، فقد تعددت هذه مصادر لتشم كل من الضرائب، الرسوم، القروض العامة... الخ.

أولاً- **الضرائب**: تعتبر الضرائب من أهم مصادر الإيرادات العامة في وقتنا الحالي نظراً لأهميتها البالغة في تمويل خزينة الدولة والمساهمة في الإنفاق العام .

1 تعريف الضرائب: يمكن تعريف الضرائب على أنها:

• **تعريف 1**: تعرف الضريبة على أنها: " فريضة مالية نقدية تأخذها الدولة جبراً من الوحدات الاقتصادية حسب مقدرتها التكلفة من غير مقابل وبصورة نهائية، لتمويل النفقات العامة، ولتحقيق أهداف الدولة النابعة من فلسفتها السياسية"². فالضرائب فريضة نقدية، تقتطعها الدولة أو أي شخص عام جبراً من الأفراد بدون مقابل وبصفة نهائية طبقاً للقدرة التكلفة للممول، بهدف تغطية النفقات وإشباع الحاجات العامة.

ومما سبق تتميز الضرائب بالخصائص التالية:

- ❖ **الضريبة اقتطاع نقدي**:³ أي أنها تفرض ويتم تحصيلها بصورة نقدية في الغالب، وقد كانت سابقاً تفرض ويتم تحصيلها بصورة عينية كنسبة أو كجزء من الإنتاج، أو بتقديم عمل.
- ❖ **الضريبة فريضة جبرية**:⁴ أن الضريبة تفرض جبراً، أي أن المكلف ليس حر في دفعها، بل إن السلطات العامة، هي التي تحدد مقدار الضريبة، وكيفية دفعها وموعد دفعه.
- ❖ **الضريبة بدون مقابل وبصورة نهائية**:⁵ يدفع المكلف الضريبة وهو لا يتوقع الحصول على منفعة مباشرة خاصة به كما في حالة دفع الرسم، بل يدفعها إسهاماً في تحمل الأعباء العامة. ويستفيد كبقية المواطنين من الخدمات التي تقدمها الدولة، ولا يحق للمكلف استرجاع الضريبة من الدولة.

¹ - نفس المرجع السابق، ص: 166، 167.

² - سعيد علي العبيدي، اقتصاديات المالية العامة، طبعة أولى، دار دجلة للنشر والتوزيع، الأردن، 2011، ص: 118.

³ - فليح حسن خلف، المالية العامة، مرجع سابق، ص: 171.

⁴ - خالد شحادة الخطيب، احمد زهير شامية، أسس المالية العامة، الطبعة الثالثة، دار وائل للنشر، الأردن، 2007، ص: 146.

⁵ - سعيد علي العبيدي، اقتصاديات المالية العامة، مرجع سابق، ص: 119.

الفصل الأول: مدخل إلى الإيرادات العامة والميزانية العامة

❖ **الضريبة تفرض من قبل الدولة**¹: أن الضريبة لا يمكن أن تفرض أو تعدل أو تلغى إلا بالقانون فالإدارة الضريبية التي تقوم بتنفيذ إرادة السلطة العامة لا يحق لها إلا جباية وتحصيل الضرائب المسموح بها من قبل السلطات المختصة.

❖ **الضريبة تهدف إلى تحقيق النفع العام**²: فالضريبة لا يتم فرضها مقابل خدمة أو نفع خاص، وإنما تفرض ويتم تحصيلها، واستخدام حصيلتها بالشكل الذي يحقق نفع عام.

2 **القواعد الأساسية التي تحكم فرض الضريبة** : هناك مجموعة من القواعد أو المبادئ التي يستند إليها في فرض وتحصيل الضريبة، تتمثل فيما يلي:

2 1 **قاعدة العدالة (المساواة)**³: والتي تعني إسهام كافة أفراد المجتمع بتحمل أعباء قيام الدولة بإشباع الحاجات العامة عن طريق تقديمها للخدمات العامة التي تحقق نفعاً اجتماعياً عاماً وحسب مقدرة كل منهم على الدفع، بحيث ينبغي أن تتناسب الضريبة مع دخل الم كلف وثروته.

2 2 **قاعدة اليقين والملائمة في الدفع**⁴: يقصد بقاعدة اليقين أن تكون الضريبة معلومة وواضحة بالنسبة للم كلف بشكل يقيني لا غموض فيه ولا تحكم ، ذلك انه من الأهمية أن يعرف المكلف بالضريبة مدى ما يلتزم به من الضرائب، من حيث أهميتها وسعرها وكافة الأحكام القانونية المتعلقة بها. أما بالنسبة لقاعدة الملائمة في الدفع فإنها تقضي بوجود تنظيم أحكام الضريبة على نحو يتلاءم مع أحوال المكلفين، سواء من حيث اختيار وعائها وأسلوب تحديدها، أو من النواحي المرتبطة بكيفية الجباية وموعدها وإجراءاتها.

2 3 **قاعدة الاقتصاد في النفقات**⁵: تعني أن تحاط القاعدة الضريبية بما يضمن لها سهولة التطبيق ومرونته ويجنبها الدخول في متاهات الإجراءات وصعوبات الروتين والتعقيدات البيروقراطية مما يؤدي بدوره إلى تحمل الإدارة المالية لنفقات باهظة في سبيل تطبيق نظامها الضريبي وتحصيل الضرائب المفروضة بقوانين الدولة.

¹ - خالد شحادة الخطيب، احمد زهير شامية، مرجع سابق، ص: 146.

² - فليح حسن خلف، المالية العامة، مرجع سابق، ص: 173.

³ - نفس المرجع السابق، ص: 175.

⁴ - عادل احمد حشيش، أساسيات المالية العامة، دار الجامعة الجديدة للنشر، مصر، الإسكندرية، 2006، ص: 159.

⁵ - نفس المرجع السابق، ص: 159.

الفصل الأول: مدخل إلى الإيرادات العامة والميزانية العامة

ثانياً- الرسوم: تعد الرسوم من بين أهم مصادر الإيرادات العامة، التي تستخدمها الدولة في تمويل ميزانيتها.

1-تعريف الرسم: للرسم مجموعة من التعاريف اهمها:

- يعرف الرسم بأنه: مبلغ من النقود، يدفعه الشخص جبرا إلى الدولة أو احد مرافقها العامة، مقابل نفع خاص يحصل عليه من جانب هذا المرفق أو الهيئة العامة.¹
- كما يمكن تعريفه على انه: "مبلغ نقدي يدفعه الفرد جبرا إلى الدولة أو إلى إحدى مؤسساتها العمومية، مقابل منفعة خاصة يحصل عليها الفرد إلى جانب منفعة عامة تعود على المجتمع ككل".²

من خلال التعاريف السابقة يتبين أن الرسم يتميز بمجموعة هامة من الخصائص، يمكن ذكرها فيما يلي:

- ❖ **الصفة النقدية للرسم:**³ مقابل الحصول على الخدمة، يجب على طالبا أن يدفع مبلغ من النقود أما أن يكون بنسبة مئوية معينة أو يكون مبلغ مقطوع وثابت.
- ❖ **الصفة الإجبارية للرسم:**⁴ يدفع الرسم جبرا من طرف الشخص الذي يتقدم بطلب الخدمة. ولا يظهر هذا العنصر إلا عند طلب الخدمة، ومن ثم فان الشخص يكون له حق الاختيار في طلب الخدمة من عدمها.
- ❖ **صفة المقابل للرسم :** ويتمثل ذلك بان يدفع الفرد الرسم مقابل ما يحصل عليه من خدمة تقدمها إحدى الهيئات العامة⁵. وقد تكون هذه الخدمة عملا تتولاه احد المرافق العمومية لصالح الأشخاص، كالفصل في المنازعات (الرسوم القضائية)، أو توثيق العقود وإعلانها (رسوم التوثيق والإعلان).⁶

ثالثاً- القروض العامة: تعتبر القروض العامة احد المصادر الهامة التي تلجأ إليها الدولة لمواجهة العجز في ميزانيتها.

- ### 1 تعريف القروض العامة: يمكن تعريفها على أنها: " مبلغ من المال تحصل عليه الدولة من الأفراد الطبيعيين أو المعنويين في داخل البلد أو خارجها. في مقابل ذلك تتعهد الدولة بسداد أصل القرض بالإضافة إلى المبلغ الإضافي يتم الاتفاق عليه في عقد القرض هذا المبلغ يسمى بفائدة القرض "⁷.

¹- أعاد حمود القيسي، المالية العامة والتشريع الضريبي، الطبعة الأولى، دار الثقافة للنشر والتوزيع، الاردن، 2008، ص: 64.

²- محرزى محمد عباس، اقتصاديات المالية العامة، الطبعة الرابعة، ديوان المطبوعات الجامعية، 2010، ص: 132.

³- أعاد حمود القيسي، المالية العامة والتشريع الضريبي، مرجع سابق، ص: 74- 75.

⁴- محرزى محمد عباس، اقتصاديات المالية العامة، مرجع سابق، ص: 133 .

⁵- أعاد حمود القيسي، المالية العامة والتشريع الضريبي، مرجع سابق، ص: 66.

⁶- محرزى محمد عباس، اقتصاديات المالية العامة، مرجع سابق، ص: 134-135.

⁷- سعيد عبد العزيز عثمان، المالية العامة - مدخل تحليلي معاصر-، الدار الجامعية، لبنان، 2008، ص: 121.

الفصل الأول: مدخل إلى الإيرادات العامة والميزانية العامة

فالقروض العام هو استئانة الدولة لمبلغ من المال سواء من أطراف طبيعية أو معنوية داخلية أو خارجية مع التعهد برده مع فوائد، وذلك في حالة عجز ميزانية الدولة أو من أجل تمويل التنمية الاقتصادية...الخ.

ويمكن تقسيم القروض العامة إلى:¹

- القروض الاختيارية والقروض الإجبارية.
- القروض الداخلية والقروض الخارجية.
- القروض المستديمة والقروض المؤقتة.

رابعاً- الإصدار النقدي الجديد:² يتمثل الإصدار النقدي في خلق كمية إضافية من النقد الورقي تستخدمها الدولة في تمويل نفقاتها العامة. وتستند الدولة في هذا الصدد على سلطتها في الإشراف على النظام النقدي وتوجيهه، وتحديد القواعد التي تسير بمقتضاها، مع تعيين الكميات التي يمكن إصدارها من النقود. وتستطيع الدولة أن تقوم بإصدار النقود الإضافية إذا كانت هي التي تتولى عملية الإصدار أو إذا كان بنك الإصدار- البنك المركزي- فيها مؤمما أو إذا كان نظام إصدار النقود يسمح بتغطية أي إصدار جديد بواسطة سندات تصدرها الدولة.

خامساً- إيرادات الدولة من أملاكها العامة (الدومين):³ يقصد بمصطلح الدومين جميع أملاك الدولة العقارية والمنقولة الصناعية أو التجارية التي تملكها الدولة والتي تدر إيرادا ماليا يمول الخزينة. ويمكن التمييز هنا ما بين الدومين العام والدومين الخاص، فمصطلح الدومين العام يطلق على أملاك الدولة التي لا تدر إيراد ذات معنى أو هدف اقتصادي بل أن الدولة تحتفظ بملكية هذه الأنواع لتحقيق أهداف اجتماعية أو دعائية مثل: المتاحف أو المنتزهات العامة أو حدائق الحيوانات. أما الدومين الخاص، فيشمل ممتلكات الدولة التي تسعى لتحقيق مردود مالي اقتصادي مثل حقول النفط والغاز ومناجم الذهب...الخ. وهذا النوع هو الذي يعول عليه في تمويل الخزينة العامة.

سادساً - الإيرادات الأخرى: بالإضافة إلى الإيرادات السابقة، هناك إيرادات أخرى تلجأ إليها الدولة للحصول على الموارد لتغطية نفقاتها، تتمثل فيما يلي:

1 - الإتاوة:⁴ هي المقابل الذي يدفعه صاحب العقار أو الثروة بسبب ارتفاع ملكه المترتب عن قيام الدولة بمشاريع عامة. بناء على ذلك تتفق الضريبة مع الإتاوة في كونهما تدفعان جبرا للخزينة العامة، بينما تختلفان في الأوجه الآتية:

¹ - حياة بن إسماعيل، تطوير إيرادات الموازنة العامة للدولة، مرجع سابق، ص ص: 25-26.

² - عادل فليح العلي، المالية العامة والتشريع المالي والضريبي، الطبعة الأولى، دار حامد للنشر، الاردن، 2007، ص ص: 158 - 159.

³ - نوزاد عبد الرحمان الهبتي، منجد عبد اللطيف الخشالي، المدخل الحديث في اقتصاديات المالية العامة، مرجع سابق، ص: 84.

⁴ - خباية عبد الله، أساسيات في اقتصاديات المالية العامة، مؤسسة شباب الجامعة للنشر، مصر، 2009، ص: 219.

الفصل الأول: مدخل إلى الإيرادات العامة والميزانية العامة

- إذا كانت الضريبة تدفع حسب قدرة الممول، فإن الإتاوة يجب أن تتناسب مع ارتفاع قيمة الأرض أو الثروة المسبب بفعل الاشغال العامة.
 - إذا كانت الضريبة تفرض بموجب القانون، فإن الإتاوة يمكن أن تفرض بناء على بيان تنفيذي صادر عن الوالي، إلا أن الأصل في الإتاوة هو أن تكون بمقتضى القانون.
 - تدفع الضريبة سنويا، بينما الإتاوة تدفع مرة واحدة عند تحقق المنفعة.
- 2 الغرامات:**¹ هي المبالغ النقدية التي تجبها الدولة وهيئاتها العامة من الأفراد المخالفين للقوانين والتشريعات المسنة في ذلك، ولا يعد مصدر الغرامات احد المصادر الرئيسية التي تعول عليها الدولة في تمويل الخزنة العامة وذلك لقلّة المردود المالي الذي يمكن أن تحققه الغرامات هذا من جهة، ومن جهة أخرى أن الهدف الرئيسي من فرض الغرامات هو هدف تربوي الغاية منه حث المواطنين على الالتزام بتطبيق القوانين وردعهم من مغبة مخالفتها.

3 التبرعات، الهبات والهدايا:

- **التبرعات:** هي مساهمات اختيارية للحكومة من الأفراد والمنظمات وتستخدم عادة لتمويل برامج معينة أو في أوقات معينة.²
- **الهبات و الهدايا:** تتلقى الدولة بعض الهدايا والهبات من بعض أفراد المجتمع بغية المساهمة في تمويل بعض النفقات العامة. وتظهر أهمية هذا المورد بصفة خاصة في أوقات الحروب حيث يتكاتف ويتسابق أفراد المجتمع على تقديم يد العون للدولة من خلال تقديم بعض الهدايا والهبات في صور نقدية أو عيني.³

مما سبق يمكن القول أن الإيرادات العامة تمثل العمود الفقري لاقتصاد أي دولة، فهي من اهم الركائز الاساسية للميزانية العامة للدولة، فمن خلالها يتم تمويل الميزانية العامة للدولة من اجل تغطية نفقاتها المتزايدة.

المبحث الثاني- الميزانية العامة:

تمثل الميزانية العامة إحدى وسائل الرقابة على أنشطة الدولة المختلفة، فهي تمثل الوثيقة الأساسية لمالية الدولة، حيث تعكس الوجه السياسي والمالي والاقتصادي للدولة أي البرنامج أو الخطة التي تقوم على تنبؤ مدروس لنفقات الدولة وإيراداتها لسنة مالية قادمة. ومن اجل الإحاطة أكثر بهذا الموضوع تم تقسيم المبحث إلى ثلاثة مطالب كمايلي:

¹ - نوزاد عبد الرحمان الهيتي، منجد عبد اللطيف الخشالي، المدخل الحديث في اقتصاديات المالية العامة، مرجع سابق، ص: 87.

² - المرسي السيد حجازي، مبادئ الاقتصاد العام: الضرائب والموازنة العامة، الدار الجامعية، مصر، 2000، ص: 30.

³ - سعيد عبد العزيز عثمان، المالية العامة - مدخل تحليلي معاصر -، مرجع سابق، ص: 124.

الفصل الأول: مدخل إلى الإيرادات العامة والميزانية العامة

- **المطلب الأول:** مفهوم الميزانية العامة.
- **المطلب الثاني:** أنواع الميزانية العامة.
- **المطلب الثالث:** قواعد (مبادئ) الميزانية العامة.

المطلب الأول- مفهوم الميزانية العامة:

تعتبر الميزانية العامة أداة هامة من أدوات السياسة المالية، حيث تعكس الوجه الاقتصادي والسياسي والمالي للدولة، فهي خطة مالية سنوية تقديرية لنفقات وإيرادات الدولة عن سنة مالية قادمة.

أولاً- تعريف الميزانية العامة: هناك العديد من التعاريف التي تناولت الميزانية العامة نذكر منها:

- **الميزانية العامة:** " تقدير تفصيلي لنفقات الدولة وإيراداتها ، خلال سنة مالية مقبلة، تعده أجهزة الحكومة، وتعتمده السلطة التشريعية بإصدار مايسمى بنظام (أو مرسوم) الميزانية، الذي يجيز لهذه الأجهزة تنفيذ الميزانية بجانبها التحصيلي والانفاقي".¹
- كما تعرف على أنها: برنامج مالي لسنة مالية قادمة، تستطيع من خلاله الدولة القيام بوظائفها وتحقيق نشاطاتها في كافة المجالات الاقتصادية والاجتماعية والسياسية²، تتشكل من الإيرادات والنفقات النهائية للدولة المحددة سنويا بموجب قانون المالية والموزعة وفق الأحكام التشريعية والتنظيمية المعمول بها.³

فلميزانية العامة عبارة عن بيان تقديري تفصيلي معتمد من طرف السلطة التشريعية لإيرادات و نفقات الدولة، المحددة لفترة زمنية مقبلة عادة ما تكون سنة، بما يتماشى وتحقيق الأهداف الاقتصادية والسياسية والاجتماعية والثقافية للمجتمع.

ثانياً- أهمية الميزانية العامة: للميزانية العامة أهمية بالغة، سواء من الناحية السياسية أو الاقتصادية أو الاجتماعية من حيث:

- 1- **الأهمية السياسية:** تمارس الميزانية العامة تأثيرا حقيقيا على طبيعة النظام السياسي وكذلك على استقراره، فتوجد علاقة وثيقة بين الميزانية والبرلمان⁴، فاعتماد الميزانية من قبل البرلمان، يعني ذلك مناقشة البرنامج السياسي للحكومة، وإن احتياج السلطة التنفيذية لمصادقة البرلمان يعني تمتع

¹-محمد شاكر عصفور، أصول الموازنة العامة، الطبعة الاولى، دار المسيرة للنشر والتوزيع والطباعة، الاردن، 2008، ص: 3.

²- اعداد حمود القيسي، المالية العامة والتشريع الضريبي، مرجع سابق، ص: 89.

³-محززي محمد عباس، اقتصاديات المالية العامة، مرجع سابق، ص: 317.

⁴-السيد عطية عبد الواحد، الموازنة العامة للدولة (ماهيتها- أسس إعدادها وتنفيذها وتمويلها- اقتصاديا)، الطبعة الأولى، دار النهضة العربية، مصر، 1996، ص: 24.

الفصل الأول: مدخل إلى الإيرادات العامة والميزانية العامة

- الشعب بحرياته الدستورية وحقوقه الديمقراطية¹. فهي أداة من أدوات الرقابة على تصرفات الحكومة من خلالها يتطابق رأي السلطة التشريعية مع السلطة التنفيذية.
- 2- **الأهمية الاقتصادية:**² تعد الميزانية العامة للدول وثيقة اقتصادية هامة ، فهي توفر معلومات تتعلق بالاختيارات بين البدائل المختلفة وتأثير السياسات الحكومية على استخدام الموارد وعلى مستوى التوظيف والنمو الاقتصادي وتوزيع الموارد داخل الاقتصاد.
- 3- **الأهمية الاجتماعية:**³ أن الأهمية الاجتماعية للميزانية تتعلق بمفاهيم العدالة الاجتماعية وتقليل الفوارق بين الطبقات والرفاه الاجتماعي. حيث تعكس الأهداف التي تضعها وتنفذها الحكومة في مجال الرفاه الاجتماعي ومدى اهتمامها في الارتقاء بالخدمات التعليمية وتطوير الخدمات الصحية وغيرها من الخدمات، وفي مجال إعادة توزيع الدخل القومي حيث تكشف السياسة الضريبية فيما إذا كانت الحكومة تسعى لتقليل الفوارق وتحقيق العدالة الاجتماعية بين الأفراد.

ثالثاً- بنود الميزانية العامة: تتكون الميزانية العامة من عنصرَي الإيرادات العامة والنفقات العامة، من خلالهما تقوم الدولة بإعداد برامجها وتنفيذ خططها. فبعد التطرق فيما سبق إلى الإيرادات العامة يمكن تعريف النفقات العامة كمايلي:⁴

- **التعريف القانوني:** النفقة العمومية هي كل نفقة ترصد وتجاز في الموازنة.
- **التعريف الاقتصادي:** النفقة العمومية عبارة عن مبلغ من المال يدرج في الميزانية العامة للدولة ويعتمد من طرف السلطة التشريعية، من أجل تحقيق منفعة عامة .

فالنفقة العامة عبارة عن مبلغ نقدي ينفق من طرف الدولة أو إحدى المؤسسات التابعة لها، بهدف التأثير في النشاط الاقتصادي وتحقيق أهداف الدولة.

مما سبق يتبين أن الميزانية العامة للدولة تمثل برنامج يوضع من طرف السلطة العمومية، تساعد الدولة على تنفيذ خططها وتحقيق أهدافها.

المطلب الثاني- قواعد الميزانية العامة (مبادئ):

إن عملية إعداد الميزانية العامة تحكمها مجموعة من الضوابط والقواعد العامة التي لا بد من أخذها بعين الاعتبار عند إعداد الميزانية العامة للدولة.

¹ - محمد طاقة، هدى العزاوي، اقتصاديات المالية العامة، الطبعة الأولى، دار المسيرة، الاردن، 2006، ص: 171.

² - السيد عطية عبد الواحد، الموازنة العامة للدولة، مرجع سابق، ص: 24.

³ - محمد طاقة، هدى العزاوي، اقتصاديات المالية العامة، مرجع سابق، ص: 172.

⁴ حسن عواضة عبد الرؤوف قطيش، المالية العامة، الطبعة الأولى، دار خلود، لبنان، 1995، ص ص: 285-286-287.

الفصل الأول: مدخل إلى الإيرادات العامة والميزانية العامة

أولاً- مبدأ سنوية الميزانية: يقصد بقاعدة السنوية أن تكون المدة التي تغطيها الميزانية سنة واحدة. مع عدم اشتراط اتفاقها مع السنة الميلادية وإنما تتحدد السنة تبعاً لظروف كل دولة على حدى¹. وتقضي بان تكون موافقة السلطات التشريعية عليها أيضاً سنوية.²

ثانياً- مبدأ شمولية (عمومية) الميزانية: ³ يقوم هذا المبدأ على عمومية شمول الميزانية لكافة النفقات والإيرادات الخاصة بها، أي أن واردات الدولة يجب أن تدون في قسم الواردات من الميزانية، وان نفقات الدولة بأكملها، يجب أن تدون في قسم النفقات من الميزانية مما يجعل هذه الميزانية شاملة كافة الواردات وكافة النفقات دون استثناء.

ثالثاً- مبدأ وحدة الميزانية:⁴ تقضي هذه القاعدة بضرورة وضع ميزانية واحدة تدرج فيها جميع نفقات الدولة ووسائل تمويلها. وهذا يعني أن يكون للدولة الواحدة موازنة عامة واحدة وذلك لتبسيط معرفة الخطة المالية للدولة بمجرد النظر إليها.

رابعاً- مبدأ توازن الميزانية:⁵ يقصد بتوازن الميزانية العامة أن لا تزيد الإيرادات عن النفقات أو العكس، وهذا يعني أن الميزانية تعتبر متوازنة إذا تعادلت الإيرادات مع النفقات. وتعتبر الميزانية في حالة عجز إذا زادت النفقات عن الإيرادات مما يضطر الدولة إلى تمويل ذلك إما عن طريق الاقتراض العام الداخلي أو الخارجي أو استخدام الاحتياطات، أو أية أساليب أخرى لتمويل العجز في الميزانية.

خامساً- مبدأ عدم التخصيص: ⁶ وتقضي هذه القاعدة بان لا تخصص إيرادات معينة لأنواع معينة من النفقات وبذلك فهي تترك المجال مفتوحاً أمام الدولة لتوظيف واستغلال مواردها بين أوجه الإنفاق المختلفة على أفضل نحو ممكن وما يحقق أقصى الغايات والأهداف.

مما سبق يتبين أن للميزانية العامة قواعد ومبادئ يتم إتباعها، وتتمثل في مبدأ السنوية أي أن يتم إعداد الميزانية العامة لفترة مقبلة تقدر بسنة، ومبدأ الشمولية والذي يركز على إدراج كافة النفقات العامة والإيرادات العامة في ميزانية واحدة ما يجعل الميزانية شاملة لكافة إيرادات ونفقات الدولة، ومبدأ الوحدة الذي يقضي بضرورة إدراج كافة الإيرادات العامة والنفقات العامة المقررة خلال سنة مقبلة في وثيقة واحدة من أجل تسهيل معرفة الخطة المالية للدولة، بالإضافة إلى مبدأ توازن الميزانية الذي من خلاله تتساوى الإيرادات العامة والنفقات العامة، ومبدأ عدم التخصيص الذي يقضي بعدم تخصيص إيرادات معينة لأنواع معينة من النفقات وترك حرية استغلال وتوظيف الموارد للدولة التي تقوم باستغلال هذه الموارد بما يتماشى وأهدافها.

¹ - محمود حسين الوادي، زكريا احمد عزام، مبادئ المالية العامة، الطبعة الأولى، دار المسيرة للنشر والتوزيع، الأردن، 2007، ص: 163.

² - فتحي احمد نياض عواد، اقتصاديات المالية العامة، الطبعة الأولى، دار الرضوان للنشر والتوزيع، الأردن، 2013، ص: 276.

³ - فوزيت فرحات، المالية العامة: الاقتصاد المالي، منشورات الحلبي الحقوقية، لبنان، 2001، ص: 64.

⁴ - محمود حسين الوادي، زكريا احمد عزام، مبادئ المالية العامة، مرجع سابق، ص: 161.

⁵ - نفس المرجع سابق، ص: 164.

⁶ - فتحي احمد نياض عواد، اقتصاديات المالية العامة، مرجع سابق، ص: 276.

الفصل الأول: مدخل إلى الإيرادات العامة والميزانية العامة

المطلب الثالث- أنواع الميزانية العامة:

مرت الميزانية العامة أثناء تطورها بالعديد من المراحل، ما أدى إلى ظهور عدة أنواع لها منها ماهو تقليدي ومنها ماهو حديث ونذكر أهمها فيما يلي:

أولاً- الميزانية التقليدية: تعتمد الميزانية التقليدية (موازنة البنود والاعتمادات) على الموارد المالية البشرية المتاحة في اعتماد المصروفات، وتعتمد كذلك في تقدير مصروفات السنة القادمة على الإنفاق الفعلي لثلاث سنوات سابقة والجزء المنتهى من السنة التي تجري في خلالها التقدير¹. ويمثل الهدف الرئيسي من تبويب وتقسيم ميزانية الدولة في تحقيق الرقابة الحسابية من خلال تحديد مسؤوليات كل وحدة حكومية في تنفيذ ميزانية الدولة، وفقاً لما أقرته السلطة التشريعية وبما لا يخالف اللوائح والقوانين المالية السائدة.²

ثانياً- ميزانية الأداء والبرامج:³ يعتبر هذا الأسلوب اتجاهاً متطوراً في إعداد الميزانيات، وعرف بالاتجاه الإداري، حيث تركز ميزانية البرامج والأداء على قيمة الأعمال والأنشطة المنجزة للتعرف على كفاءة المستويات الإدارية التنفيذية، ويعرف هذا النوع من الميزانيات بأنه مجموعة الأهداف التي يجب على أجهزة الحكومة ووحداتها المختلفة تحقيقها خلال فترة زمنية مقبلة بعد تفصيلها تبعاً للبرامج والأنشطة والجهود اللازمة لذلك.

ثالثاً- ميزانية التخطيط والبرمجة:⁴ من أحدث صور الميزانية العامة للدولة، تقوم على أساس التحديد المسبق المسبق لجميع الأهداف ومن ثم اختيار الأهداف المراد تحقيقها وتعيين البرامج اللازمة للوصول إلى هذه الأهداف. حيث تساعد هذه الميزانية على تحديد السياسات المستقبلية العامة للدولة، سواء الاقتصادية أم الاجتماعية أم المالية.

رابعاً- الميزانية الصفرية: عرفها مؤتمر الأمم المتحدة في عام 1967م في الدنمارك، على أنها نظام يفترض عدم وجود أي خدمة أو نفقات في بداية السنة المالية، مع الأخذ في الاعتبار أكثر الطرق فعالية للحصول على مجموعة من المخرجات بأدنى تكلفة ممكنة⁵. تقوم هذه الميزانية على أساس توفير المال اللازم لتمويل البرامج دون الأخذ بعين الاعتبار لما تم إنفاقه سابقاً وبشكل فعلي على تلك البرامج، من هنا نبدأ من نقطة الصفر ولئلا تكون تلك البرامج لم تكن موجودة.

¹ - احمد خميس عبد العزيز أبو زعيتير، دور الإيرادات المحلية في تمويل الموازنة العامة للسلطة الفلسطينية- مدخل لتعزيز الإيرادات المحلية

لتغطية عجز الموازنة (2000-2010)، مذكرة مقدمة استكمالاً لمتطلبات الحصول على درجة ماجستير في الاقتصاد، كلية الاقتصاد والعلوم الإدارية، جامعة الأزهر، فلسطين، 1433هـ - 2012م، ص ص: 21-22.

² - سعيد عبد العزيز عثمان، المالية العامة - مدخل تحليلي معاصر، مرجع سابق، ص: 664.

³ - نفس المرجع السابق، ص، 22.

⁴ - طارق الحاج، المالية العامة، الطبعة الأولى، دار صفاء للنشر والتوزيع، عمان، 2009، ص: 154.

⁵ - احمد عبد السميع علام، المالية العامة: المفاهيم والتحليل الاقتصادي والتطبيقي، الطبعة الأولى، مكتبة الوفاء القانونية للنشر، مصر، 2012،

ص: 292.

الفصل الأول: مدخل إلى الإيرادات العامة والميزانية العامة

مما سبق وبعد التعرف على الميزانية العامة وأهم القواعد التي تحكمها وأهم أنواعها وبيان أهميتها، يتضح أن الميزانية العامة ليست مجرد بيان يتضمن الإيرادات العامة، والنفقات العامة، وإنما هي، أداة مهمة يمكن من خلالها تحقيق أهداف الدولة، الاقتصادية والاجتماعية والسياسية... الخ، إلا أنه وفي العديد من المرات تفوق إيراداتها نفقاتها وهذا ما يعرف بعجز الميزانية، الذي له أثر كبير على العديد من المتغيرات.

المبحث الثالث - عجز الميزانية العامة، آثاره وطرق تمويله:

يعتبر عجز الميزانية العامة من أخطر المشاكل التي تواجه بلدان العالم بصفة عامة والبلدان النامية بصفة خاصة، فهو أداة لقياس مدى كفاءة الدولة في إدارة المال العام ومدى قدرتها على تحقيق أهدافها المسطرة. ولإلمام أكثر بعجز الميزانية العامة ومفهومه، وأهم الآثار الاقتصادية التي خلفها على الاقتصاد، وطرق معالجته تم تقسيم المبحث إلى:

- **المطلب الأول: مفهوم عجز الميزانية العامة.**
- **المطلب الثاني: الآثار الاقتصادية لتمويل عجز الميزانية العامة.**
- **المطلب الثالث: طرق تمويل عجز الميزانية العامة.**

المطلب الأول - مفهوم عجز الميزانية العامة:

مع اتساع دور الدولة وازدياد وظائفها ومسؤولياتها لمواكبة التطورات العالمية، أصبحت الإيرادات العامة لا يمكنها تغطية النفقات العامة المتزايدة، وهذا ما يؤدي إلى حدوث عجز في الميزانية العامة للدولة.

أولاً- تعريف عجز الميزانية العامة: هو ذلك النقص في الإيرادات العامة عن النفقات العامة والذي يحدث نتيجة للخلل الهيكلي القائم بين الموارد والإنتاج¹. فالعجز في الميزانية العامة يحدث عند زيادة النفقات العامة للدولة عن إيراداتها. والعجز المالي بمعناه المطلق هو زيادة الإنفاق عن الإيرادات الذاتية، وهذا العجز

يتعرف عليه عادة عند إعداد الميزانية وقبل التنفيذ، لذلك فإن الحكومة تعمل على علاجه في البداية إما بتخفيض الإنفاق أو محاولة زيادة الإيرادات أو بالعديد من الطرق الأخرى كالتحويل من الغير². فعجز الميزانية هو الرصيد الموازني السالب، أي قصور الإيرادات العامة عن سداد النفقات العامة.

ثانياً- العوامل المؤدية لحدوث عجز الميزانية العامة: هناك العديد من العوامل التي تؤدي إلى حدوث عجز الميزانية، فقد تكون عوامل مرتبطة بنمو النفقات وقد تكون عوامل مرتبطة بتراجع الإيرادات. فنمو الإنفاق العام بمعدلات أكبر من معدلات نمو الإيرادات العامة يعد من أهم العوامل المؤدية لحدوث العجز.

¹ - كريدودي صبرينة، تمويل عجز الموازنة العامة للدولة في الاقتصاد الإسلامي، الطبعة الأولى، دار الخلدونية، الجزائر، 2007، ص: 170.

² - محمد عبد الحليم عمر، الأدوات الإسلامية لتمويل العجز الحكومي، بحث مقدم إلى ندوة الصناعة المالية الإسلامية للبنك الإسلامي للتنمية، مصر،

15 إلى 18 - 10 - 2000، ص: 2.

الفصل الأول: مدخل إلى الإيرادات العامة والميزانية العامة

1- العوامل المؤدية لنمو النفقات العامة: يحدث العجز في الميزانية العامة نتيجة لتزايد النفقات العامة للدولة وتجاوز حجمها حجم الإيرادات العامة، وهذا راجع لمجموعة من الأسباب، أهمها يتمثل فيما يلي:¹

1-1 سياسة التمويل بالعجز: تعتبر هذه السياسة كوسيلة من وسائل التنمية عن طريق إحداث عجز مقصود في الميزانية العامة، حيث يمول هذا العجز عن طريق زيادة الائتمان المصرفي وطبع الأوراق النقدية، إلا أنه ومع مرور الوقت تبين بأن هذه السياسة مسؤولة عن تفاقم عجز الميزانية والوقوع في مشاكل التضخم والمديونية في العديد من الدول النامية، وهذا بسبب معاناة هذه البلدان من البطالة مع عدم وجود جهاز إنتاجي نام ومرن لاستيعاب العمالة المعطلة.

1-2 التضخم: يؤدي التضخم أو تدهور القوة الشرائية للنقود إلى زيادة الإنفاق العام، وذلك لارتفاع كلفة الاستثمارات العامة وزيادة مخصصات الدعم السلعي.

1-3 زيادة أعباء الدين العام المحلي والخارجي: يعتبر الدين العام المحلي والخارجي من أهم المصادر الرئيسية لتمويل عجز الميزانية العامة للدولة، فهو عبارة عن الديون الداخلية والخارجية التي تقترضها الحكومة من الأفراد والمؤسسات بسبب النمو المتزايد للنفقات العامة وعدم كفاية الإيرادات العامة لتغطية هذه النفقات، فيمكن أن يتمثل الدين العام في شكل سندات حكومية أو اذونات الخزانة... الخ، ومع استمرار تزايد عجز الميزانية العامة، والذي يتم الاستدانة لمواجهته، يزداد الدين العام المحلي والخارجي وأعباء خدمته مما يسبب إرهاقا ماليا للدولة.

1-4 تمويل شركات القطاع العام: تمول الحكومة مؤسسات القطاع العام نظرا لتدهور الوضع المالي لهذه الشركات، بسبب سوء الإدارة، بالإضافة إلى تبني هذه الشركات خطط استثمار قد لا تتفق مع مواردها الذاتية المخصصة لذلك، مما يؤدي إلى زيادة النفقات الحكومية.

2-العوامل المؤدية إلى تراجع الإيرادات العامة : لا يمكن أن يكون عجزا في الميزانية بسبب الارتفاع في النفقات ما دام الارتفاع في الإيرادات العامة يكون بنفس النسبة، ولكن يظهر هذا العجز إذا ارتفعت الإيرادات العامة بنسبة تقل عن نسبة ارتفاع النفقات العامة. فهناك مجموعة من العوامل التي تؤدي إلى تراجع الإيرادات العامة، أهمها:

2 ± ضعف الطاقة الضريبية : تقاس نسبة الضرائب على اختلاف أنواعها إلى الناتج المحلي الإجمالي، حيث تتراوح هذه النسبة ما بين 15%-20% في الدول النامية، في حين تصل هذه النسبة في البلدان المتطورة إلى 38% ويرجع سبب هذا الضعف إلى انخفاض متوسط

¹ - كردي صيرينة، تمويل عجز الموازنة العامة للدولة في الاقتصاد الإسلامي، مرجع سابق، ص: 138 - 139 - 140.

الفصل الأول: مدخل إلى الإيرادات العامة والميزانية العامة

دخل الفرد، وعدم خضوع أصحاب الدخل العليا وأصحاب الثروات للضرائب، بالإضافة إلى انخفاض الوعي الضريبي لدى المكلفين؛

2 2 **جمود النظام الضريبي** : يستخدم النظام الضريبي لخدمة أهداف التنمية، فبطء مسايرة

التطورات العالمية والمحلية يؤثر سلبا على تطور النظام الضريبي وبالتالي صعوبة تحقيق هذه الأهداف، وهذا ما يؤدي إلى عرقلة مسار التنمية الاقتصادية بشكل عام ويؤثر على الإيرادات العامة بشكل خاص؛

2 3 **التهرب الضريبي**: يؤثر التهرب الضريبي بشكل واضح في تدهور حصيلة الضرائب، حيث

أن غموض القوانين الضريبية والرشوة بالإضافة إلى ضالة العقوبات المفروضة على المتهربين ساعدت على تشجيع التهرب، وهذا ما يؤثر على الميزانية العامة للدولة باعتبار أن الضرائب تمثل الجزء الكبير من الإيرادات العامة.¹

2 4 **ظاهرة تأخر المستحقات المالية للدولة**: وتتمثل في:²

• مشكلة المستحقات الضريبية المتأخرة: وتتمثل في عدم تحصيل قيمة الضرائب الواجبة الأداء والمستحقة لمصلحة الضرائب، وذلك بسبب ضعف الإمكانيات أو بسبب كثرة الإجراءات والتعقيدات أثناء عمليات تقدير وربط وتحصيل الضرائب .

• مشكلة المستحقات المالية المتأخرة الدفع عن بعض الخدمات المهمة التي تؤديها الدولة للمواطنين مثل: فواتير الهاتف والمياه، والعقارات الحكومية...الخ.

2 5 **كثرة الإعفاءات والمزايا الضريبية**:³ من الأسباب الرئيسية التي أدت إلى تراجع نمو الإيرادات

العامة هو كثرة الإعفاءات والمزايا الضريبية، وذلك لجذب الاستثمارات الأجنبية التي تقدم لها الكثير من الامتيازات على شكل إعفاءات ضريبية مما يؤثر سلبا على إيرادات الدولة.

مما سبق يتبين ان ظاهرة عجز الميزانية العامة للدولة عبارة عن نتاج لمجموعة متعددة ومتنوعة من

العوامل، يرجع جزء منها الى جانب الإيرادات لذلك لا يمكن حصر العجز في جانب من الجوانب. كما ان لهذا العجز اثار متعددة تختلف باختلاف الطريقة التي تم تمويله بها.

المطلب الثاني- الآثار الاقتصادية لعجز الميزانية العامة :

لقد شهد عجز الميزانية العامة نقاشا كبيرا من قبل السياسيين والاقتصاديين ومعظمهم اتفق على أن لعجز

الميزانية العامة آثار سلبية متعددة. ولتبيين هذه الآثار يجب دراسة علاقة العجز مع كل من التضخم،

مزاحمة القطاع الخاص، وكذلك الدين العام...الخ

¹ حمدي بن محمد بن صالح، توازن الموازنة العامة، الطبعة الأولى، دار النفائس، الأردن، 2013، ص:142.

² كردودي صبرينة، تمويل عجز الموازنة العامة للدولة في الاقتصاد الإسلامي، مرجع سابق، ص: 143-144.

³ نفس المرجع السابق، ص: 143.

الفصل الأول: مدخل إلى الإيرادات العامة والميزانية العامة

أولاً- علاقة العجز بالتضخم: ويمكن تبينها في النقاط التالية:¹

- يؤدي التضخم إلى تخفيض قيمة النقود، وإضعاف ثقة الأفراد في العملة الوطنية، ويترتب على ذلك أن تفقد النقود إحدى وظائفها .
 - يترتب على الارتفاع التضخمي بالنسبة لقطاع الخارجي زيادة المستوردات من الخارج، فحينما يرتفع مستوى الأسعار الداخلي من إحدى الدول بمعدل أسرع من ارتفاعه في بلاد أخرى، فإن هذا البلد سوف يجد دافعا قويا في الشراء من الخارج بينما الأجانب يتخاذلون عن الشراء من هذا البلد، ونتيجة لنقص الصادرات من جهة وزيادة الواردات من جهة أخرى يظهر عجز في ميزان المدفوعات. .
 - إن التضخم الناتج عن الإصدار النقدي الجديد يؤدي إلى زيادة الفوارق في التوزيع بين طبقات المجتمع المختلفة .
 - يؤدي التضخم إلى عدم الكفاية الإنتاجية، بحيث يرى الكثير من الاقتصاديين أن التضخم يحمل في طياته العديد من الآثار السلبية على الكفاية للعمال والآلات.
- ثانياً- علاقة العجز بمزاحمة القطاع الخاص:² لتوضيح الأثر الذي يحدثه تمويل الإنفاق العام في نشاط القطاع الخاص، يتم عرض مختصر لكل نوع من أنواع التمويل على حدى، كما يلي:
- 1- **الضرائب:** تعتبر الضرائب من أهم وسائل تمويل الإنفاق العام، والإنفاق العام قد يتطلب زيادة في معدلات الضرائب، وإذ تم تمويل هذا الإنفاق من خلال زيادة الضرائب التي يجنيها القطاع الخاص، فإن هذا الأخير قد يقرر تحويل هذه التكاليف إلى المستهلكين من خلال رفع الأسعار، فإن أرباح القطاع الخاص ستبقى كما هي اما بالنسبة لآباء الضرائب فقد يتحملها العاملون. فالزيادة في الإنفاق العام من خلال الضرائب قد تؤدي إلى تخفيض أرباح القطاع الخاص مما ينعكس سلبا على معدلات الاستثمار وبالتالي تدهور معدلات نمو الإنتاجية.
 - 2- **خلق النقود أو الاقتراض العام :** إن تمويل عجز الميزانية عن طريق خلق النقود يتضمن ضريبة مستترة تؤدي الى ارتفاع معدلات التضخم التي يمكن أن تؤدي إلى زيادة معدلات الضرائب المقنتعة من مداخيل الأفراد، فتقلل من ادخار الأفراد وتقتطع جزءا من دخولهم ليذهب إلى الحكومة مقابل النقود الإضافية التي طبعتها. أما تمويل عجز الميزانية العامة من خلال الدين العام فمن المرجح أن له آثار طارئة ومزاحمة للقطاع الخاص، فالأموال التي إكتتبها القطاع الخاص والأفراد كان بالإمكان توجيهها نحو الاستثمار أو زيادة

1- إبراهيم متولي حسن المغربي، الآثار الاقتصادية للتمويل بالعجز، الطبعة الأولى، دار الفكر الجامعي، مصر، 2010، ص ص: 302-305.

2- كردودي صبرينة، تمويل عجز الموازنة العامة، مرجع سابق، ص ص: 162-164.

الفصل الأول: مدخل إلى الإيرادات العامة والميزانية العامة

الاستهلاك، الذي من شأنه أن يحفز الإنتاج. فهنا على الدولة عند تمويلها لعجز الميزانية العامة أن تأخذ بعين الاعتبار تعظيم الاستثمار الكلي في المجتمع.

ثالثاً- **علاقة العجز بالدين العام:** هناك علاقة بين عجز الميزانية والدين العام، يمكن توضيحها من خلال العلاقة التالية:¹

$$BD_t = \Delta D = D_t - D_{t-1}$$

- BD: عجز الميزانية.

- D: الدين العام.

- t: الفترة الزمنية.

أي أن الاختلاف بين الدين العام في نهاية الفترة t مقارنة بالفترة t-1 ينتج عن عجز يتحقق في نهاية الفترة t، أو BDt، والحقيقة أن علاقة العجز في الميزانية وحجم الدين العام علاقة ذات اتجاهين وذلك لأن حجم الدين العام يؤثر بدوره أيضاً في عجز الميزانية، لأن الفائدة على الدين ينبغي دفعها أيضاً، ومن الناحية التحليلية تعد مدفوعات الفائدة للدين مدفوعات تحويلية من قبل الحكومة لحاملي السندات، وهكذا كلما كان حجم الدين العام كبير كلما انخفض مقدار صافي الضرائب.

مما سبق يتبين ان ظاهرة عجز الميزانية العامة للدولة عبارة عن نتاج لمجموعة متعددة ومتنوعة من العوامل يرجع جزء منها الى جانب الإيرادات لذلك لا يمكن حصر العجز في جانب من الجوانب. ولهذا العجز اثار متعددة تختلف باختلاف الطريقة التي تم تمويلها بها.

المطلب الثالث- طرق تمويل عجز الميزانية العامة :

ان العجز في الميزانية العامة من أكثر المشاكل التي تعاني منها الدولة، لذلك تسعى الدولة لتطوير وتنمية إيراداتها من جهة وترشيد نفقاتها من جهة أخرى، بالإضافة الى العديد من الوسائل التي تلجأ اليها في تمويل عجزها اهمها: الاقتراض بجميع أنواعه سواء كان داخلياً أو خارجياً، فرض الضرائب وكذلك الإصدار النقدي الجديد.

أولاً- تمويل عجز الميزانية العامة بواسطة الاقتراض: ² هناك العديد من الطرق التي يتم استخدامها في تمويل عجز الميزانية العامة، من بينها الاقتراض سواء كان هذا الاقتراض داخلي او خارجي.

1- الاقتراض الداخلي (المحلي): قد تلجأ الدولة لهذا النوع من الاقتراض عندما تكون هناك قدرة تمويل محلية، من أجل تغطية عجز ميزانياتها العامة، ومن أهم المصادر البنك المركزي، البنوك التجارية وكذلك أدون الخزينة .

1- نفس المرجع السابق، ص: 168.

2- دردوري لحسن، عجز الموازنة العامة للدولة وعلاجه في الاقتصاد الوضعي، مجلة الباحث، جامعة بسكرة، الجزائر، العدد الرابع عشر، 2013، ص ص: 111- 114.

الفصل الأول: مدخل إلى الإيرادات العامة والميزانية العامة

1 1 الاقتراض من البنك المركزي: يعتبر البنك المركزي المستشار المالي للدولة، ومصدراً هاماً من مصادر الائتمان، حيث تلجأ إليه الدولة عندما تكون بحاجة لدعم مالي تغطي به عجز ميزانيتها وتدعم به نفقاتها، عن طريق الاقتراض منه، حيث يقوم البنك المركزي بتقديم قروض لمواجهة هذا العجز عن طريق الإصدار النقدي الجديد، وذلك بإصدار نقود قانونية بشرط ألا يتعدى هذا الإصدار الحدود المسموح بها.

1 2 الاقتراض من البنوك التجارية: يتوقف ذلك على مدى استطاعة هذه المؤسسات على تمويل الائتمان الإضافي دون تخفيض الاقتراض للقطاعات الأخرى، وإذا لم يكن للبنوك التجارية فائض زائد، فإنه يمكن لها إقراض الحكومة من خلال الحد من الائتمان للقطاع الخاص.

1 3 أدون الخزينة: أما المصدر الآخر الذي تلجأ إليه الدولة من أجل تمويل عجز الميزانية العامة هو أدون الخزينة العامة، حيث تقوم الدولة بطرح أدون الخزينة في السوق أو عن طريق البنك المركزي، وذلك بسعر الفائدة السائد في السوق. فالخزينة العامة تقوم بتسديد الإنفاق العام وذلك عن طريق الأوراق النقدية أو الحوالات المصرفية .

2- الاقتراض الخارجي (التمويل الخارجي): يعتبر الاقتراض الخارجي من بين الوسائل التي تستخدمها الدولة في تمويل عجز ميزانيتها العامة ويكون هذا التمويل عن طريق التمويل بواسطة التدفقات والتحويلات من المؤسسات الدولية، حيث تلجأ الدولة هنا إلى المؤسسات الدولية ذات أهمية واسعة في جانب التمويل الدولي، وأهمها البنك العالمي، صندوق النقد الدولي، البنوك الإقليمية، ويضاف إليها مؤسسات التنمية والتمويل الدولي، وذلك من خلال برامجهم الإقراضية. فبالنسبة للبنك العالمي فهو يساعد الدول التي تعاني من المديونية بواسطة القروض التي يقدمها، وكذلك يساعد الدول في التخفيض في العجز الواقع في ميزانيتها العامة. أما بالنسبة لصندوق النقد الدولي فهو يعمل على طرح هيكل للتخفيض من العجز في الميزانية العامة للدولة مع تحقيق أهدافه في نفس الوقت.

ثانياً- تمويل عجز الميزانية العامة بواسطة الضرائب:¹ بالإضافة للاقتراض العام، قد تلجأ الدولة كذلك إلى وسيلة أخرى وتعتبر من أبرز الوسائل في تمويل عجز ميزانيتها وهي الضريبة، حيث تلجأ الدولة إلى هذه الوسيلة بسبب الزيادة في الإنفاق العام، وبالتالي تضطر إلى الزيادة في معدلات الضرائب. ومن بين أهم الضرائب التي تمكن من زيادة الإيرادات وتقليل العجز: الضريبة على الدخل، الرسوم على الصادرات، الضرائب على الأرباح، الضرائب العقارية، الرسم على القيمة المضافة... الخ، لذا يستوجب على الدولة القيام بإصلاح نظامها الجبائي لتحسين الإيرادات العامة من أجل تغطية النفقات المتزايدة.

1- نفس المرجع السابق، ص ص: 114-117.

الفصل الأول: مدخل إلى الإيرادات العامة والميزانية العامة

ثالثاً- تمويل عجز الميزانية العامة بواسطة الإصدار النقدي الجديد: ¹ تقوم الدولة من أجل تمويل عجز الميزانية العامة بالإصدار النقدي الجديد، وهو ما يعرف بنقدنة عجز الميزانية العامة للدولة، وهو عبارة عن صورة من صور فرض ضرائب إضافية، حيث أن الحكومة يمكن لها أن تستخدم عملية الإصدار النقدي الجديد (طبع نقود جديدة)، من أجل تأمين إيرادات إضافية للميزانية العامة، حيث يعرف مبدأ الحصول على الإيرادات من أجل تغطية النفقات بمبدأ السيادة، حيث ان الحكومة لها الحق في زيادة إيراداتها، وذلك بواسطة سيادتها وحققها في خلق النقود.

بعد التطرق إلى مفهوم عجز الميزانية العامة للدولة وأهم العوامل المؤدية إلى ذلك، بالإضافة إلى طرق تمويل هذا العجز، يتبين أن عجز الميزانية العامة من أكثر المشاكل التي تشغل بال معظم الدول وذلك للآثار الاقتصادية والاجتماعية المترتبة عنه، مما استوجب الاهتمام بالميزانية العامة للدولة والبحث عن سبل معالجتها.

1- نفس المرجع السابق، ص: 118

الفصل الأول: مدخل إلى الإيرادات العامة والميزانية العامة

خاتمة الفصل

تعتبر الإيرادات العامة للدولة الركيزة الأساسية التي يقف عليها الاقتصاد وكلما كانت الدولة متحكمة في إيراداتها كلما كانت لديها القدرة على ترشيد نفقاتها، فالإيرادات العامة هي كل ما تمتلكه الدولة أو تحصل عليه من مختلف المصادر في شكل تدفقات نقدية بهدف إشباع الحاجات العامة.

وتقوم الميزانية العامة للدولة في برنامجها على جانبين أساسيين والمتمثلين في الإيرادات العامة والنفقات العامة، فقد تعمل الدولة على توفير وتحصيل إيراداتها أو مواردها لتغطية جميع نفقاتها وذلك من أجل تحقيق التوازن بينهما، لكن في حالة ما إذا لم يتحقق التوازن بين كل من الإيرادات العامة والنفقات العامة، أي عدم قدرة إيرادات الدولة على تلبية حاجات الجمهور أو بمعنى آخر عدم قدرتها على تغطية النفقات العامة، فهنا تتعرض ميزانية الدولة إلى ما يسمى بعجز الميزانية العامة والذي بدوره له تأثير كبير على اقتصاد الدولة، لذلك تسعى جميع الدول إلى معالجة هذا العجز وذلك من خلال الاقتراض أو فرض ضرائب جديدة أو من خلال الإصدار النقدي الجديد... الخ.

الفصل الثاني: النظام الجبائي الجزائري

الفصل الثاني

النظام الجبائي الجزائري

تتبنى الدولة سياسات اقتصادية تمكنها من تحقيق الاستقرار الاقتصادي وتحقيق أهداف المجتمع، ومن أهم هاته السياسات نجد السياسة المالية التي تستخدم مجموعة من الأدوات من أجل تسيير سياساتها وتشجيع نشاطاتها الاقتصادية، حيث تتمثل أهم هذه الأدوات في الجباية، فالسياسة الجبائية تحتل مكانة هامة من بين هذه السياسات كونها تستطيع تحقيق الأهداف المتعددة للاقتصاد الوطني.

والنظام الجبائي الجزائري كغيره من أنظمة البلدان الأخرى، شهد مجموعة من التطورات والتحويلات، فقد مر بالعديد من المراحل كان أهمها الإصلاحات الجبائية والتي تعد كنتيجة حتمية لتعقد النظام الجبائي السابق، والتي كان من أهم أهدافها هو إحلال الجباية العادية محل الجباية البترولية في تمويل الميزانية العامة والتخلص من التبعية البترولية، خاصة وان رصيد الميزانية يعتمد وبدرجة كبيرة على الإيرادات المتأتية منها بالإضافة إلى تأثر الجباية البترولية بأسعار البترول، وعلى ضوء ما سبق سيتم تقسيم هذا الفصل إلى المباحث التالية:

المبحث الأول: تطور النظام الجبائي الجزائري.

المبحث الثاني: تطور الميزانية العامة في الجزائر.

المبحث الثالث: مداخل إحلال الجباية العادية محل الجباية البترولية.

الفصل الثاني: النظام الجبائي الجزائري

المبحث الأول- تطور النظام الجبائي في الجزائر:

مر النظام الجبائي الجزائري بالعديد من المراحل ، بداية من مرحلة ما قبل الإصلاح الضريبي وصولا إلى مرحلة مابعد الإصلاحات. ومن أجل الإلمام بهذا الموضوع تم تقسيم المبحث إلى ثلاثة مطالب كالآتي:

- **المطلب الأول:** السياسة الجبائية في الفترة ما قبل الإصلاح الجبائي في الجزائر.
- **المطلب الثاني:** الإصلاحات الجبائية [التحول في السياسة الجبائية].
- **المطلب الثالث:** مكونات النظام الجبائي الجزائري بعد الإصلاحات.

المطلب الأول- السياسة الجبائية في الفترة ما قبل الإصلاح الجبائي في الجزائر:

تعتبر السياسة الجبائية عن مجموعة التدابير التي تكتسي طابع جبائي قصد تغطية النفقات العمومية من جهة، والتأثير على الوضع الاقتصادي والاجتماعي من جهة أخرى ، فهي من أهم الأدوات التي تستخدمها الدولة وتكيفها لتحقيق أهدافها.

أولاً- تعريف السياسة الجبائية : هي مجموع البرامج التي تضعها الدولة مستخدمة كافة مصادرها الجبائية الفعلية والمحتملة، لإحداث آثار اقتصادية واجتماعية وسياسية¹، فهي تسخير كافة الأدوات والوسائل واستخدامها بشكل هادف بما يتماشى وأهداف السياسة الاقتصادية الكلية.

فالساسة الجبائية عبارة عن مجموع البرامج التي تتخذها الدولة وتعتمد عليها في التأثير على النشاط الاقتصادي، من اجل تحقيق نتائج مرغوبة وتجنب نتائج غير مرغوبة بما يتماشى وأهداف المجتمع.

ثانيا- النظام الجبائي الجزائري قبل الإصلاح: إن الجبائية في الجزائر ليست بحديثة العهد، وإنما عرفت منذ القدم، أي منذ العهد العثماني. فهناك مجموعة من الوقائع الجبائية التي أدت إلى تشكل بنية النظام الجبائي في الجزائر الذي مر بالعديد من المراحل أهمها:

1 السياسة الجبائية قبل الاستقلال: عرفت هذه المرحلة تطورات هامة في النظام الجبائي

الجزائري، سوف يتم التعرف على أهم هذه التطورات من خلال التطرق إلى السياسة الجبائية إبان الدولة العثمانية وإبان حكم الأمير عبد القادر.

1 1- السياسة الجبائية إبان الدولة العثمانية:² عرف النظام الجبائي خلال هذه المرحلة نوعين

من الضرائب، الأولى كانت تفرض وفق الشريعة الإسلامية أي الإيرادات المالية في

¹ -بابا عبد القادر، اجري خيري، الامتيازات الجبائية ودورها في جذب الاستثمارات الأجنبية المباشرة في الجزائر ، المجلة الجزائرية للاقتصاد والمالية، الجزائر، سبتمبر 2014، العدد رقم: 02، ص: 13.

² - محمود جمام، النظام الضريبي و آثاره على التنمية الاقتصادي -دراسة حالة الجزائر -، أطروحة دكتوراه دولة في العلوم الاقتصادية، تخصص علوم اقتصادية، كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير جامعة محمود منتوري- قسنطينة-، الجزائر 2009-2010، ص: 102.

الفصل الثاني: النظام الجبائي الجزائري

الإسلام، وتتمثل في العشور والزكاة، أما الثانية فتشمل نوعين من الضرائب هما: الضرائب العقارية وتشمل* الخراج التي يتم فرضها مقابل السماح لهم باستغلال الأراضي الزراعية و*الحكار الذي هو عبارة عن رسم عقاري يفرض على منطقة قسنطينة، يتم فرضه على الأراضي المملوكة من طرف الأفراد و يسدد نقدا.

1 2 - السياسة الضريبية في عهد الأمير عبد القادر¹: خلال هذه الفترة قام الأمير عبد القادر

بإصدار مجموعة من التشريعات والقوانين الجبائية لتمويل جيش المقاومة ضد الاحتلال، ومن بين أهم التشريعات والضرائب ما سمي آنذاك بالموثونة وهي إخضاع ضريبي يفرض على أفراد المجتمع لتمويل نفقات المقاومة تسدد نقدا أو عينا حسب الاستطاعة.

2 - السياسة الجبائية في الفترة الاستعمارية²: تميزت هذه الفترة باستمرار العمل بالنظام ال عثمانى لان

المسؤولون الاستعماريون خلال الغزو الفرنسي للجزائر لم يكن باستطاعتهم وضع نظام جبائي جديد للجزائر بل بقيت الأوضاع الجبائية على ما هي عليه أي أن نظام الحكم الإسلامي هو الذي ساد خلال هذه الفترة.

3 - السياسة الجبائية في الفترة ما بعد الاستقلال³: خلال هذه المرحلة تم إصدار مجموعة من الضرائب

وإلغاء ضرائب أخرى، حيث تم الرفع النسبي لنسب الضرائب المطبقة خاصة الضريبة الوحيدة الإجمالية على الإنتاج وتعديل سلم حساب قيمة الضرائب على الأجور والمرتببات، وتعديل الضريبة على الأرباح الصناعية والتجارية، وأهم ما ميز هذه الفترة هو اعتماد الجزائر على الجباية البترولية بسبب ارتفاع أسعار البترول في هذه الفترة.

مما سبق ولاحظ أن النظام الضريبي الجزائري لم تطرأ عليه تغييرات جذرية منذ الاستقلال إلى غاية

سنة 1991 ما عدا الإصلاحات الضريبية لسنة 1970. ومن أجل تصحيح التغييرات التي تضمنها النظام

الضريبي الموروث عن الاستعمار الفرنسي قامت الجزائر بمجموعة من الإصلاحات الجبائية.

* الخراج: أصل هذه الكلمة فارسي ويعنى بها في الشريعة الإسلامية نوع من الضريبة تدفع على الأرض المملوكة من غير المسلمين خاصة من أهل الكتاب، مسحيين ويهود وتدفع سنويا بمقدار معين من حاصلاتهم الزراعية أو من أموالهم.

** الحكار: مصطلح جبائي تركي يعني الضريبة على العقار متمثل في الأراضي التي تستغل لمدة طويلة.

¹ - عبد الهادي مختار، الإصلاحات الجبائية ودورها في تحقيق العدالة الاجتماعية في الجزائر، أطروحة مقدمة لنيل شهادة دكتوراه علوم في العلوم الاقتصادية، تخصص تسيير، قسم العلوم الاقتصادية، كلية العلوم الاقتصادية والعلوم التجارية وعلوم التسيير، جامعة أبي بكر بلقايد، تلمسان، الجزائر، 2015-2016، ص: 88-89.

² - حنان شلغوم، اثر الإصلاح الضريبي في الجزائر وانعكاساته على المؤسسة الاقتصادية- دراسة حالة الشركة الجزائرية للمياه منطقة قسنطينة-، مذكرة ماجستير، تخصص إدارة مالية، قسم علوم التسيير، كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير، جامعة منتوري قسنطينة، الجزائر، 2011-2012، ص: 8-9.

³ - عبد الهادي مختار، الإصلاحات الجبائية ودورها في تحقيق العدالة الاجتماعية في الجزائر، مرجع سابق، ص: 91.

الفصل الثاني: النظام الجبائي الجزائري

المطلب الثاني- الإصلاحات الجبائية [التحول في السياسة الجبائية]:

مع مطلع التسعينات من القرن الماضي كان النظام الجبائي الجزائري مشوها ومعقدا لدرجة كبيرة بالإضافة إلى عدم استقراره الذي أدى إلى إعاقة عملية التنمية الاقتصادية. ويهدف إزالة هذه العراقيل من جهة وعصرنة النظام الجبائي من جهة وتبسيطه من جهة أخرى قامت الحكومة بوضع إصلاح شامل للنظام الجبائي شمل كافة الجوانب سواء التشريعية وذلك من خلال التشريعات الجديدة أو التنظيمية وذلك من حيث تنظيم الإدارة الجبائية.

أولاً- تعريف الإصلاح الجبائي: يقصد بالإصلاح الجبائي إصلاح النظام الجبائي في الدولة بشكل يجعله ينسجم مع مجمل السياسة العامة فيها، ومع حاجة الاقتصاد وذلك من خلال إدخال ضرائب أكثر تطورا، والبحث عن آليات جبائية تضمن العدالة الاجتماعية، وإعادة توزيع الدخل والثروة، وإلغاء أنواع الضرائب التي تشوه الاقتصاد.¹ فالإصلاح الجبائي هو إدخال تغييرات نحو الأحسن، أي العمل على سد الثغرات القانونية الموجودة في* النظام الجبائي السابق من أجل رفع مردوديته وزيادة فعاليته بما يخدم الاقتصاد الوطني.

ثانيا- خصائص الإصلاح الجبائي: للإصلاح الجبائي مجموعة من الخصائص نذكر منها:²

- 1- **ظاهرة عامة وضرورية:** أن تطور اقتصاديات العالم والتوجه إلى اقتصاد السوق والتكتلات الاقتصادية بالإضافة إلى تحرير التجارة الخارجية، وكذلك العمل على تحويل القطاع العام إلى القطاع الخاص بما يعرف بالخصخصة أدى إلى ضرورة إحداث إصلاح جبائي في سائر النظم التي تتأثر بهذه الأحداث ليشمل الدول المتقدمة والدول النامية معا.
- 2- **جزء من الإصلاح الاقتصادي:** بما أن الإصلاح الجبائي يهدف إلى التنسيق بين الأهداف الاقتصادية والكفاءة والعدالة والفعالية الإدارية، فإنه يمكن الاعتماد على الضرائب كأداة فعالة في إنجاح خطوات الإصلاح الاقتصادي، مما يتطلب تطورا في النظام الجبائي ذاته حتى يستطيع تحقيق أهداف الإصلاح الاقتصادي في الدولة.
- 3- **تعدد الأهداف:** تتعدد أنماط الإصلاح الجبائي بتعدد أهدافه وغاياته القائمين عليه، والتي ينشدها من جراء هذا الإصلاح، إذ يمكن أن يكون الإصلاح جزئيا إذا كان يهدف إلى إصلاح خلل تشريعي في قانون ضريبي معين أو لسد ثغرة من ثغرات القانون الجبائي، أو بهدف الحد من التهرب الضريبي... الخ، كما يمكن أن يكون الإصلاح شاملا يسعى إلى تحقيق أهداف عدة كتبسيط النظام

¹- عمار السيد عبد الباسط نصر، الإصلاح الضريبي ودوره في مكافحة الاقتصاد غير المنظم، الطبعة الأولى، مكتبة الوفاء القانونية، مصر، 2013، ص: 27.

* النظام الجبائي: هو مجموع القواعد القانونية والفنية التي تمكن من الاقتطاع الجبائي في مراحله، من مرحلة التشريع إلى غاية التحصيل.

²- حنان شلغوم، اثر الإصلاح الضريبي في الجزائر وانعكاساته على المؤسسة الاقتصادية- دراسة حالة الشركة الجزائرية للمياه منطقة قسنطينة-، مرجع سابق، ص: 14.

الفصل الثاني: النظام الجبائي الجزائري

الجبائي وتحقيق الحيادية المطلوبة في الضرائب، بحيث لا يكون للضرائب تأثيرات مباشرة على السلوك الفردي للمكلف بالضريبة.

ثالثا- أسباب الإصلاح الجبائي : هناك مجموعة من الأسباب أدت بالحكومة الجزائرية للقيام بهذه الإصلاحات نذكر منها:¹

- تعقد النظام الجبائي نتيجة التغيرات المستمرة والمختلفة في القوانين الجبائية.

- ثقل العبء الجبائي بسبب تعدد الضرائب وارتفاع معدلاتها.

- انخفاض أسعار البترول الذي أدى إلى انخفاض الجباية البترولية.

- ضعف العدالة الضريبية واتساع فجوة التهرب والغش الجبائيين.

وعليه فالإصلاح الجبائي جاء كعاملا ايجابيا وذلك من خلال إدخال تغييرات نحو الأحسن أي العمل على سد الفراغات والثغرات القانونية الموجودة في النظام الجبائي السابق، وبالتالي كان من الضروري إدخال إصلاحات جبائية تمس مختلف مكوناته.

المطلب الثالث- مكونات النظام الضريبي الجزائري بعد إصلاحات:

جاء الإصلاح الجبائي الذي قامت به الجزائر بمجموعة من الضرائب، وذلك من اجل تصحيح الثغرات التي تضمنها النظام الجبائي الموروث عن الاستعمار. حيث تمثلت هذه الضرائب في:

أولا- الضريبة على الدخل الإجمالي (IRG): تتضمن المادة 01 من قانون الضرائب المباشرة والرسوم المماثلة مايلي: " تؤسس ضريبة سنوية ووحيدة على دخل الأشخاص الطبيعيين تسمى "ضريبة الدخل" وتفرض هذه الضريبة على الدخل الصافي الإجمالي للمكلف بالضريبة"². تتميز بمجموعة من الخصائص تتمثل فيما يلي³ :

- ضريبة سنوية: أي أنها تفرض مرة واحدة في السنة.
- ضريبة وحيدة: تفرض مرة واحدة على مجموع المداخيل والأرباح الصافية الإجمالية.
- ضريبة إجمالية: أي أنها تخص الدخل الإجمالي الصافي.
- ضريبة تصريحية: بمعنى أن تحصيل الضريبة يتم بعد تقديم المكلف بها لتصريح لإدارة الضرائب.
- ضريبة شخصية: بمعنى أنها تأخذ بعين الاعتبار الوضعية الشخصية للمكلف بها.

¹ - محمود جمام، النظام الضريبي وأثاره على التنمية الاقتصادية- دراسة حالة الجزائر -، مرجع سابق، ص: 106- 107.

² - الجريدة الرسمية - العدد57- لقانون رقم 36/90، الصادرة بتاريخ 1990.12.31، ص:1842.

³ - عبد الهادي مختار، الإصلاحات الجبائية ودورها في تحقيق العدالة الاجتماعية في الجزائر ، مرجع سابق، ص:121.

الفصل الثاني: النظام الجائي الجزائري

- **ضريبة تصاعديّة:** حيث تحسب الضريبة على الدخل الإجمالي وفق جدول تصاعدي يقسم فيه الدخل إلى شرائح، ماعدا المداخل الخاضعة للاقتطاع من المصدر . فقد طرأت على الجدول التصاعدي مجموعة من التعديلات أهمها:

- **تعديل سنة 2003:**¹ جاء قانون المالية لسنة 2003 في المادة 14 بتعديلات على المادة 104 من قانون الضرائب المباشرة والرسوم المماثلة مست خصوصا الجدول التصاعدي وتحديد شرائح الدخل، حيث تحسب الضريبة على الدخل الإجمالي وفق الجدول التصاعدي أدناه.
جدول رقم (01) : الجدول التصاعدي لحساب الضريبة على الدخل الإجمالي حسب قانون المالية لسنة 2003.

نسبة الضريبة	قسط الدخل السنوي الخاضع للضريبة
0	لا يتجاوز 60000
10	من 60.001 إلى 180.000
20	من 180.001 إلى 360.000
30	من 360.001 إلى 1.080.000
35	من 1080.001 إلى 3.240.000 ما فوق 3.240.000

المصدر: الجريدة الرسمية - العدد86- القانون رقم 11-02 الصادر بتاريخ 2002-12-25، ص: 6.

- **تعديل سنة 2008:** يعد قانون المالية لسنة 2008 آخر قانون شهد تعديلات تخص الجدول التصاعدي، حيث بلغت الشريحة المعفاة من الدخل 120.000 دج وهي ضعف الشريحة المعفاة سابقا، بالإضافة إلى تخفيض شرائح الدخل من 6 شرائح إلى 4 شرائح، كما انخفض القسط الأعلى الخاضع للضريبة إلى 144.0000 دج بمعدل ضريبي 35%، والجدول التالي يبين كيفية حساب هذه الضريبة:

جدول رقم (02): الجدول التصاعدي لحساب الضريبة على الدخل الإجمالي حسب قانون المالية لسنة 2008.

نسبة الضريبة %	قسط الدخل السنوي الخاضع للضريبة (دج)
0	لا يتجاوز 120.000
20	من 120.001 إلى 360000
30	من 360.001 إلى 1440.000
35	أكثر من 1.440.000

المصدر: القانون رقم 12-07 المؤرخ في 30-12-2007، المتضمن قانون المالية 2008، المادة 5، الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، العدد 82، الصادرة بتاريخ 31-12-2007، ص: 4، 5.

¹ - الجريدة الرسمية - العدد86- القانون رقم 11-02 الصادر بتاريخ 2002.12.25، ص: 5-6.

الفصل الثاني: النظام الجائبي الجزائري

ثانيا- الضريبة على أرباح الشركات IBS:

- 1 - تعريفها:** تضمنت المادة 135 من قانون الضرائب المباشرة والرسوم المماثلة مايلي: "تؤسس ضريبة سنوية على مجمل الأرباح أو المداخل التي تحققها الشركات وغيرها من الأشخاص المعنويين وتسمى هذه الضريبة على أرباح الشركات".¹ تتميز هذه الضريبة بمجموعة من الخصائص أهمها:²
- ضريبة سنوية: بحيث تفرض على أرباح الشركة في نهاية السنة بعد خصم كل التكاليف القانونية.
 - ضريبة نسبية: لخضوعها لمعدل واحد وليس لسلم ضريبي تصاعدي.
 - ضريبة عامة: تفرض على كافة أرباح المؤسسات للأشخاص المعنويين .
 - ضريبة تصريحية: أي يجب تقديم وبصفة إجبارية تصريح بالميزانية الجبائية لمفتشية الضرائب قبل الفاتح من أبريل من كل سنة تأتي بعد سنة تحقيق الربح.
 - ضريبة وحيدة: أي أنها تتعلق بضريبة واحدة، تفرض على كافة الأشخاص المعنويين بمعدل واحد نسبي سواء تعلق الأمر بالمؤسسات الوطنية أو الأجنبية.
- 2 أهم التعديلات للضريبة على أرباح الشركات:** من بين خصائص الضريبة على أرباح الشركات أنها ضريبة نسبية أي أن الربح الصافي خاضع لمعدل ضريبي واحد ومحدد في القانون، فقد شهد هذا المعدل العديد من التعديلات وهذا ما يوضحه الجدول التالي:

الجدول رقم (03): تعديلات الضريبة على أرباح الشركات خلال الفترة 2000- 2016

المعدل	المعدل العادي	المعدل التعديلي
المعدل المخفض 12.5% تفرض على الأرباح المعاد استثمارها	25% تفرض على أرباح الشركات	تعديل قانون المالية التكميلي لسنة 2006
/	19% بالنسبة للأنشطة المنتجة للمواد والبناء والأشغال العمومية والأنشطة السياحية. 25% بالنسبة للأنشطة التجارية والخدمات. 25% بالنسبة للأنشطة المختلطة عندما يتجاوز رقم الأعمال المحقق في التجارة والخدمات 50% من رقم الأعمال الإجمالي خارج الرسوم.	تعديل قانون المالية التكميلي لسنة 2006
/	19% بالنسبة للأنشطة المختلطة في حالة ما إذا كان رقم الأعمال للأنشطة المنتجة لمواد البناء والأشغال العمومية والأنشطة السياحية يساوي 50% من رقم الأعمال الإجمالي أو يفوقه.	تعديل قانون المالية التكميلي لسنة 2009
/	يحدد معدل الضريبة على أرباح الشركات ب 23%	تعديل قانون المالية لسنة 2015
/	19% بالنسبة لأنشطة إنتاج السلع. 23% بالنسبة لأنشطة البناء والأشغال العمومية والري، وكذا الأنشطة السياحية والخدمات، باستثناء وكالات الأسفار. 26% بالنسبة للأنشطة الأخرى.	تعديل قانون المالية التكميلي لسنة 2015

المصدر: من إعداد الطالبتان بالاعتماد على:

¹ - المديرية العامة للضرائب، قانون الضرائب المباشرة والرسوم المماثلة ، 2018، المادة 135، ص:32.

² - محمود جمام، النظام الضريبي وأثاره على التنمية الاقتصادية، مرجع سابق، ص:124.

الفصل الثاني: النظام الجائي الجزائري

- الجريدة الرسمية- العدد 47-الأمر 06-04 - المادة 2 -الصادرة بتاريخ 19-07-2006، ص: 3.
- الجريدة الرسمية- العدد 42- الأمر رقم 08-02 -المادة 5-لصادرة بتاريخ 27-07-2008، ص: 4.
- الجريدة الرسمية- العدد 44-الأمر رقم 09-01 - المادة 7 الصادرة بتاريخ 26-07-2009، ص: 5.
- الجريدة الرسمية- لعدد 78-القانون رقم 14-10 - المادة 12 -الصادرة بتاريخ 31-12-2014، ص: 5.
- الجريدة الرسمية - العدد 40 -الأمر رقم 15-01 - المادة 2 -الصادرة بتاريخ 23-07-2015، ص: 6.

ثالثا_الرسم على القيمة المضافة TVA:

- 1 **التعريف:** تضمنت المادة 65 من قانون 36/90 المؤرخ في 31-12-1990 والمتضمن قانون المالية لسنة 1991 مايلى: "يؤسس الرسم على القيمة المضافة هو رسم خاص على عمليات البنوك والتأمينات تسري عليه أحكام هذا الرسم"¹. فهو ضريبة عامة تفرض على الاستهلاك ويتحملها المستهلك النهائي. حيث يتميز هذا الأخير بمجموعة من الخصائص أهمها:²
- ❖ **ضريبة غير مباشرة:** أي أنها تفرض عند واقعة حدوث الاستهلاك أي عند إنفاق الدخل .
 - ❖ **ضريبة عادلة وحيادية:** وتتمثل العدالة في توزيع العبء الضريبي على مراحل إنتاج وتوزيع السلع والخدمات ويتمثل الحياد في معاملة مختلف المكلفين بها معاملة واحدة دون تمييز .
 - ❖ **ضريبة ذات رقابة ذاتية:** يستخدم فيها أسلوب الرقابة الذاتية في عمليات الربط والتحصيل .
 - ❖ **ضريبة سهلة وبسيطة:** لاحتواها على مجموعة من الإجراءات البسيطة التي تسهل عملية التعامل بين المكلفين لها من جهة وبين الإدارة الضريبية من جهة أخرى .
 - ❖ **ضريبة عينية:** أي أنها تفرض على السلع والخدمات دون مراعاة الظروف الشخصية للمكلفين بها كما أنها لا تفرق بين السلع المحلية أو المستوردة .
 - ❖ **ضريبة نوعية:** فهي تفرض بنسبة مئوية من قيمة السلعة أو الخدمة .

فقد عرف الرسم على القيمة المضافة العديد من المعدلات منذ بداية العمل بها، إلا أن تطبيقها بمعدلات متباينة أدى إلى الكثير من التعقيدات في عملية التطبيق وهو ما أدى إلى تسهيلها وتبسيطها على المكلفين من خلال مجموعة من التعديلات، فقد كان معدل الرسم على القيمة المضافة 21% سنة 1992³، ليصبح 17% سنة 2001⁴، وهو التعديل الوحيد خلال الفترة 2000-2016.

رابعا: الرسم على النشاط المهني (TPA): نصت المادة 217 من القانون 36/90 المؤرخ في 31-12-1990: " يستحق الرسم سنويا بصدد رقم الأعمال الذي يحققه في الجزائر الأشخاص الطبيعيون أو الاعتباريون الذين يمارسون نشاطا تخضع أرباحه للضريبة على الدخل ضمن فئة المداخيل الصناعية

¹ - الجريدة الرسمية -قانون رقم 36/90- المادة-65، مرجع سابق.

² - عبد الهادي مختار، مرجع سابق، ص، ص: 144-145.

³ - الجريدة الرسمية- العدد 65- القانون رقم 91-25 - المادة 21- الصادرة بتاريخ 16-12-1991، ص: 2478.

⁴ - الجريدة الرسمية - العدد 80- القانون رقم 2000-06 - المادة 21-الصادرة بتاريخ 24-12-2000، ص: 15.

الفصل الثاني: النظام الجبائي الجزائري

والتجارية وكذا الضريبة على الشركات...¹. فالرسم على النشاط المهني ضريبة تفرض شهريا أو فصليا على رقم الأعمال المحقق من النشاطات الصناعية، والتجارية والخدمية خارج الرسم على القيمة المضافة .

1 - مجال تطبيق الرسم على النشاط المهني: يطبق الرسم على النشاط المهني على:²

- الإيرادات الإجمالية التي يحققها المكلفون بالضريبة الذين لديهم في الجزائر محل مهني دائم ويمارسون نشاطا تخضع أرباحه للضريبة على الدخل الإجمالي في صنف الأرباح غير التجارية باستثناء مداخيل الأشخاص المعنويين والشركات التي تخضع للرسم.
- رقم الأعمال يحققه المكلفون بالضريبة الذين يمارسون نشاط تخضع أرباحه للضريبة على الدخل الإجمالي، صنف الأرباح الصناعية والتجارية، الضريبة على أرباح الشركات.

2 - الإعفاءات من الرسم على النشاط المهني: هناك مجموعة من الإعفاءات نصت عليها المادة

220 من قانون الضرائب المباشرة والرسوم المماثلة وهي:³

- رقم الأعمال الذي لا يتجاوز مبلغ 80 ألف دج سنويا إذا تعلق الأمر بالمكلفين الذين يتمثل نشاطهم الرئيسي في بيع البضائع والأشياء واللوازم والسلع المتخذة للاستهلاك في عين المكان، أو الذي لا يتجاوز 50 ألف دج إذا تعلق الأمر بالمكلفين بالضريبة الآخرين الناشطين في قطاع الخدمات.
- مبلغ عمليات البيع الخاصة بالمنتجات الواسعة للاستهلاك المدعمة من طرف ميزانية الدولة أو المستفيدة من التعويض.

خامسا- ضرائب ورسوم أخرى: بالإضافة إلى الضرائب والرسوم السابقة توجد ضرائب ورسوم أخرى أهمها:

1 - الضريبة الجزافية الوحيدة (IFU): تم تأسيس الضريبة الجزافية الوحيدة بموجب قانون المالية لسنة

2007 حيث نصت المادة 282 مكرر من قانون الضرائب المباشرة والرسوم المماثلة على مايلي:
"تؤسس ضريبة جزافية وحيدة تحل محل النظام الجزافي للضريبة على الدخل، وتعوض الضريبة على الدخل الإجمالي والرسم على القيمة المضافة وكذا الرسم على النشاط المهني"⁴

فهو عبارة عن ضريبة مباشرة تفرض على مجموع التكلفة الاجرية التي يسدها المستخدم للمستخدمين، تعرضت لعدة تخفيضات حتى وصلت إلى 0% سنة 2008، حيث كان معدلها قبل الإصلاح الجبائي 6%، وانخفض إلى 5% سنة 2001، ثم إلى 4% سنة 2002، ثم 3% عام 2003، و2% عام 2004، و1% عام 2005، و0% عام 2006، وهذا ما يدل على رغبة الدولة

¹ - الجريدة الرسمية- القانون 36/90، مرجع سابق، المادة 217.

² - قانون الضرائب المباشرة والرسوم المماثلة، 2018، مرجع سابق، المادة 217 ص: 56.

³ - قانون الضرائب المباشرة والرسوم المماثلة، 2018، المادة 220 ص: 57.

⁴ - الجريدة الرسمية- العدد 85-القانون رقم 06-24- صادر في 26-12-2006، المادة 282 مكرر، ص: 4.

الفصل الثاني: النظام الجبائي الجزائري

- في تخفيف العبء الضريبي على المكلف مما يمكنه من القيام بعمليات استثمارية إضافية لصالح المستهلك ولصالح الاقتصاد الوطني¹.
- 2 - **الرسم العقاري TF**: نصت المادة 248 من قانون الضرائب المباشرة والرسوم المماثلة على: " يؤسس رسم عقاري سنوي على الملكيات المبنية، مهما تكن وضعيتها القانونية، الموجودة فوق التراب الوطني، باستثناء تلك المعفاة من الضريبة صراحة"²، فهو ضريبة سنوية على الملكيات العقارية المبنية وغير المبنية توجه حصيلته لصالح ميزانية البلدية.
- 3 - **الرسم على التطهير TA**: نصت المادة 263 مكرر على: " يؤسس سنويا رسم خاص برفع القمامات المنزلية باسم المالك أو المنتفع. يتحمل الرسم المستأجر الذي يمكن أن يكلف مع المالك بدفع الرسم سنويا بصفة تضامنية"³. فالرسم على التطهير رسم سنوي توجه حصيلته لميزانية البلدية مقابل خدمات تتمثل في رفع القمامة واستعمال شبكة تصريف المياه غير الصالحة للشرب... الخ.
- 4 - **الطابع**: عرفته المادة 1 من قانون الطابع على أنه: " الضريبة المفروضة على جميع الأوراق المخصصة للعقود المدنية والقضائية والمحركات التي يمكن أن تقدم للقضاء كدليل، ولا توجد استثناءات التي ينص عليها القانون"⁴.
- 5 - **حقوق التسجيل**: حقوق التسجيل هي الضرائب المدفوعة للدولة لقاء عملية تسجيل العقود المختلفة، وخصوصا العقود الرسمية القضائية المتضمنة للقرارات النهائية للعقود الإدارية، وعقود نقل الملكية وحق الانتفاع بالمنقولات أو العقارات والتنازل عن حقوق الإيجار وحقوق التأسيس، وتحصيل أموال حقوق التسجيل لفائدة الميزانية العامة للدولة⁵.
- من خلال ما سبق تبين أن النظام الجبائي الجزائري مر بالعديد من المراحل، حيث تميزت المرحلة ما قبل الإصلاحات بالعديد من النقائص التي أدت بالحكومة الجزائرية بإعادة النظر حول بنية النظام الجبائي الذي كان يعتمد على الجباية البترولية في تمويل خزينته وتغطية نفقاته، وذلك من خلال مجموعة من الإصلاحات والتي كان من أهم أهدافها الاعتماد على الجباية العادية بدلا من الجباية البترولية التي تتميز بعدم الاستقرار، مما يؤثر على الموازنة العامة للدولة.

1- محمود جمام، النظام الضريبي وأثره على التنمية الاقتصادية، مرجع سابق، ص: 135.

2- قانون الضرائب المباشرة والرسوم المماثلة، 2018، المادة 248 ص: 61.

3- قانون الضرائب المباشرة والرسوم المماثلة، 2018، المادة 263 مكرر ص: 68.

4- المديرية العامة للضرائب، قانون الطابع، الجزائر، 2018، المادة 1، ص: 06.

5- عفيف عبد الحميد، فعالية السياسة الضريبية في تحقيق التنمية المستدامة، دراسة حالة الجزائر، رسالة ماجستير، تخصص الاقتصاد الدولي

والتنمية المستدامة، كلية العلوم الاقتصادية والعلوم التجارية وعلوم التسيير، جامعة فرحات عباس، سطيف، 2013-2014، ص: 149.

الفصل الثاني: النظام الجبائي الجزائري

المبحث الثاني - تطور الميزانية العامة في الجزائر:

تتطور الميزانية العامة للدولة بتطور إيراداتها، ومن بين أهم هاته الإيرادات: إيرادات الجباية البترولية وإيرادات الجباية العادية، ولدراسة تطور الميزانية العامة للجزائر في الفترة 2000-2016 تم تقسيم المبحث إلى ثلاثة مطالب كالآتي:

➤ المطلب الأول: تطور موارد الميزانية العامة للدولة.

➤ المطلب الثاني: تطور النفقات العامة للدولة.

➤ المطلب الثالث: رصيد الميزانية العامة.

المطلب الأول - تطور موارد الميزانية العامة للدولة:

تعتبر الإيرادات العامة عصب الأساس للميزانية العامة للدولة نظرا لأهميتها الكبيرة في وضع الأسس الرئيسية للسياسة الميزانية، فإيرادات الجباية البترولية وإيرادات الجباية العادية يعتبران من أهم موارد الميزانية العامة للجزائر.

أولا - إيرادات الجباية البترولية: رغم الإصلاحات الجبائية والتي كان من بين أهم أهدافها إحلال الجباية العادية محل الجباية البترولية إلا أن هذه الأخيرة لا تزال مهيمنة على هيكل الإيرادات ال جبائية للميزانية العامة للدولة، والجدول التالي يبين تطورها خلال الفترة 2000 - 2016:

الجدول رقم (04): تطور الجباية البترولية خلال الفترة (2000 - 2016).

السنوات	2000	2001	2002	2003	2004	2005	2006	2007	2008
الجبائية البترولية (مليار دج)	1173.1	964.5	942.9	1285.6	1485.6	2267.8	2714.0	2711.8	4003.6
سعر البترول (البرميل/الدولار)	27.60	23.12	24.36	28.10	36.05	50.64	61.08	69.08	94.45
السنوات	2009	2010	2011	2012	2013	2014	2015	2016	
الجبائية البترولية (مليار دج)	2327.7	2823.0	3979.7	4184.3	3678.1	3388.4	2373.5	1781.1	
سعر البترول (البرميل/الدولار)	61.06	77.45	107.46	109.45	105.87	96.29	49.49	40.76	

المصدر: من إعداد الطلبة بالاعتماد على:

- تقارير بنك الجزائر للسنوات 2002-2016، متاح على الموقع: <http://www.bank-of-algeria.dz>

- Opec annual statistical Bulletin disponible sur le site : <http://www.opec.org/opec>

من خلال الجدول السابق يلاحظ أن الإيرادات الجبائية البترولية خلال الفترة 2000 - 2016 تميزت بالتذبذب، ففي سنة 2000 بلغت 1173.1 مليار دج ثم انخفضت سنة 2001 لتصل إلى 964.5 مليار

الفصل الثاني: النظام الجبائي الجزائري

دج بنسبة مساهمة 64.06% من الإيرادات الإجمالية، ووصلت إلى 942.9 مليار دج سنة 2002 بنسبة مساهمة 58.81% (بالرجوع إلى الملحق رقم 02)، ويرجع سبب هذا الانخفاض إلى ارتفاع إيرادات الجبائية العادية وانخفاض أسعار البترول. كما شهدت تحسن ابتداء من سنة 2003 لتصل إلى 1285.6 مليار دج و1485.8 سنة 2004 بسبب ارتفاع أسعار النفط، لتواصل الارتفاع لتصل إلى 2711.8 مليار دج في 2007 و4003.6 مليار دج في 2008، وهو ما يعبر عن ارتفاع بنسبة 78.33% (بالرجوع إلى الملحق رقم 02) وذلك راجع إلى ارتفاع أسعار البترول في الأسواق العالمية. ومن ثم انخفضت الإيرادات الجبائية البترولية من 4184.3 مليار دج سنة 2012 إلى 3388.4 مليار دج سنة 2014 ومن 2373.5 سنة 2015 إلى 1781.6 سنة 2016 ويرجع ذلك إلى انخفاض أسعار البترول.

وعلى العموم ومن خلال الجدول السابق يلاحظ أن وبالرغم من الأهمية البالغة للجبائية البترولية في تمويل خزانة الدولة إلا أنها تبقى موردا غير مستقر لارتباطه بعدة عوامل خارجية منها: سعر البترول، الطلب على المحروقات على المستوى الدولي من هنا تظهر حتمية تطوير الإيرادات الجبائية العادية.

ثانيا- إيرادات الجبائية العادية: تمتاز الجبائية البترولية بعدم الاستقرار والتذبذب في حصيلتها، ما أدى إلى ضرورة اعتماد الدولة على الجبائية العادية لتوفير الإيرادات اللازمة لتغطية نفقاتها المختلفة، والجدول التالي يوضح تطور الجبائية العادية خلال الفترة 2000-2016:

جدول رقم (05): تطور الجبائية العادية خلال الفترة (2000-2016).

الوحدة: مليار دج

السنوات	2000	2001	2002	2003	2004	2005	2006	2007	2008
الجبائية العادية	349.5	398.2	482.9	524.9	580.4	640.5	720.9	766.8	965.3
السنوات	2009	2010	2011	2012	2013	2014	2015	2016	
الجبائية العادية	1146.6	1298.0	1527.1	1908.6	2018.5	2079.5	2354.7	2422.9	

المصدر: من إعداد الطالبتان بالاعتماد: تقارير بنك الجزائر للسنوات 2002-2016، متاح على الموقع:

<http://www.bank-of-algeria.dz>

من خلال الجدول أعلاه يلاحظ أن الجبائية العادية شهدت تطورا ملحوظا منذ سنة 2000، حيث بلغت 349.5 مليار دج سنة 2000 و482.9 مليار دج سنة 2002، وذلك بسبب الإصلاحات الجبائية التي قامت بها الحكومة الجزائرية. وقد استمرت في الارتفاع من سنة لأخرى لتصل إلى 580.4 مليار دج سنة 2004 ما يمثل 26.03% من الإيرادات الإجمالية¹، و2354.7 مليار دج سنة 2015، و2422.9 مليار دج سنة 2016. ويرجع هذا الارتفاع لعدة عوامل من بينها الإجراءات المتخذة من طرف الدولة في محاربة الغش والتهرب الجبائيين.

¹ - تقرير بنك الجزائر عن وضعية المالية العامة لسنة 2005.

الفصل الثاني: النظام الجائي الجزائري

فالجزائر تسعى إلى تطوير إيرادات ميزانيتها، سواء كانت إيرادات الجباية العادية أو إيرادات الجباية البترولية، من أجل توفير الإيرادات اللازمة لتغطية النفقات المتزايدة للدولة.

المطلب الثاني - تطور النفقات العامة للدولة:

يعبر تطور النفقات العامة عن تطور دور الدولة في تحقيق الاستقرار الاقتصادي، فمن أجل اشباع الحاجات العامة وتحقيق أهداف المجتمع تلجأ الدولة إلى الانفاق العام الذي يعد من أهم أدوات السياسة المالية للدولة، وتنقسم النفقات العامة في ميزانية الجزائر إلى قسمين¹:

- **نفقات التشغيل:** هي تلك النفقات التي تسمح بتشغيل النشاطات العادية والطبيعية للدولة، وبصفة عامة هي تلك النفقات التي تدفع من أجل المصالح الإدارية والعمومية، أي أن مهمتها تضمن استمرارية سببي مصالح الدولة. فهي مجموع المصاريف التي ترصد في الميزانية العامة من أجل تغطية الأعباء العادية لتشغيل المصالح العمومية.
- **نفقات التجهيز:** تمثل تلك النفقات التي لها طابع استثماري يتولد عنه زيادة في الناتج الوطني الإجمالي وبالتالي زيادة ثروة البلاد، ويطلق عليها أيضا ميزانية التجهيز أو ميزانية الاستثمار وتتكون هذه النفقات من الاستثمارات الهيكلية الاقتصادية والاجتماعية والإدارية، بالإضافة إلى إعانات التجهيز المقدمة لبعض المؤسسات العمومية.

وفيما يلي جدول يوضح تطور النفقات العامة للجزائر خلال الفترة 2000-2016:

¹ - درواسي مسعود، السياسة المالية ودورها في التوازن الاقتصادي: حالة الجزائر 1990-2004، رسالة دكتوراه في العلوم الاقتصادية غير منشورة، كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التشغيل، جامعة الجزائر، 2005-2006، ص:347-351.

الفصل الثاني: النظام الحائلي الجزائري

جدول رقم (06): تطور النفقات العامة في الجزائر خلال الفترة 2000.2016

الوحدة: مليار دج

السنة	إجمالي النفقات	نسبة النمو %	نفقات التسيير	نسبة نفقات التسيير %	نفقات التجهيز	نسبة نفقات التجهيز %
2000	1178.1	22.51	838.9	71.25	290.2	28.75
2001	1321.0	12.20	798.6	60.13	415.5	39.87
2002	1580.6	17.38	975.6	62.91	509.6	37.09
2003	1690.2	16.90	1122.8	66.43	613.7	33.57
2004	1891.8	11.92	1251.0	66.13	640.7	33.87
2005	2052.0	18.91	1245.1	59.51	806.9	40.49
2006	2453.5	19.54	1438.0	58.61	1051.0	41.39
2007	3108.5	26.07	1673.9	53.84	1434.6	46.16
2008	4175.7	34.30	2217.7	53.11	1948.6	46.89
2009	4246.3	1.71	2300.0	54.16	1946.3	45.84
2010	4466.9	6.31	3446.0	77.14	1807.9	22.86
2011	5731.4	20.6	4291.2	73.30	1974.4	26.70
2012	7058.2	31.0	4925.1	69.77	2275.5	30.23
2013	6092.1	- 13.70	4335.6	71.16	1887.8	28.84
2014	6995.7	16.10	4714.6	67.39	2281.1	32.61
2015	7656.3	9.40	4972.3	64.94	2684.0	35.06
2016	7383.6	- 3.6	4807.3	65.10	3176.8	34.90

المصدر: من إعداد الطالبان بالاعتماد على:

- تقارير بنك الجزائر للسنوات 2002-2016، متاح على الموقع: <http://www.bank-of-algeria.dz>
- بيانات وزارة المالية متاح على الموقع: www.dgpp-mf.gov.dz
- الديوان الوطني للإحصائيات متاح على الموقع: www.ons.dz

من خلال الجدول السابق يتبين أن النفقات العامة في الجزائر تتغير حسب الظروف الاقتصادية السائدة والسياسات المنتهجة من طرف الدولة، حيث شهدت تزايدا ملحوظا من 1178.1 مليار دج سنة 2000 إلى 2052 مليار دج سنة 2005، ومن 2453.5 مليار دج سنة 2006 إلى 4175.7 مليار دج سنة 2008،

الفصل الثاني: النظام الجائي الجزائري


ويرجع ذلك إلى البرامج التنموية المطبقة من طرف الحكومة التي تستدعي توسعا في الإنفاق العام ، كما ارتفعت من 5731.4 مليار دج سنة 2011 إلى 7058.2 مليار دج سنة 2012 نظرا لمواصلة الحكومة لبرامجها التنموية، وعموما فالنفقات العامة في تزايد مستمر ماعدا سنة 2013 أين عرفت انخفاضا ناتجا عن تراجع قيمة نفقات التجهيز، ثم ارتفعت خلال سنة 2015 و 2016 لتبلغ 7656.3 مليار دج و 7383.6 مليار دج على التوالي بسبب ارتفاع نفقات التسيير والتجهيز. أما فيما يخص نفقات التسيير و نفقات التجهيز، يلاحظ أن نفقات التسيير تمثل نسبة أكبر من نفقات التجهيز، حيث تتراوح نسبة نفقات التسيير ما بين 53.11% و 77.14% من إجمالي النفقات خلال سنة 2008 وسنة 2010 على التوالي، ويمكن ان يرجع ذلك نتيجة لزيادة أعباء الأجور وزيادة مناصب العمل الجديدة، أما بالنسبة لنفقات التجهيز فتتراوح نسبتها ما بين 22.86% سنة 2010 و 46.89% سنة 2008 وهي نسب ضئيلة مقارنة بنسب نفقات التسيير.

المطلب الثالث - رصيد الميزانية العامة:

إن الأصل في الميزانية العامة هو تساوي الإيرادات العامة مع النفقات العامة، أي مبدأ توازن الميزانية، إلا أنه ليس بالضروري أن يكون هذا المبدأ دوما محققا، فقد يختل هذا التوازن ما بين الإيرادات العامة والنفقات العامة، نتيجة لعدم قدرة الدولة على جمع الإيرادات الكافية لتغطية نفقاتها. أو نتيجة لتعمد الدولة زيادة النفقات العامة عن الإيرادات العامة من أجل معالجة أزمة اقتصادية ما، أو بهدف تحقيق أهداف اجتماعية في المدى البعيد. ويمكن إظهار ذلك فيما يخص الميزانية العامة للجزائر من خلال الشكل التالي:

شكل رقم (01): رصيد الميزانية العامة خلال الفترة 2000-2016.

الوحدة: مليار دج



المصدر: من إعداد الطالبان بالاعتماد على: الملحق رقم (01).

من خلال الشكل السابق يلاحظ أن رصيد الموازنة العامة للدولة لفترة الدراسة 2000.2016 قد شهد وضعيتين حسب فترتين كمايلي:

الفصل الثاني: النظام الجبائي الجزائري

الفترة الأولى : 2000 - 2008: في هذه الفترة يلاحظ أن رصيد الموازنة العامة عرف فائضا خلال كل سنوات هاته الفترة، حيث بلغ الفائض 400 مليار دج سنة 2000، وبلغ أقصاه سنة 2006 ليصل إلى 112.88 مليار دج، نتيجة ارتفاع أسعار البترول، الذي أدى إلى ارتفاع إيرادات الجباية البترولية، بالإضافة إلى تحسن حصيلة إيرادات الجباية العادية، كما بلغ الرصيد 276.4 مليار دج سنة 2003 و337.9 مليار دج أما سنة 2005 فقد بلغ 1030.6 مليار دج، وهذا التزايد المستمر راجع إلى ارتفاع الإيرادات الجبائية، خاصة وان هذه الفترة تزامنت مع عصرة الإدارة الجبائية، بينما سجلت سنة 2007 تراجعا في الرصيد حيث بلغ 579.3 مليار دج بسبب ارتفاع حجم النفقات العامة مقارنة بالإيرادات العامة، كما شهدت سنة 2008 رصييدا منخفضا مقارنة بالسنوات السابقة حيث بلغ 935.3 مليار دج، نتيجة لتزايد الإنفاق العام.

الفترة الثانية 2009 - 2016 : شهدت هذه الفترة عجزا مستمرا في رصيد الموازنة فقد بلغ 570.3 مليار دج سنة 2009، ليصل إلى 2553.2 مليار دج سنة 2015 وهي أكبر قيمة يحققها العجز في رصيد الموازنة العامة خلال هذه الفترة وذلك بسبب تراجع إيرادات المحروقات لانخفاض أسعارها، بالإضافة إلى الأزمات البترولية خاصة أزمة 2009، في حين وبفضل الانخفاض الملموس في النفقات العمومية خاصة نفقات التجهيز، وارتفاع في الإيرادات خارج المحروقات، تراجع العجز الميزاني نوعا ما في سنة 2016 إلى 13.5% من إجمالي الناتج الداخلي، مقابل 15.3% في 2015¹.

مما سبق يتبين أن الميزانية العامة للجزائر لها دور كبير في تحقيق أغراض السياسة المالية، نظرا للتنوع في إيراداتها التي تشمل كل من الجباية العادية والجبائية البترولية التي تتميز بالتذبذب وعدم الاستقرار، لذا عملت الحكومة الجزائرية على إحلال الجباية العادية محلها.

المبحث الثالث - مداخل إحلال الجباية العادية محل الجباية البترولية:

في إطار السعي إلى إحلال الجباية العادية محل الجباية البترولية نظرا لتأثر هذه الأخيرة بالعديد من العوامل خاصة تقلبات أسعار البترول، عملت الحكومة الجزائرية على رفع مرودية الجباية العادية من خلال الإصلاحات التي شهدتها المنظومة الجبائية. ومن أجل الإلمام أكثر بالموضوع تم تقسيم المبحث إلى ثلاثة مطالب كما يلي:

- **المطلب الأول:** أهمية الإصلاح الجبائي في تحقيق الإحلال.
- **المطلب الثاني:** متطلبات إحلال الجباية العادية محل الجباية البترولية.
- **المطلب الثالث:** تقييم فعالية الإصلاح الجبائي في تحقيق الإحلال.

¹ - تقرير بنك الجزائر عن وضعية المالية العامة لسنة 2016.

الفصل الثاني: النظام الجبائي الجزائري

المطلب الأول - أهمية الإصلاح الجبائي في تحقيق الإحلال:

قبل الإصلاحات كان النظام الجبائي غير فعال نظرا لعدم اهتمام السلطات بالجبائية العادية، واعتمادها على الجبائية البترولية التي كانت تمثل أهم مورد في ميزانية الدولة والتي من خلالها تم تغطية اغلب النفقات العامة، ومع انهيار أسعار البترول في الأسواق العالمية، ونظرا للظروف الاقتصادية الصعبة التي مر بها الاقتصاد الجزائري، استوجب على السلطات الجزائرية الاهتمام بالجبائية العادية، وتفعيل دورها في الاقتصاد وهو ما أدى إلى القيام بإصلاحات عميقة على النظام الجبائي، والتي من شأنها أن تساعد في تحقيق الإحلال.

أولا - دوافع الإصلاح الجبائي: هناك مجموعة من الأسباب التي عجلت للقيام بالإصلاح الجبائي في الجزائر نذكر منها:

- 1 **ضعف الإدارة الجبائية**: أن الإدارة الجبائية الفعالة تساهم في إنجاح النظام الجبائي، حيث تشكل همزة وصل بين المكلفين والنظام الجبائي، في حين نجد أن الإدارة الجبائية في الجزائر تعد من أهم الأسباب التي أدت إلى فشل النظام الجبائي السابق، وذلك بسبب الفراغ الذي عرفته هذه الإدارة، وتدني المستوى التعليمي لموظفي الضرائب، بالإضافة إلى افتقارها للتقنيات المتطورة؛
- 2 **الغش والتهرب الجبائيين**: أن السلبات السابقة للنظام الجبائي ساهمت في رفع حدة الغش والتهرب الجبائيين إضافة إلى نقص وعي المكلفين ووجود ثغرات في التشريع الضريبي، وهذا ما يدفع المكلفين إلى استغلال ذلك النقص للتهرب من الضريبة؛
- 3 **عدم فعالية الحوافز الضريبية في تشجيع الاستثمار**: تعتبر الحوافز الضريبية من التقنيات المستعملة للتأثير على سلوك المكلفين بما فيهم المؤسسات الاقتصادية، حيث تضحي الخزينة العمومية بقدر معين من الاقتطاع الضريبي مقابل حث المؤسسات على الاستثمار تحقيقا لأهداف السياسة الاقتصادية، إلا أن الحوافز الموجودة في النظام السابق لم تحقق ذلك ويتجلى ذلك من خلال عدم توازن هيكل قطاع الاستثمار، واختلال التوزيع الجغرافي للمؤسسات في الوطن.¹
- 4 **نظام جبائي غير متوازن**:² عدم توازن النظام الجبائي يظهر من خلال هيمنة الجبائية البترولية على الإيرادات الضريبية، وإهمال الجبائية العادية، الأمر الذي يبين سطحية وعشوائية الإصلاحات التي عرفها النظام الجبائي، بالإضافة إلى سيادة الضرائب غير المباشرة من إجمالي الجبائية العادية. فعدم توازن النظام الجبائي جعله غير قادر على مسايرة المستجدات أمام تحول معظم الدول إلى نظام اقتصاد السوق.

¹ عفيف عبد الحميد، فعالية السياسة الضريبية في تحقيق التنمية المستدامة، مرجع سابق، ص: 109.

² كمال رزيق، سمير عمور، تقييم عملية إحلال الجبائية العادية محل الجبائية البترولية في الجزائر، مجلة اقتصاديات شمال إفريقيا، الجزائر، العدد5، ص ص: 325-326.

الفصل الثاني: النظام الجبائي الجزائري

ثانيا- أهداف الإصلاح الجبائي: هناك مجموعة من الأهداف التي كانت تسعى الجزائر إلى تحقيقها من خلال الإصلاح الجبائي نذكر منها:¹

- 1 تحقيق العدالة الاجتماعية بين المكلفين بدفع الضريبة وذلك من خلال الفصل بين الشخص الطبيعي والمعنوي بحيث يخضع الشخص الطبيعي للضريبة على الدخل الإجمالي IRG، في حين يخضع الشخص المعنوي للضريبة على أرباح الشركات IBS.
 - 2 رفع الحصيلة الضريبية وزيادة نسبة الجباية العادية في تمويل الميزانية العامة والعمل على إحلال الجباية العادية محل الجباية البترولية التي يعتبر مصدرها غير دائم. بالإضافة إلى وضع أساليب وطرق جبائية حديثة لمنع محاولات الغش والتهرب الضريبيين.
 - 3 -توفير نظام جبائي واضح وعادل وشفاف، غير معقد ومستقر، قادرا على كسب ثقة المكلفين، مما يخفف آثار التهرب الضريبي، ويزيد حصيلة وإرادات الضرائب.
 - 4 زيادة النمو الاقتصادي، من خلال تحقيق العباء الضريبي على الدخل و مداخل الإنتاج، لتشجيع الاستثمار والإنتاج والادخار.
- مما سبق يمكن القول بأن هناك مجموعة من الأسباب والدوافع التي أدت بالحكومة الجزائرية إلى العمل على إحلال الجباية العادية محل الجباية البترولية في إطار الإصلاحات الجبائية، حيث تتطلب هذه الأخيرة مجموعة من التدابير والإجراءات تعمل على تحقيق هذا الإحلال.

المطلب الثاني- متطلبات إحلال الجباية العادية محل الجباية البترولية:

من اجل إحلال الجباية العادية محل الجباية البترولية لابد من إتباع مجموعة من الإجراءات تتمثل في:

أولا- دعم الطاقة الضريبية للدولة:² ينبغي على السلطات القيام بإصلاحات جبائية جديدة من اجل تقريب الطاقة الضريبية الفعلية من الطاقة الضريبية الممكنة، ومن اجل إحلال الجباية العادية محل الجباية البترولية ينبغي معالجة مجموعة من العتبات التي يعاني منها النظام الجبائي الجزائري، والتي من اهمها:

- 1 -**مكافحة التهرب الجبائي:** يعتبر التهرب الجبائي احد المشاكل الهامة التي يواجهها النظام الجبائي، ومن اجل محاربته والتخفيف من حدته قام المشرع الجبائي الجزائري بإصلاحات ضريبية تتمثل في:
 - إنشاء ضرائب بسيطة وواضحة يسهل متابعتها.
 - إجبار المكلفين على التعامل بالفاتورة.
 - وضع بطاقة ترقيم بواسطة الإعلام الآلي لجميع المكلفين .
 - إعادة تنظيم الهياكل الضريبية.

¹ - محمود جمام، النظام الضريبي وأثاره على التنمية الاقتصادية، مرجع سابق، ص: 111- 112.

² - مليكاوي مولود، متطلبات إحلال الجباية العادية محل الجباية البترولية كخيار استراتيجي لتحقيق التنمية في الجزائر، مجلة الاقتصاد والتنمية، الجزائر، العدد 07، جانفي 2017، ص: 29.

الفصل الثاني: النظام الجبائي الجزائري

- توسيع تطبيق تقنية الاقتطاع من المصدر حيث أن هذه التقنية جد فعالة في محاربة التهرب الضريبي.
- 2 - **عقلنة الامتيازات الضريبية:** وذلك من خلال :
 - اقتصار الإعفاءات على الاستثمارات التي تساهم في التنمية الاقتصادية .
 - استخدام معياري الكفاءة والفعالية في تقييم فعالية سياسة الحوافز الجبائية، فمن خلال معيار الكفاءات يجب مقارنة المنافع الناجمة عن الحوافز الضريبية والتصحيحات التي تتحملها الخزينة العامة مقابل منح هذه الحوافز، أما بالنسبة لمعيار الفعالية فيجب التأكد من مدى تحقيق سياسة الحوافز الضريبية لأهدافها المسطرة.
- 3 - **إدارة جبائية فعالة:** وذلك من خلال :
 - تبسيط الإجراءات في علاقة المكلف بالإدارة الضريبية.
 - إحداث محاكم داخل وضمن النظام القضائي مختصة بالقضايا الضريبية لحل المنازعات الضريبية بين المواطنين والدولة.
 - تحديث النظام الضريبي المالي لمواكبة أهم التطورات الحاصلة في النظم الضريبية العالمية.

ثانيا- مكافحة الفساد الجبائي¹: وذلك من خلال إتباع مجموعة من الإجراءات، اهمها:

- 1 - **عقلنة تصميم القوانين الجبائية:** من اجل كبح الفساد الجبائي وجب إنشاء نظام جبائي عقلاني مع تبسيط قوانين الضرائب، وتخفيض معدلاتها وعدد الإعفاءات الضريبية، كما يجب أن يكون النظام الضريبي متكامل مع مختلف الضرائب المفروضة في مختلف مستويات الحكومة.
- 2 - **اعتبار الفساد جريمة وطنية:** وجب على القادة السياسيين الوطنيين الالتزام بالقضاء على الفساد باعتباره جريمة وطنية، وذلك من خلال إتباع منهج شامل يتضمن الوقاية منه، كما أن مشكلة الفساد تحتاج إلى مكافحة على المستوى الدولي، كذلك لا سيما وان الشركات متعددة الجنسيات تقوم بمنح رشاوى للمسؤولين للحصول على عقود وأوامر التوريد.
- 3 - **إعادة هيكلة الإدارات الجبائية:** وذلك من خلال إتباع مجموعة من الإجراءات الصارمة للحد من ظاهرة الفساد الجبائي، تتمثل فيما يلي:
 - تعزيز التدقيق الداخلي واختيار المراجعين الجبائيين الذين يتمتعون بالكفاءة العالية والتدريب الخاص لفحص حسابات البائعين.
 - العمل على سن إجراءات عقابية مشددة اتجاه المسؤولين الفاسدين.
 - سن عقوبة السجن للمتهربين من دفع الضرائب.

¹ - نفس المرجع السابق، ص ص: 30 - 31.

الفصل الثاني: النظام الجبائي الجزائري

- مصادرة الأملاك الشخصية للمسؤولين التي جمعت عن طريق الرشاوى.

ثالثا- **ترشيد الإنفاق العام**¹: والمقصود به هو أن تحقق النفقات العامة الأهداف المحددة للدولة، وذلك باستخدامها على أحسن وجه ممكن، من خلال محاربة أشكال واليات الفساد، والقضاء على ظواهر هدر المال العام، مكافحة الرشوة، بالإضافة إلى مكافحة تبييض الأموال.

وجب على الحكومة الجزائرية القيام بالعديد من الإجراءات من أجل تحقيق أهداف الإصلاحات الجبائية، والتي من أهمها إحلال الجبائية العادية محل الجبائية البترولية والرفع من مردوديتها، نظرا لتأثر الجبائية البترولية بتقلبات أسعار البترول وتذبذب حصيلتها.


المطلب الثالث- تقييم فعالية الإصلاح الجبائي في تحقيق الإحلال:

يمكن تقييم فعالية السياسة الجبائية ومدى نجاح عملية الإصلاح من خلال عدة جوانب ارتبطت بأهداف الإصلاح، والمتمثلة في رفع المردودية المالية وإحلال الجبائية العادية مكان الجبائية البترولية، وتحقيق معدل للضغط الضريبي يتماشى مع الأهداف الاقتصادية المسطرة.

أولا- تقييم مردودية الجبائية العادية والجبائية البترولية ومساهمة كل منهما في الإيرادات العامة: تعتبر كل من الجبائية العادية والجبائية البترولية من المصادر الأساسية للإيرادات العامة، والشكل التالي يبين تطور كل من الجبائية العادية والجبائية البترولية خلال الفترة 2000-2016.

الشكل رقم (02): تطور الجبائية العادية والجبائية البترولية خلال الفترة 2000-2016

الوحدة: مليار دج



المصدر: من إعداد الطلبة بالاعتماد على الملحق رقم: (02).


يتبين من خلال الشكل أعلاه تطور الجبائية العادية خلال الفترة (2000-2016) بمعدلات تراوحت بين 2.89% كأقل حد والذي سجل بين سنتي 2015 و 2016 و 25% كأقصى حد والذي سجل بين 2007

¹ - نفس المرجع السابق، ص: 34.

الفصل الثاني: النظام الجبائي الجزائري

و2008، لتتضاعف بعد ذلك حصيلة الجباية العادية بأكثر من خمسة أضعاف بين 2000 و2016، بسبب التخفيضات والإعفاءات التي شملتها قوانين المالية كتخفيض معدل الضريبة على أرباح الشركات من 30% إلى 25% سنة 2006¹، ورفع الحد الأدنى المعفى بالنسبة للضريبة على الدخل الإجمالي، كما أدى برنامج الاستثمار العمومي (2000-2004) إلى تطور إيرادات الجباية العادية حيث بلغت 2079.5 مليار دج سنة 2014، لتواصل الارتفاع لتبلغ 2354.7 مليار دج و 2422.9 مليار دج خلال سنة 2015 و 2016 على التوالي وهذا راجع إلى عمل الدولة على تقوية النظام الضريبي بالإضافة إلى تحرير التجارة الخارجية وتعديل سعر الصرف. كما يلاحظ تطور حصيلة الجباية البترولية من سنة لأخرى مع بعض الاستثناءات، حيث بلغت نسبة التطور 52.64% بين سنتي 2004 و2005، و47.63% سنة 2008 وقد شهدت سنتي 2015 و2016 انخفاضا في حصيلة الجباية البترولية، ويرجع هذا التذبذب إلى عوامل خارجية تتمثل في تقلب أسعار البترول في الأسواق العالمية، أما العوامل الداخلية فتمثلت في انخفاض الإنتاج الوطني من البترول الخام. كما تعتبر مساهمة الجباية العادية في حجم الإيرادات العامة ضعيفة مقارنة بالجبائية البترولية وهذا ما يوضحه الشكل التالي:

الشكل رقم (03): نسبة مساهمة الجباية العادية والجبائية البترولية في الإيرادات العامة خلال الفترة 2016-2000



المصدر: من إعداد الطلبة بالاعتماد على : الملحق رقم (02).

من خلال الشكل أعلاه يلاحظ أن هناك ارتفاع محسوس في نسبة مساهمة الجباية العادية في إجمالي إيرادات الميزانية العامة للدولة، حيث وصلت في سنة 2016 إلى أعلى معدل حيث بلغت 48.05%، في حين أن متوسط مساهمة الجباية العادية في مجموع إيرادات الميزانية خلال الفترة 2016-2000 بلغ حوالي 29.05% أما متوسط الجباية البترولية خلال نفس الفترة فقدرب 64.50%، وهذا ما يؤكد فشل مساعي

¹ - الجريدة الرسمية- العدد 47- الأمر 06-04، مرجع سابق، ص: 3.

الفصل الثاني: النظام الجبائي الجزائري

السلطات العمومية في إحلال الجباية العادية محل الجباية البترولية نظرا لهيمنة قطاع المحروقات على الاقتصاد الجزائري.

ثانيا- تطور الضغط الضريبي : يعتبر الضغط الضريبي من المؤشرات الكمية التي تستخدم في تقييم مدى فعالية النظام الجبائي، فهو يعبر عن العلاقة الموجودة بين الإيرادات الضريبية والثروة المنتجة المعبر عنها بالنتائج الداخلي الإجمالي. ولقد حدد الاقتصادي الاسترالي "كولن كلارك" مستوى الضغط النموذجي بـ25%، وباعتبار أن مجمل الناتج الإجمالي قد يصل أحيانا إلى 35% وذلك دون استبعاد الجباية البترولية والتي قد تفوق أحيانا 80% من الحصيلة الضريبية، لذلك فإن حساب الضغط الضريبي دون استبعاد الجباية البترولية من الحصيلة الإجمالية للضرائب لن يكون معبرا حقيقيا عن مستوى الضغط الضريبي بالجزائر، وحتى يكون كذلك لا بد من المقارنة بين إيرادات الجباية العادية والنتائج الداخلي الإجمالي.¹ والجدول التالي يوضح مستوى الضغط الضريبي في الجزائر خلال الفترة 2000-2016:

جدول رقم (07): الضغط الضريبي الإجمالي خارج المحروقات خلال الفترة 2000-2016.

السنوات	الجباية العادية (مليار دج)	الناتج الداخلي الإجمالي (مليار دج)	الضغط الضريبي الإجمالي %
2000	349.5	4123.5	8.47
2001	398.2	4227.1	9.42
2002	482.9	4522.8	10.67
2003	524.9	5247.5	10
2004	580.4	6151.9	9.43
2005	640.5	7564.7	8.46
2006	720.9	8512.2	8.46
2007	766.8	9408.3	8.15
2008	965.3	11042.8	8.74
2009	1146.6	10212	11.22
2010	1298.0	12049.5	10.77
2011	1527.1	14384.8	10.61
2012	1908.6	16209.6	11.77
2013	2018.5	16647.9	12.12
2014	2079.5	17228.6	12.07
2015	2354.7	16702.1	14.09
2016	2422.9	17406.8	13.91

المصدر: من إعداد الطلبة بالاعتماد على:

- تقارير بنك الجزائر للسنوات 2002-2016، متاح على الموقع: <http://www.bank-of-algeria.dz>

¹ - محمود جمام، النظام الضريبي وأثاره على التنمية الاقتصادية، مرجع سابق، ص ص: 155-156.

الفصل الثاني: النظام الجبائي الجزائري

يلاحظ من خلال بيانات الجدول أعلاه التطور السنوي لمعدل الضغط الضريبي، فقد ارتفع من 8.47% سنة 2000 إلى 10.67% سنة 2002 وهذا راجع إلى تطور حصيللة الجباية العادية خلال هذه الفترة، لينخفض ابتداء من سنة 2003 إلى غاية 2008، حيث بلغ سنة 2006 8.46% و في سنة 2007 8.15%، وهذا راجع إلى ارتفاع الناتج الداخلي الإجمالي مقارنة بالارتفاع المسجل في حصيللة الجباية العادية، ليرتفع مرة أخرى حيث بلغ 14.09% و 13.91% خلال سنتي 2015 و 2016 على التوالي، نظرا لتطور حصيللة إيرادات الجباية العادية مقارنة بالناتج المحلي الإجمالي، وقد بلغ متوسط الضغط الضريبي خلال الفترة 2000-2016 معدلا قدره 10.46%، حيث يعتبر هذا المعدل منخفضا مقارنة بالمعدل الأمثل المقدر ب 25%، يمكن أن يرجع ذلك إلى انتشار البطالة وارتفاعها مقارنة بعدد السكان بالإضافة إلى التهرب الضريبي.

تعتبر مساهمة الجباية العادية في الإيرادات العامة ضعيفة مقارنة بمساهمة الجباية البترولية، نظرا لعدم تحكم الدولة في الضرائب، بالإضافة إلى العديدة من العوامل من بينها: الغش والتهرب الجبائيين، انتشار الفساد الجبائي ضعف الإدارة الجبائية... إلخ، وبالرغم من تأثر الجباية البترولية بتقلبات أسعار البترول إلا أنها تساهم بنسب معتبرة في الإيرادات العامة لميزانية الدولة.

الفصل الثاني: النظام الجبائي الجزائري

خاتمة الفصل

إن الإصلاحات الجبائية وما نجم عنها من تغييرات في النظام الجبائي الجزائري جعلت هذا الأخير أكثر مرونة وبساطة ومواكبا للتطورات والمستجدات الاقتصادية، وعليه فقد سعت الجزائر إلى إصلاح مكونات الجباية العادية ومحاولة إحلالها محل الجباية البترولية للوصول بالإيرادات الجبائية إلى تغطية النفقات العامة، التي شهدت ارتفاعا متزايدا ومستمر نتيجة لقيام الدولة بمشاريع وبرامج تنموية ضخمة.

فقد نجحت جهود الإصلاحات الجبائية في تطوير الإيرادات العامة لمقابلة النمو في النفقات، إلا أن الجباية البترولية لا تزال تهيمن على حصيلة الإيرادات الجبائية، وهذا ما يبين فشل مساعي الإصلاحات في محاولة إحلال الجباية العادية محل الجباية البترولية.

الفصل الثالث

الجباية البترولية كأحد محددات الإيرادات العامة في الجزائر

يرتبط النشاط المالي للدولة بدورها ذلك أن اتساع دورها يقتضي توسعا في نفقاتها العامة وان هذا التوسع يتطلب الحصول على قدر كاف من الموارد المالية لتغطية هذه النفقات المتزايدة، حيث تعتمد الدولة على عدة مصادر للإيرادات العامة.

والجزائر كغيرها من الدول تعتمد على الجباية كمصدر أساسي في تمويل نفقاتها، إذ تحتل مكانة هامة ضمن الإيرادات العامة الأخرى، حيث تنقسم هذه الجباية إلى نوعين أساسيين هما الجباية العادية التي تتمثل في مختلف الضرائب والرسوم التي تفرضها الدولة على الأشخاص سواء كانوا طبيعيين أو معنويين، والجباية البترولية التي تتكون من الضرائب المطبقة على أنشطة البترول والتي تضم كل من الاتاوات المفروضة مقابل استغلال الثروات العمومية كباطن الأرض والضرائب على النتائج التي تحققها المؤسسات التي تعمل في المجال البترولي. وعلى الرغم من أن الجباية العادية تعد من المصادر الأساسية للإيرادات العامة إلا أن مساهمتها في حجم الإيرادات العامة ضعيفة مقارنة بالجباية البترولية التي تساهم بشكل كبير في تمويل الخزينة العامة للدولة نظرا لطبيعة الاقتصاد الجزائري الذي يعتمد وبصفة كبيرة على البترول بالإضافة إلى هيمنة قطاع المحروقات على الإيرادات العامة للدولة، وعليه سوف يتناول هذا الفصل على المباحث التالية:

- المبحث الأول: تطور الإيرادات العامة في الجزائر.
- المبحث الثاني: الجباية البترولية.
- المبحث الثالث: أهمية الجباية البترولية في الإيرادات العامة.

الفصل الثالث: الجباية البترولية كأحد محددات الإيرادات العامة في الجزائر

المبحث الأول- تطور الإيرادات العامة في الجزائر:

تعد الإيرادات العامة من أهم الوسائل المالية التي تستخدمها الجزائر في تغطية نفقاتها، فقد تطورت من أداة لتمويل الخزينة العامة بالأموال اللازمة إلى أداة للتأثير في الحياة العامة وتحقيق أهداف اقتصادية واجتماعية ومالية للدولة بما يخدم مصالح المجتمع، فقد عملت الجزائر على تنمية وتنويع مصادر إيراداتها العامة وزيادة حصيلتها لمواجهة أعباءها المختلفة وتغطية نفقاتها المتزايدة. ومن أجل الإلمام أكثر بالموضوع تم تقسيم المبحث إلى ثلاثة مطالب كما يلي:

- **المطلب الأول: التطور النسبي للإيرادات العامة.**
- **المطلب الثاني: التنوع في الإيرادات العامة.**
- **المطلب الثالث: تغطية الإيرادات العامة للنفقات العامة.**

المطلب الأول- التطور النسبي للإيرادات العامة:

تعتبر الإيرادات العامة في الجزائر كل الأموال التي تتضمن موارد الميزانية العامة للدولة (إيرادات الجباية العادية والجباية البترولية ومداخيل الأملاك التابعة للدولة...الخ)، وتنقسم إلى:¹


- **الإيرادات الإجبارية:** تعبر هذه الإيرادات عن مجموع الاقتطاعات التي تحصل عليها الدولة بشكل إجباري وبدون مقابل، وتتمثل هذه الإيرادات في المداخيل الجبائية والغرامات والحصص المستحقة للدولة من أرباح المؤسسات العمومية.
- **الإيرادات الاختيارية:** يتمثل هذا النوع من الإيرادات في الضرائب والمشاركات والمساهمات المدفوعة إيراديا من قبل الأشخاص مقابل حصولهم على منفعة واستفادتهم من خدمة ما من طرف الدولة. ويمكن متابعة تطور الإيرادات العامة في الجزائر خلال الفترة 2000-2016 من خلال الشكل التالي:

¹ - درواسي مسعود، السياسة المالية و دورها في تحقيق التوازن الاقتصادي - حالة الجزائر 1990-2004-، رسالة دكتوراه، غير منشورة، قسم العلوم الاقتصادية، كلية العلوم الاقتصادية و علوم التسيير، جامعة الجزائر، 2005-2006، ص ص: 362-363. متاح على الموقع الالكتروني:

الفصل الثالث: الحياة البترولية كأحد محددات الإيرادات العامة في الجزائر

شكل رقم: (04): تطور الإيرادات العامة في الجزائر خلال الفترة 2000-2016.

الوحدة: مليار دج.



المصدر: من إعداد الطالبان بالاعتماد على: معطيات الملحق رقم: (04).

من خلال الشكل رقم (04) يلاحظ أن الفترة 2000-2016 قد شهدت تذبذبا في حصيلته الإيرادات العامة حيث بلغت قيمتها 1578.1 مليار دج سنة 2000، لتتخفف سنة 2001 (-4.6%) لتصل إلى 1505.5 مليار دج، لترتفع سنة 2003 بنسبة نمو تقدر ب (6.48%) حيث بلغت 1603 مليار دج، لتواصل الارتفاع إلى غاية سنة 2008 حيث بلغت 5111 مليار دج بنسبة نمو (38.6%)، ويرجع ذلك إلى تحسن الظروف الاقتصادية آنذاك، بالإضافة إلى ارتفاع أسعار البترول، وانخفضت سنة 2009 بنسبة (-29%) لتصل إلى 3676 مليار دج بسبب الأزمة المالية، لتعاود الارتفاع من جديد من سنة 2010 إلى غاية سنة 2012 حيث بلغت 4393 مليار دج و 6339.3 مليار دج على التوالي، نتج هذا التحسن عن الارتفاع القوي في إيرادات صادرات المحروقات المتأتي من ارتفاع أسعار البترول، ثم عادت إلى الانخفاض من جديد لتصل سنة 2013 إلى 5940.9 مليار دج إلى غاية سنة 2016 (-1.2%) حيث بلغت 5042.2 مليار دج بسبب الانخفاض المتواصل لأسعار البترول. وبالرغم من التذبذب الذي ميز الإيرادات العامة إلا أن الدولة تسعى دائما لزيادة حجم هذه الإيرادات وهذا ما يبينه الجدول التالي:

الفصل الثالث: الجباية البترولية كأحد محددات الإيرادات العامة في الجزائر

جدول رقم(08): الإيرادات المتوقعة والنهائية حسب مشاريع وقوانين المالية لسنوات الدراسة.

الوحدة: 1000 دج.

السنة	الإيرادات المتوقعة	الإيرادات الفعلية
2000	1.028.840	1.190.750
2001	1.234.380	1.403.440
2002	1.457.750	1.500.250
2003	1.451.450	1.475.440
2004	1.528.000	1.528.000
2005	1.635.830	1.629.760
2006	1.629.760	1.683.294
2007	1.802.616	1.831.288
2008	1.924.000	2.763.000
2009	2.786.600	3.178.700
2010	3.081.500	2.923.400
2011	2.992.400	3.198.400
2012	3.455.650	3.455.650
2013	3.820.000	3.820.000
2014	4.218.180	4.218.180
2015	4.952.700	4.952.700
2016	4.747.430	4.747.430

المصدر: من إعداد الطالبان بالاعتماد على تقارير وزارة المالية لسنوات الدراسة.

من خلال الجدول أعلاه، يتبين أن حجم الإيرادات الفعلية في تطور مستمر ومتزايد باستثناء سنة 2010 التي كانت فيها الإيرادات الفعلية منخفضة عكس ما كان متوقع نظرا لتزايد النفقات العامة نتيجة للبرنامج الخماسي المطبق من طرف الحكومة، وهذا الارتفاع المتزايد في الإيرادات العامة يؤكد على سعي الدولة في تطوير إيراداتها من أجل القيام بوظائفها المالية المتعلقة بالإشباع العام وتغطية نفقاتها العمومية وبالتالي تحقيق أهدافها المسطرة.

وعموما فإن تطور الإيرادات العامة للجزائر يتأثر بمجموعة من العوامل من بينها: أسعار البترول، الأزمات المالية، سعر الصرف... الخ، لذلك عملت الدولة الجزائرية على التنوع في مصادر الإيرادات العامة.

المطلب الثاني - التنوع في الإيرادات العامة:

تتنوع الإيرادات العامة وتختلف باختلاف مصادرها، فهناك إيرادات ضريبية متأتية من الجباية العادية والجباية البترولية، وهناك إيرادات غير ضريبية أو ما يسمى بالإيرادات العادية.

الفصل الثالث: الجباية البترولية كأحد محددات الإيرادات العامة في الجزائر

أولاً- الإيرادات الضريبية: يتكون هذا النوع من الإيرادات من:¹

1- الجباية العادية: وتتكون من:

- الضرائب المباشرة والتي تتكون من الضرائب على الدخل الإجمالي والضريبة على أرباح الشركات.

- الضرائب الغير مباشرة والتي تتمثل في الرسوم التالية: الرسم على القيمة المضافة، الرسوم الجمركية والرسم الداخلي على الاستهلاك، بالإضافة إلى الضرائب التي تفرض على رؤوس الأموال والثروات والمتمثلة في حقوق التسجيل والطابع.

2- الجباية البترولية: وتشمل الاتاوات والضرائب على الإنتاج.

ثانياً- الإيرادات غير الضريبية: أو الإيرادات العادية والتي تتكون من العناصر التالية:²

1- حاصل دخل الأملاك الوطنية: التي تتمثل في حصيلة تأجير أو بيع أملاك الدولة.

2- الحواصل المختلفة للميزانية: التي تتمثل إيراداتها في بيع المجلات والمنشورات وبعض الرسوم الأخرى كالرسم على المتاحف والآثار القديمة.


3- الإيرادات النظامية: وتضم المساهمات لميزانية الدولة لتغطية تكاليف الضمان الاجتماعي.

4- الإيرادات الأخرى: وهي الإيرادات التي تحصل عليها الدولة من بعض المساعدات الخارجية كالإعانات، الهبات والهدايا.

والشكل الموالي يبين تطور مكونات الجباية العادية خلال الفترة 2000-2016

الشكل رقم: (05): تطور مكونات الجباية العادية خلال الفترة 2000-2016 .

الوحدة: مليار دج.



المصدر: من إعداد الطلبة بالاعتماد على الملحق رقم(04).

¹ - محمود جمام، النظام الضريبي واثاره على التنمية الاقتصادية، مرجع سابق، ص: 141.

² - نفس المرجع السابق، ص: 141.

الفصل الثالث: الجباية البترولية كأحد محددات الإيرادات العامة في الجزائر

من خلال الشكل أعلاه يتبين أن هذه الضرائب والرسوم لها أهمية كبيرة في تكوين الحصيلة الإجمالية للجباية العادية. فبالنسبة للرسم على القيمة المضافة فيلاحظ انه يساهم بنسب متفاوتة، ففي سنة 2000 بلغ 116.1 مليار دج بنسبة 33.23% ليبلغ 387.4 مليار دج سنة 2008 بنسبة 40.13% و600.5 مليار دج بنسبة 25.5% سنة 2015 ويرجع هذا الارتفاع إلى عدم إمكانية التهرب الجبائي كون الرسم يعتمد على أسلوب الرقابة الذاتية في عمليات الربط والتحويل.

أما فيما يخص الرسوم الجمركية في بداية الأمر كانت تساهم ب 24% سنة 2000 لتتخف هذه النسبة إلى 17.71% في سنة 2012 و 22.91% سنة 2016، وهذا راجع إلى الارتفاع الكبير في حصيلة الجباية العادية مقارنة مع الارتفاع في حصيلة الرسوم الجمركية، وبالرغم من هذا إلا أن حصيلة الرسوم الجمركية في تطور مستمر، وهذا راجع إلى التطور الكبير في واردات الجزائر من السلع و الخدمات.

أما بالنسبة للضرائب المباشرة والضرائب الغير مباشرة، فقد عرفت الضرائب المباشرة تطورا ملحوظا، إذ انتقلت من 28.18% سنة 2000 إلى 40.37% سنة 2007 ومن 48.98% سنة إلى 56.46% سنة 2011 وترجع هذه الزيادة إلى التعديلات والتغيرات التي مست الأوعية الضريبية ومصادر الدخل الخاضعة للضريبة، كما ارتفعت من 40.05% سنة 2013 إلى 43.67% سنة 2016 وهذا بفضل إسهامات الضريبة على المداخيل والأرباح التي عرفت زيادة مهمة خلال هذه الفترة. في حين عرفت الضرائب الغير مباشرة تذبذبا ما بين الارتفاع والانخفاض، فقد بلغت 42.48% سنة 2000 من إجمالي إيرادات الجباية العادية، لتصل إلى 25.86% سنة 2011 لترتفع إلى 36.76% سنة 2014 وتتنخفض إلى 20.63% سنة 2016، وبالرغم من هذا التذبذب إلا أن الضرائب الغير مباشرة تساهم بنسب معتبرة في إيرادات الجباية العادية مقارنة بالضرائب والرسوم الأخرى باعتبار الرسم على القيمة المضافة من أهم مكونات هذه الضرائب وأكثرها حصيلة مالية. أما بالنسبة لإيرادات التسجيل و الطابع، فيلاحظ من خلال بيانات الجدول أعلاه انه وبالرغم من التطور الملحوظ من سنة إلى أخرى، إلا أنها تساهم بشكل ضئيل جدا في إجمالي حصيلة الجباية العادية، ويرجع ذلك إلى اتساع حجم السوق الموازي.

وعلى العموم وبالرغم من النسب المتفاوتة لمساهمة مكونات الجباية العادية في الإيرادات العامة باعتبارها من أهم المصادر التي تعتمد عليها الدولة في تمويل ميزانياتها، إلا أن مساهمتها في الإيرادات العامة ضعيفة مقارنة بالجباية البترولية وهذا ما يوضحه الجدول التالي:

الفصل الثالث: الجباية البترولية كأحد محددات الإيرادات العامة في الجزائر

جدول رقم (09): نسبة مساهمة الجباية العادية في الإيرادات العامة.

الوحدة: ملياردج.

السنوات	الإيرادات العامة (1)	الجبابة العادية (2)	مساهمة (2) في (1) %
2000	1578.1	349.5	22.14
2001	1505.5	398.2	26.44
2002	1603.2	482.9	30.12
2003	1966.6	524.9	26.69
2004	2229.7	580.4	26.03
2005	3082.6	640.5	20.77
2006	3582.3	720.9	20.12
2007	3687.8	766.8	20.79
2008	5111	965.3	18.88
2009	3676	1146.6	31.19
2010	4393	1298.0	29.54
2011	5703.4	1527.1	26.77
2012	6339.3	1908.6	30.10
2013	5940.9	2018.5	33.97
2014	5738.4	2079.5	36.23
2015	5103.1	2354.7	46.14
2016	5042.2	2422.9	48.05

المصدر: من إعداد الطلبة بالاعتماد على الملحق رقم: (02).

من خلال الجدول أعلاه يتبين أن نسب مساهمة الجباية العادية في الإيرادات العامة غير مستقرة، نظرا لعدم استقرار النظام الضريبي باعتباره يمثل القاعدة الأساسية للجبابة العادية، فقد بلغت نسبة مساهمة الجباية العادية في الإيرادات العامة 22.14% سنة 2000، لترتفع إلى 30.12% سنة 2002 لتتخفف إلى 18.88% سنة 2008 نظرا لعدم قدرة الدولة في التحكم في هذا المصدر المالي الأساسي وهو الضريبة بالإضافة إلى الارتفاع الكبير في إيرادات الجباية البترولية التي بلغت 4003.6 مليار دج بسبب ارتفاع أسعار البترول حيث بلغ سعر البرميل 94.45 دولار خلال هذه السنة (بالرجوع إلى الجدول رقم 04)، لترتفع مرة أخرى إلى 46.14% و48.05% خلال سنتي 2015 و2016 على التوالي، ويرجع هذا التحسن الحاصل في إيرادات الجباية العادية لمجموعة من العوامل والتي من بينها: تحرير التجارة الخارجية، تعديل سعر الصرف وعمل الدولة على تقوية النظام الضريبي.

مما سبق يتبين أن الإيرادات العامة للدولة متنوعة ومتعددة، حيث عملت الجزائر على التنوع في مصادر هذه الإيرادات من أجل تغطية النفقات المتزايدة.

الفصل الثالث: الحياية البترولية كأحد محددات الإيرادات العامة في الجزائر

المطلب الثالث- تغطية الإيرادات العامة للنفقات العامة:

من اجل القيام بالنفقات العامة وجب على الدولة تدبير الموارد اللازمة لتغطيتها، سواء كانت هذه الموارد عبارة عن إيرادات الجباية العادية أو الجباية البترولية أو إيرادات غير ضريبية في حدود ما تسمح به المالية العامة للدولة. والجدول الموالي يبين نسب تغطية الإيرادات العامة للنفقات العامة للجزائر خلال الفترة 2000-2016:

جدول رقم:(10): نسبة تغطية الإيرادات العامة للنفقات العامة.

الوحدة: مليار دج.

السنة	الإيرادات العامة	النفقات العامة	نسبة تغطية الإيرادات العامة للنفقات العامة %
2000	1578.1	1178.1	133.9
2001	1505.5	1321.0	113.9
2002	1603.2	1580.6	101.4
2003	1966.6	1690.2	116.3
2004	2229.7	1891.8	117.8
2005	3082.6	2052	150.2
2006	3582.3	2453.5	146
2007	3687.8	3108.5	118.6
2008	5111	4175.7	122.3
2009	3676	4246.3	86.5
2010	4393	4512.8	97.3
2011	5703.4	5853.6	97.4
2012	6339.3	7058.2	89.8
2013	5940.9	6092.1	97.5
2014	5738.4	6995.7	82
2015	5103,1	7656.3	66.6
2016	5042.2	7383.6	68.2

المصدر: من إعداد الطالبتان بناء على:

- تقارير بنك الجزائر للسنوات 2002-2016، متاح على الموقع: www.bank-of-algeria.dz
- نتيجة لارتفاع أسعار البترول سجلت أرصدة الميزانية العامة فوائض معتبرة، وهذا ما نتج عنه فائض في الادخار الحكومي الذي له أهمية بالغة في تمويل البرامج التنموية.
- فمن خلال الجدول أعلاه يلاحظ أن نسبة تغطية الإيرادات العامة للنفقات العامة خلال الفترة 2000-2016 قد شهدت ثلاث وضعيات حسب ثلاث فترات وهي فترات مرتبطة ببرامج الإنفاق العام كمايلي :
- الفترة الأولى: 2000-2004: خلال هذه الفترة يلاحظ أن الإيرادات العامة قامت بتغطية النفقات العامة بنسبة مرتفعة ويرجع ذلك إلى الفوائض المسجلة في أرصدة الميزانية العامة خلال هذه الفترة، الناجم عن الارتفاع في الإيرادات لاسيما عائدات المحروقات، حيث تراوحت نسب التغطية ما بين 133.9% سنة

الفصل الثالث: الجباية البترولية كأحد محددات الإيرادات العامة في الجزائر

2000 و101.4% سنة 2002 وهذا ما شجع الحكومة الجزائرية على القيام ببرامج تنموية خلال الفترة والتمثلة في برنامج دعم الإنعاش الاقتصادي الذي تم تخصيص له مبالغ معتبرة وهذا ما يوضحه الجدول التالي:

جدول رقم(11): موارد برنامج دعم الإنعاش الاقتصادي 2001-2004.

الوحدة مليار دج

السنة	2001	2002	2003	2004
المبالغ	205.40	185.9	113.2	20.50

المصدر: عصماني مختار، دور الجباية البترولية في تحقيق النمو الاقتصادي من خلال البرامج التنموية، مرجع سابق، ص:148.

- **الفترة الثانية- 2005-2009** : نظرا للتحسن المستمر في الوضعية المالية للجزائر خلال هذه الفترة نتيجة لارتفاع المتواصل في حصيللة الإيرادات العامة الناجم عن ارتفاع أسعار البترول، قامت الحكومة على منح المزيد من الأموال بهدف دعم الإنعاش الاقتصادي من خلال البرنامج التكميلي لدعم النمو الاقتصادي حيث رصدت له الدولة مبلغا إجماليا قدر ب: 7202.7 مليار دج¹، حيث شهدت هذه الفترة ارتفاعا متواصلا في الإيرادات العامة والنفقات العامة وذلك بنسبة 150.2% سنة 2005 و146% سنة 2006، لتتخفف سنة 2009 لتصل إلى 86.5% نظرا لانخفاض الإيرادات العامة الناتج عن انخفاض أسعار البترول وارتفاع في النفقات العامة حيث بلغت كل من الإيرادات العامة والنفقات العامة خلال سنة 2009، 2676 مليار دج و4512.8 مليار دج على التوالي.

- **الفترة الثالثة: 2010-2016**: خلال الفترة 2010-2014 يلاحظ انخفاض في تغطية الإيرادات العامة للنفقات العامة مقارنة بالفترات السابقة، فقد تراوحت نسب التغطية ما بين 82% سنة 2014 و97.5% سنة 2013 بسبب الارتفاع في حصيللة النفقات العامة الناتجة عن قيام الدولة ببرامج دعم النمو الاقتصادي الذي خصص له مبلغ مالي إجمالي قدر ب: 11534 مليار دج أما بالنسبة لسنة 2015 وسنة 2016 فقد شهدت نسب تغطية منخفضة قدرت ب: 66.6% و 68.2% على التوالي نتيجة للارتفاع الكبير في النفقات العامة.

مما سبق يتبين انه وبالرغم من سعي الدولة الجزائرية للعمل على تطوير وتنويع مصادر إيراداتها وعدم الاعتماد فقط على إيرادات الجباية البترولية التي تتأثر بارتفاع وانخفاض أسعار البترول في الأسواق العالمية، إلا أنها تبقى من أهم المصادر التي تعتمد عليها الدولة في تمويل نفقاتها.

¹عصماني مختار، دور الجباية البترولية في تحقيق النمو الاقتصادي المستدام في الجزائر من خلال البرامج التنموية (2001-2014)، مذكرة ماجستير في علوم التسيير، تخصص إدارة أعمال والتنمية المستدامة، كلية العلوم الاقتصادية والعلوم التجارية وعلوم التسيير، جامعة سطيف 1، الجزائر،

الفصل الثالث: الجباية البترولية كأحد محددات الإيرادات العامة في الجزائر

المبحث الثاني - الجباية البترولية:

بعد التطرق فيما سبق إلى تطور وتنوع الإيرادات العامة في الجزائر ومدى تغطية هذه الأخيرة للنفقات العامة، سوف يتم التركيز فيما يلي على الجباية البترولية كونها تمثل مصدرا رئيسيا من مصادر تمويل ميزانية الدولة، وذلك من خلال تقسيم المبحث إلى ثلاثة مطالب على النحو التالي:

➤ المطلب الأول: التعريف بالجبائية البترولية ومكوناتها.

➤ المطلب الثاني: الإطار القانوني للجبائية البترولية.

➤ المطلب الثالث: تطور الجباية البترولية.

المطلب الأول - التعريف بالجبائية البترولية ومكوناتها:

تختلف مساهمة الجباية باختلاف أنواعها (عادية أو بترولية) من دولة إلى أخرى، ويرجع ذلك إلى مدى مساهمة كل من الجباية العادية والبترولية في ميزانية الدولة. فالدول المتقدمة تعتمد على الجباية العادية في تسيير ميزانياتها، في حين نجد الدول النامية تعتمد على الجباية البترولية في تمويل نفقاتها، باعتبارها تعد من أهم مصادر الإيرادات العامة. فيمكن تعريف الجباية البترولية كما يلي:¹

- "الجبائية البترولية عبارة عن الضرائب التي تدفع للدولة المالكة للأرض من أجل الحصول على ترخيص لاستغلال باطن الأرض في مراحل العملية الإنتاجية (البحث والإنتاج) تختلف من دولة إلى أخرى حسب كمية الإنتاج".

يتمثل النظام الجبائي المطبق على نشاطات البحث أو استغلال المحروقات حسب المادة 83 من القانون 07/05 المعدل والمتمم والصادر في 28 افريل 2005 المتعلق بالمحروقات فيما يلي:²

- رسم مساحي غير قابل للحسم، يدفع سنويا للخزينة العمومية،
- اتاوة تدفع شهريا للوكالة الوطنية لتأمين موارد المحروقات (النفط)،
- رسم على الدخل البترولي يدفع شهريا للخزينة العمومية،
- ضريبة تكميلية على الناتج تدفع سنويا للخزينة العمومية،
- ضريبة عقارية على الأملاك الأخرى ماعدا أملاك الاستغلال.

حيث تركز الجباية البترولية على نوعين من الضرائب بحسب مراحل المشروع النفطي:

¹ - عصماني مختار، دور الجباية البترولية في تحقيق النمو الاقتصادي المستدام في الجزائر من خلال البرامج التنموية (2001-2014)، مرجع سابق ص:13.

² - لجريدة الرسمية - العدد 50 - القانون رقم 07/05 - لسنة 2005

الفصل الثالث: الجباية البترولية كأحد محددات الإيرادات العامة في الجزائر

1- **الضرائب المفروضة في مرحلة البحث (الاستكشاف):** في هذه المرحلة من الصناعة النفطية لاجود للإنتاج أو الربح، لكن هناك العديد من الدول تقوم بفرض الضرائب على الشركات من أجل السماح لها من الاستفادة من رقعة للتقيب فيها أو الاستغلال المستقبلي،¹ وفي هذه المرحلة يهيز بين نوعين من الضرائب:²

1 ± **ضريبة الدخول:** حسب نص المادة 32 من القانون 07/05 فإنه يمنح الترخيص بالبحث بعد إجراء المناقصة، وقد كيفة هذه الضريبة بنص المادة 33 الفقرة 03" المبلغ غير قابل للخصم من العلاوة الذي يدفع إلى الخزينة العمومية عند توقيع العقد، ويتم تحديده من قبل الوكالة الوطنية لتأمين موارد المحروقات، حيث تختلف هذه الضريبة من منطقة إلى أخرى".

1 2 **ضريبة حق الإيجار:** يدفعها صاحب التصريح بحسب المساحة التي استفاد منها وهذا ما نصت عليه المادة 83 من القانون 07/05.

2- **الضرائب المفروضة في مرحلة الاستغلال:** في هذه المرحلة توجد الضرائب التالية:

2-1 **ضريبة الدخول في الإنتاج:** يتم دفع هذه الضريبة على شكل دفعات موزعة، على أساس الكميات المنتجة في رقعة البحث، وتحدد الضريبة بوضع سقف للإنتاج اليومي.³

2-2 **ضريبة حق الإيجار في مرحلة الاستغلال:** يدفع الإيجار في هذه المرحلة بنفس الطريقة التي يدفع بها في مرحلة البحث، إلا أنه يكون ذو قيمة كبيرة.⁴

2-3 **الآتاوة:** حسب نص المادة 85 من القانون 07/05 تخضع كل كميات المحروقات المستخرجة من كل مساحة مستغلة لآتاوة، وتختلف هذه الآتاوة بحسب الكمية المستخرجة وتتناسب معها طرديا، فهي تعتبر ضريبة على رقم الأعمال، فالجزائر تعتمد معدلا تصاعديا للآتاوة حسب الكمية المستخرجة.⁵

2-4 **الضريبة على الدخل:** حسب نص المادة 86 من القانون 07/05: "يسدد المتعامل شهريا رسما على الدخل البترولي" حيث تقدر نسبة الرسم على الدخل البترولي وفق التشريع الجزائري بين 30% إلى 70%.⁶

مما سبق يتبين أن الحكومة الجزائرية عملت على تطويرا لجباية البترولية من خلال تطوير القوانين والتشريعات المنظمة لها لتتلاءم وخصائص الاقتصاد الجزائري، حيث مرت القوانين الخاصة والمنظمة لقطاع المحروقات بعدة تعديلات ابتداء من القانون 14/86 وصولا إلى القانون 01/13.

¹ - عصماني مختار، دور الجباية البترولية في تحقيق النمو الاقتصادي المستدام في الجزائر من خلال البرامج التنموية، مرجع سابق، ص: 14.

² - الجريدة الرسمية - القانون رقم 07/05، مرجع سابق، المواد: 32-33-83.

³ - عصماني مختار، دور الجباية البترولية في تحقيق النمو الاقتصادي المستدام في الجزائر من خلال البرامج التنموية، مرجع سابق، ص: 14.

⁴ - نفس المرجع السابق، ص: 14.

⁵ - الجريدة الرسمية - القانون رقم 07/05 - مرجع سابق، المادة: 85.

⁶ - نفس المرجع السابق، المادة: 86.

الفصل الثالث: الحماية البترولية كأحد محددات الإيرادات العامة في الجزائر

المطلب الثاني- الإطار القانوني للحماية البترولية:

تعتبر الحماية البترولية من أهم الموارد الأساسية التي تعتمد عليها الجزائر في تمويل نفقاتها، فقد عرفت هذه الأخيرة تطورات في القوانين والتشريعات المنظمة لها، وهذا راجع إلى سعي الدولة منذ الاستقلال إلى مواكبة التغيرات والتطورات الحاصلة في مختلف بلدان العالم. فقد مر الإطار القانوني للحماية البترولية بثلاثة فترات ابتداء من القانون 14/86 وصولاً إلى القانون 01/13، وفيما يلي أهم المحطات التي مرت بها القوانين الخاصة بالمحروقات:

أولاً- قانون 14/86 المؤرخ في 19 أوت سنة 1986:¹ والمتعلق بأعمال التنقيب والبحث عن المحروقات واستغلالها ونقلها، والذي جاء ليحدد الإطار القانوني للأعمال سابقة الذكر وحقوق المؤسسات المتدخلة في نشاط المحروقات، فقد نصت المادة 20 من القانون 14/86 على أنه: لا يمكن لأي شخص معنوي أجنبي يرغب في ممارسة أعمال التنقيب والبحث عن المحروقات السائلة واستغلالها أن يقوم بذلك إلا بالاشتراك مع مؤسسة وطنية. فقد فتح القانون رقم 14/86، للمؤسسات الأجنبية فرصة العمل بالشراكة مع المؤسسة الوطنية سونطراك، كما توسعت الضمانات الممنوحة لها بصدور القانون رقم 21/91، المتعلق بالاشتراك في مجال المحروقات، حيث نصت المادة 21 والمادة 22 من القانون 14/86 على ثلاثة أنواع من الشراكة:

- 1 **عقد الشراكة بالمساهمة:** من خلاله يحصل الشريك الأجنبي على جزء من إنتاج الحقل المكتشف تتطابق نسبته مع نسبة مساهمته في الاشتراك.
- 2 **عقد تقاسم:** وهو حصول الشريك الأجنبي على حصة من إنتاج الحقل المكتشف وذلك من أجل تعويض المصاريف والأجر المحدد في عقد الاشتراك.
- 3 **عقد الخدمات:** من خلاله يدفع مبلغ للشريك الأجنبي عند اكتشاف حقل قابل للاستغلال التجاري تعويضاً لمصاريفه وأجره.

بالإضافة إلى هذه العقود يمكن للشريك الأجنبي الاستثمار في الجزائر في مجال المحروقات عن طريق الرخص المنجمية، فحسب المادة 11 من القانون 14/86، يمكن التمييز بين ثلاث أنواع من الرخص وهي:

- 1 **رخص الاستكشاف والتنقيب:** وهي عبارة عن إجراء غير حصري أو غير مقيد بمساحة جغرافية معينة.
- 2 **رخص البحث:** وتعطي لحاملها الحق في تنفيذ الأشغال في حدود المساحة المرخص بها، ونتائجها هي التي تحدد مصير المؤسسة، تتطلب هذه الرخص أموالاً ضخمة وتكنولوجيا معقدة، لذلك تلجأ المؤسسة الوطنية إلى الاشتراك مع مستثمرين أجانب.
- 3 **رخص الاستغلال:** تمنح في حالة اكتشاف حقل قابل للاستغلال التجاري وتكون في إطار مساحة تحدها رخصة البحث.

¹ - الجريدة الرسمية - العدد 35-القانون 14/86 - الصادر في 19 أوت 1986 - المواد: 11-20-21-22.

الفصل الثالث: الحياة البترولية كأحد محددات الإيرادات العامة في الجزائر

كما نصت المادتين 24 و25 من القانون 14/86 على النسب المكونة لعقود الشراكة بين المؤسسة الوطنية سونطراك والشريك الأجنبي، بحيث لا تقل نسبة انتفاع المؤسسة الوطنية عن 51%، وان لا تتجاوز حصة الشريك الأجنبي 49% من إنتاج الحقل المكتشف.

ثانيا - قانون رقم 07/05 المؤرخ في 28 افريل 2005 المتعلق بالمحروقات:¹ حسب المادة 01 من القانون 07/05، المتعلق بالمحروقات، فان هذا القانون يهدف إلى تحديد:

- النظام القانوني لنشاطات البحث عن المحروقات واستغلالها ونقلها بواسطة الأنابيب وتكريرها، وتحويل وتسويق وتخزين وتوزيع المنتجات البترولية، وكذا الهياكل والمنشآت التي تسمح بممارسة هذه النشاطات.

- الإطار المؤسسي الذي يسمح بممارسة النشاطات المذكورة أعلاه.

وقد جاء هذا القانون بقواعد جديدة للرقابة على هذه النشاطات تمثلت في:

- إنشاء وكالتين وطنيتين تتمتعان بالشخصية المعنوية والاستقلال المالي هما:

1 - الوكالة الوطنية لمراقبة النشاطات وضبطها في مجال المحروقات لسلطة ضبط المحروقات،

حسب نص المادة 13 من القانون 07/05، تكلف هذه السلطة بالسهر على احترام:

- التنظيم التقني المطبق على النشاطات التي يحكمها هذا القانون،

- التنظيم في مجال الصحة والأمن الصناعي والبيئة، والوقاية من المخاطر الكبرى وإدارتها،

2 - الوكالة الوطنية لتنظيم موارد المحروقات (النفط)، حسب المادة 14 من هذا القانون تكلف ب:

- ترقية الاستثمارات في مجال البحث واستغلال المحروقات،

- منح مساحات البحث ومساحات الاستغلال وإبرام عقود البحث أو الاستغلال،

- متابعة ومراقبة تنفيذ عقود البحث و/أو الاستغلال،

ثالثا - القانون 01/13 المؤرخ في 20 فيفري 2013:² جاء هذا القانون لتعديل وتنظيم بعض التعاريف

الواردة في القانون 07/05 المتعلق بالمحروقات، وكذلك لإضافة تعاريف جديدة مرتبطة بمجال المحروقات،

حيث تمثلت أهم هذه التعديلات فيما يلي:

- التعاون مع الإدارة الجبائية في تبادل المعلومات الجبائية فيما يخص عقود البحث و/أو الاستغلال

- تكليف سلطة ضبط المحروقات بتنسيق دراسات التأثير البيئي المتعلقة بالنشاطات الزلزالية

والحفر، مع القطاعات الوزارية والولايات المعنية

¹ - الجريدة الرسمية - القانون 07/05، مرجع سابق، المواد: 01-13-14.

² - الجريدة الرسمية - العدد 11-القانون 01/13 - المؤرخ في 20 فيفري 2013-المواد: 18-19-32-35.

الفصل الثالث: الجباية البترولية كأحد محددات الإيرادات العامة في الجزائر


- تقسيم المجال المنجمي الوطني المتعلق بالمحروقات، لغرض البحث واستغلال المحروقات إلى أربع (04) مناطق، حيث تقوم الوكالة الوطنية لتثمين موارد المحروقات (النفط) بتكثيف الأحجام القصوى لكل مساحة بانتظام، بالتتابع مع تطوير الميدان المنجمي
- يتضمن عقد البحث والاستغلال مرحلتين:
 - مرحلة البحث: ومدتها (07) سنوات ابتداء من تاريخ سريان مفعوله.
 - مرحلة الاستغلال: ومدتها (25) سنة، بالإضافة إلى (05) سنوات إضافية لمرحلة استغلال مكامن الغاز.

من خلال القوانين السابقة يتبين مدى احتكار الدولة لنشاطات التنقيب، البحث والاستغلال في مجال المحروقات وذلك من خلال منح الاعتمادات للشركة الوطنية دون سواها، وهذا مايدل على بسط الدولة لسيادتها على هذا النشاط وتحقيق أكبر منفعة منه، والتي تظهر من خلال تطور الجباية البترولية.

المطلب الثالث- تطور الجباية البترولية:

تلعب عائدات البترول دورا مهما في تمويل الاقتصاد الوطني نظرا لهيمنة قطاع المحروقات، وتبعاً لذلك فإن للجباية البترولية مكانة هامة في مكونات الإيرادات العامة للدولة باعتبارها المحرك الرئيسي لاقتصاديات الدول المنتجة للبترول، فقد شهدت إيرادات الجباية البترولية خلال فترة الدراسة (2000-2016) تطورا ملحوظ في اغلب فتراتهما، حيث سجلت نسب نمو معتبرة وهذا ما يوضحه الجدول التالي:

الشكل رقم:(06): تطور الجباية البترولية خلال الفترة: 2000-2016.



المصدر: من إعداد الطالبتان بالاعتماد على: الملحق رقم (03).

من خلال الشكل أعلاه يتبين أن الجباية البترولية عرفت نسب نمو متذبذبة، حيث بلغت 1173.1 مليار دج سنة 2000 لتتخفف سنة 2001 (17.78%) و سنة 2002 (-2.23%) لتبلغ 964.5 مليار دج و 942.9 مليار دج على التوالي، وذلك بسبب انخفاض أسعار البترول، كما شهدت الفترة 2003-2008 نمو متزايد ومستمر في إيرادات الجباية البترولية نتيجة لارتفاع أسعار البترول حيث بلغ سعر البرميل 94.45 مليار دولار، حيث بلغت حصيلة الجباية البترولية 1285.6 مليا دج سنة 2003

الفصل الثالث: الجباية البترولية كأحد محددات الإيرادات العامة في الجزائر

و2267.8 سنة 2005 بنسبة نمو 52.63% مقارنة بسنة 2004 وهذا تزامنا مع تطبيق الآليات الجديدة للجباية البترولية التي جاء بها القانون 07/05، لتصل سنة 2008 إلى 4003.6 مليار دج بنسبة نمو 47.63% بسبب الارتفاع الكبير لأسعار النفط، أما سنة 2009 فقد تراجعت أسعار النفط وتراجعت معها إيرادات الجباية البترولية بنسبة نمو سالبة - 41.85% مقارنة بسنة 2008، كما انخفضت خلال السنوات: 2013، 2014، 2015، 2016 بنسب نمو سالبة - 12.09%، -7.87%، -29.95%، -24.95%، نتيجة انخفاض أسعار البترول. فملاحظ هنا أن التغير في أسعار البترول يؤثر تأثيرا مباشرا في إيرادات الجباية البترولية.

مما سبق يتبين مدى اهتمام الدولة بالجباية البترولية، وذلك من خلال سن القوانين والتشريعات المنظمة لها، نظرا لأهميتها البالغة في تمويل الخزينة العامة للدولة.

المبحث الثالث - أهمية الجباية البترولية في الإيرادات العامة:

شهدت إيرادات الجباية البترولية خلال السنوات السابقة تسجيل أرقام وقيم معتبرة مكنتها من احتلال مكانة هامة في إيرادات الميزانية العامة للدولة، فبعد التطرق فيما سبق إلى تعريفها وإبراز أهم مكوناتها، بالإضافة إلى إطارها القانوني وكيفية تطورها عبر القوانين المختلفة، سوف يتم التعرف فيما يلي على أهميتها في الإيرادات العامة باعتبارها مورد هام لميزانية الدولة وذلك من خلال تقسيم المبحث إلى ثلاثة مطالب كالآتي:

➤ **المطلب الأول: الأهمية النسبية للجباية البترولية.**

➤ **المطلب الثاني: أسباب الاعتماد على الجباية البترولية.**

➤ **المطلب الثالث: الإصلاحات الضرورية.**

المطلب الأول - الأهمية النسبية للجباية البترولية:

تعد الجباية البترولية من أهم الموارد الرئيسية التي تعتمد عليها الدولة في تمويل الموازنة العامة، فالنظام الجبائي الجزائري يعتبر من أكثر الأنظمة الجبائية التي تركز على الجباية البترولية، نظرا لطبيعة الاقتصاد الجزائري الذي يعتمد وبصفة كبيرة على إيرادات البترول باعتبار الجزائر بلد بترولي يتأثر بتقلبات أسعار البترول وهذا ما يؤدي إلى نقص في الإيرادات العامة للدولة. وبالرغم من هذا إلا أنه تبقى الجباية البترولية من أهم الموارد التي تساهم وبشكل كبير في الإيرادات العامة للدولة، وهذا ما يوضحه الجدول الموالي:

الفصل الثالث: الجباية البترولية كأحد محددات الإيرادات العامة في الجزائر

جدول رقم(12): مساهمة الجباية البترولية في الإيرادات العامة للدولة خلال الفترة 2000-2016.

الوحدة: مليار دج

السنوات	الإيرادات العامة	الجبائية البترولية	مساهمة الجباية البترولية في الإيرادات العامة %
2000	1578.1	1173.1	74.33
2001	1505.5	964.5	64.06
2002	1603.2	942.9	58.81
2003	1966.6	1285.6	65.37
2004	2229.7	1485.8	66.63
2005	3082.6	2267.8	73.56
2006	3582.3	2714.0	75.76
2007	3687.8	2711.8	73.53
2008	5111	4003.6	78.33
2009	3676	2327.7	63.32
2010	4393	2823.0	64.26
2011	5703.4	3979.7	69.77
2012	6339.3	4184.3	66.00
2013	5940.9	3678.1	61.91
2014	5738.4	3388.4	59.04
2015	5103.1	2373.5	46.51
2016	5042.2	1781.1	35.32

المصدر: من إعداد الطالبان بالاعتماد على:

- تقارير بنك الجزائر للسنوات 2002-2016 متاح على الموقع: www.bank-of-algeria.dz.

من خلال الجدول رقم (12) يتبين أن الجباية البترولية تساهم بنسب معتبرة في تمويل الخزينة العامة، حيث بلغت نسبة مساهمتها في الإيرادات العامة 74.33% سنة 2000، لترتفع هذه النسبة إلى 78.33% سنة 2008 بسبب ارتفاع إيرادات الجباية البترولية الناتج عن ارتفاع أسعار البترول، لتتخفف إلى 63.32% سنة 2009، لتعاود الارتفاع سنة 2011 لتصل إلى 64.77% من إجمالي الإيرادات نتج هذا الارتفاع عن الارتفاع القوي في إيرادات صادرات المحروقات المتأتي من ارتفاع أسعار البترول، لتتخفف مرة أخرى حيث بلغت نسبة مساهمتها سنة 2015 (46.51%) بسبب انخفاض إيرادات الجباية البترولية بحوالي 30% مقارنة بسنة 2014، وقد أدى الانخفاض المستمر في سعر البترول في سنة 2016 إلى انخفاض إيرادات المحروقات ومنه إلى انخفاض إيرادات الجباية البترولية وبالتالي انخفضت مساهمتها إلى 35.32% من إجمالي الإيرادات.

مما سبق يتبين أن للجباية البترولية أهمية بالغة في تمويل خزينة الدولة، باعتبارها تساهم بنسب معتبرة في الإيرادات العامة ومنه في تغطية النفقات المتزايدة للدولة، فهناك مجموعة من الأسباب التي أدت بالدولة إلى الاعتماد على الجباية البترولية بدلا من الجباية العادية.

الفصل الثالث: الجباية البترولية كأحد محددات الإيرادات العامة في الجزائر

المطلب الثاني- أسباب الاعتماد على الجباية البترولية:

تعتبر الجباية البترولية من أهم الإيرادات للجزائر، باعتبارها من أكثر الدول إنتاجا وتصديرا للمحروقات سواء كانت بترول أو غاز، فهناك مجموعة من الأسباب التي أدت بالجزائر إلى الاعتماد على الجباية البترولية نذكر أهمها:

- 1- هيمنة قطاع المحروقات ومساهمة في حجم الصادرات: يساهم قطاع المحروقات بشكل كبير في حجم الصادرات، إذ أن اغلب الصادرات الجزائرية عبارة عن صادرات من المحروقات.
- 2 مساهمة قطاع المحروقات في الناتج الداخلي الإجمالي: حيث أن قطاع المحروقات له أهمية بالغة في تحقيق النمو الاقتصادي والمساهمة في الناتج الداخلي الإجمالي. وهذا ما يوضحه الجدول التالي:

جدول رقم(13): تطور مؤشرات قطاع المحروقات خلال الفترة: 2000- 2016.

الوحدة: مليار دج.

السنة	صادرات المحروقات (1)	إجمالي الصادرات (2)	مساهمة (1) في % (2)	ناتج قطاع المحروقات (3)	الناتج الداخلي الإجمالي (4)	مساهمة (3) في (4) %
2000	21.42	22.03	97.23	1616.3	4123.5	39.19
2001	18.48	19.13	96.60	1443.9	4227.1	34.15
2002	18.11	18.71	96.79	1477.1	4522.8	32.65
2003	23.99	24.46	98.07	18.68.9	5247.5	35.61
2004	31.55	32.22	97.92	2319.8	6151.9	37.70
2005	45.59	46.33	98.40	3352.9	7564.7	44.32
2006	53.61	54.74	97.93	3882.2	8512.2	45.60
2007	59.61	60.59	98.38	4089.3	9408.3	43.46
2008	77.19	78.59	98.21	5000.5	11042.8	45.28
2009	44.41	45.18	98.29	3242.3	10212	31.74
2010	56.12	57.09	98.30	4180.4	12049.5	34.69
2011	71.66	72.88	98.32	5281.8	14384.8	36.71
2012	70.58	71.73	98.39	5536.4	16209.6	34.15
2013	63.81	64.86	98.38	4968.0	16647.9	29.84
2014	58.46	60.12	97.23	4657.8	17228.6	27.03
2015	33.08	34.56	95.71	3134.2	16702.1	18.76
2016	27.91	29.31	95.22	3025.6	17406.8	17.38

المصدر: من إعداد الطلبة بالاعتماد على:

- تقارير بنك الجزائر لسنوات الدراسة <http://www.bank-of-algeria.dz>.

من خلال الجدول أعلاه يتبين ان الصادرات الجزائرية تتركز على صادرات المحروقات والتي عرفت خلال الفترة 2003- 2008 نمو متزايد وبلغت مستويات قياسية سنة 2008 حيث قدرت ب: 77.19 مليار

الفصل الثالث: الجباية البترولية كأحد محددات الإيرادات العامة في الجزائر

دولار، وهذا راجع إلى الارتفاع الكبير الذي شهدته أسعار البترول، أما خلال الفترة 2009-2016 فقد شهدت صادرات المحروقات تذبذبا في قيمها، حيث انخفضت سنة 2009 لتصل إلى 44.41 مليار دولار بسبب انهيار أسعار البترول في الأسواق العالمية، لترتفع إلى 71.66 مليار دولار سنة 2011 بسبب ارتفاع أسعار البترول حيث وصل سعر البرميل 107.46 دولار. وقد أدى التدهور الحاد في سوق النفط إلى انخفاض صادرات المحروقات الجزائرية حيث بلغت 33.08 مليار دولار و 27,91 مليار دولار خلال سنة 2015 و 2016 على التوالي. أما بالنسبة للصادرات الإجمالية فقد عرفت خلال الفترة 2003-2008 تزايدا مستمرا في قيمتها، مترافقة مع الزيادة المستمرة في أسعار البترول التي عرفت مستويات قياسية سنة 2008، حيث انتقلت قيمة الصادرات الإجمالية من 22.03 مليار دولار سنة 2000 إلى 78.59 مليار دولار سنة 2008 هذا التطور مرتبط بالزيادة المستمرة لأسعار البترول التي انتقلت من 27.6 دولار للبرميل سنة 2000 إلى 99.97 دولار للبرميل سنة 2008، كما شهدت الفترة 2009-2016 تذبذبا في إجمالي الصادرات، فقد انخفضت قيمة الصادرات الجزائرية إلى 45.18 مليار دولار سنة 2009 لترتفع إلى 72.88 مليار دولار سنة 2011، لتتخفف مرة أخرى إلى 34.56 مليار دولار و 29.31 مليار دولار خلال سنة 2015 و 2016 على التوالي وهذا بسبب تأثرها بانخفاض أسعار البترول.

كما يتبين من خلال الجدول السابق أن ناتج قطاع المحروقات خلال الفترة 2000-2008 في تطور مستمر، حيث ارتفع من 1616.3 مليار دج بنسبة مساهمة 39.19% في إجمالي الناتج الداخلي سنة 2000 إلى 5000.5 مليار دج سنة 2008، الذي يصاحبه ارتفاع في الناتج الداخلي الإجمالي من 4123.5 مليار دج سنة 2000 إلى 11042.8 مليار دج سنة 2008 بسبب ارتفاع ناتج قطاع المحروقات، أما خلال الفترة 2009-2016 فقد تميزت قيم ناتج قطاع المحروقات بالتذبذب، حيث بلغ 3242.3 مليار دج سنة 2009 بنسبة مساهمة 31.74% في إجمالي الناتج الداخلي ليرتفع إلى 5536.4 مليار دج سنة 2012، لينخفض مرة أخرى إلى 3025.6 مليار دج سنة 2016. فبالرغم من تذبذب قيم ناتج قطاع المحروقات إلا أنه يبقى يساهم بدرجة كبيرة في تنمية الاقتصاد الجزائري.

بالإضافة إلى الأسباب السابقة هناك أسباب أخرى أدت بالاعتماد على الجباية البترولية أهمها:¹

- ضعف أداء المؤسسات العمومية وحل البعض منها، وهذا ما أدى إلى حرمان الخزينة العمومية من تحصيل ضرائب كانت تحصلها من ذي قبل.
- كثرة الإعفاءات والتخفيضات الرامية إلى تشجيع الاستثمار والتصدير والتشغيل مما خلق حالة من السعي نحو الاستفادة من هذه المزاي، حتى باللجوء إلى الغش والاحتيال أحيانا.

¹- قدي عبد المجيد، النظام الجبائي الجزائري وتحديات الالفية الثالثة، الملتقى الوطني الاول حول: الاقتصاد الجزائري في الالفية الثالثة، البليلة: 20-21 ماي 2002، ص: 06.

الفصل الثالث: الجباية البترولية كأحد محددات الإيرادات العامة في الجزائر

- وجود توجه كبير نحو التهرب الضريبي الناجم عن الحجم الكبير للقطاع الموازي، مع ضعف تأهيل الإدارة الضريبية.

- تطور حصيلة الجباية البترولية الناجم عن ارتفاع أسعار البترول.

مما سبق وبالرغم من الأهمية البالغة التي تحظى بها الجباية البترولية في الاقتصاد الجزائري وبالرغم من مساهمتها الكبيرة في تمويل خزينة الدولة وتغطية جزء كبير من النفقات العامة إلا أنها تبقى رهينة لتقلبات أسعار البترول، مما اوجب على السلطات الجزائرية الاهتمام بالقطاعات الأخرى وذلك من خلال مجموعة من الإصلاحات.

المطلب الثالث- الإصلاحات الضرورية:

قامت الجزائر بمجموعة من الإصلاحات وذلك من اجل ترقية الاقتصاد الوطني لمواكبة التطورات والمستجدات الحاصلة في مختلف دول العالم، وكذلك لمواجهة التحديات العالمية، وتنمية اقتصادها الرعوي المعتمد على البترول الذي يتميز بتقلبات أسعاره ، والتحول إلى اقتصاد متنوع الإيرادات يعتمد على البنى التحتية المتوفرة، وذلك بإصلاح هيكل الموازنة من خلال دعم الطاقة الضريبية للدولة وترشيد الإنفاق العام والتي تم التطرق إليها سابقا (متطلبات إحلال الجباية العادية محل الجباية البترولية)، بالإضافة إلى:

أولاً- إصلاح صندوق ضبط الموارد: قبل التطرق إلى أهم ما جاء في هذا الإصلاح، سيتم تقديم أولاً لمحة عن هذا الصندوق :

1-التعريف بصندوق ضبط الموارد:¹ صندوق ضبط الموارد هو صندوق ينتمي إلى الحسابات الخاصة للخزينة، وهو مستقل عن الموازنة العامة للدولة ولا يخضع لقواعد ومبادئ تنفيذها. تم إنشائه خلال سنة 2000 وهي السنة التي سجلت فيها الجزائر فوائض مالية معتبرة ناتجة عن ارتفاع أسعار البترول في الأسواق العالمية، وبارتفاع إيرادات الجباية البترولية حقق رصيد الموازنة العامة للدولة فائض قدر ب: 400 مليار دج، فمن اجل الاستفادة من هذه الفوائض وبالنظر الى تذبذب أسعار البترول قررت الحكومة الجزائرية تأسيس صندوق لضبط إيرادات الجباية البترولية يعمل على امتصاص فائض إيرادات الجباية البترولية الذي يفوق تقديرات قانون المالية الذي تعده الحكومة خلال السنة.

تم تأسيس هذا الصندوق من خلال قانون المالية التكميلي الذي صدر في 27 جوان 2000، حيث تمثلت أهدافه في:²

¹- بوفليح نبيل، فعالية صناديق الثروة السيادية كأداة لتسيير مداخيل النفط في الدول العربية، الاكاديمية للدراسات الاجتماعية والإنسانية، 04، 2010، ص: 85 .

²- الجريدة الرسمية، العدد 47-06-04 الصادر بتاريخ 15 جويلية 2006، ص: 8.

الفصل الثالث: الجباية البترولية كأحد محددات الإيرادات العامة في الجزائر

- كان الهدف الرئيسي لهذا الصندوق تمويل عجز الميزانية العامة للدولة الناتج عن انخفاض إيرادات الجباية البترولية لمستوى اقل من تقديرات قانون المالية، وقد تضمنت المادة 25 من قانون المالية التكميلي لسنة 2006 تعديلا لهذا الهدف وهو تمويل عجز الخزينة العمومية دون أن يقل رصيد الصندوق عن 740 مليار دج.
- تخفيض المديونية العمومية.

2 - تجربة النرويج:¹ من اجل إبراز محاسن وعيوب صندوق ضبط الإيرادات يمكن مقارنته بالنموذج

- النرويجي في تسيير الفوائض البترولية، نظرا لنجاح التجربة النرويجية في هذا المجال
- 2-1- نشأة صندوق الثروة النرويجي: قامت الحكومة النرويجية سنة 1990 بتأسيس صندوق ثروة سيادي يسمى بصندوق النفط، يمول عن طريق التحويلات الحكومية للفوائض المالية المحققة على مستوى الموازنة العامة للدولة نتيجة ارتفاع أسعار النفط في الأسواق الدولية. تمثلت أهدافه في:
- تعزيز قدرة الحكومة على التسيير طويل الأجل لمداخل الثروة النفطية.
 - تحقيق مبدأ التوزيع العادل للثروات بين الأجيال.
 - الحفاظ على استقرار الميزانية العامة.

2 2 - مقارنة تجربة الجزائر والنرويج: يمكن مقارنة التجربة الجزائرية والتجربة النرويجية من

خلال الجدول التالي:

¹ - بوفليح نبيل، دور الصناديق السيادية في تمويل اقتصاديات الدول النفطية - الواقع والأفاق -، رسالة دكتوراه في العلوم الاقتصادية، تخصص نقود ومالية، كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير، جامعة الجزائر 3، 2011، ص: 214.

الفصل الثالث: الحياة البترولية كأحد محددات الإيرادات العامة في الجزائر

جدول رقم: (14) مقارنة التجربة الجزائرية والتجربة النرويجية

عناصر المقارنة	الجزائر	النرويج
1) حوكمة الصندوق - ملكية الصندوق - إدارة الصندوق - الهيكل التنظيمي	وزارة المالية وزارة المالية عدم وجود هيكل تنظيمي باعتبار الصندوق عبارة عن حساب من حسابات الخزينة	وزارة المالية البنك المركزي عن طريق بنك إدارة الاستثمارات النرويجية وجود هيكل تنظيمي للهيئة المكلفة بإدارة أصول الصندوق.
2) الرقابة والمساءلة	عدم وجود رقابة مستقلة على الصندوق باعتبار الصندوق من الحسابات الخاصة التي لا تخضع لرقابة البرلمان	وجود نظام رقابة داخلي في الهيئة المكلفة بالتسيير ورقابة وزارة المالية. وجود رقابة خارجية عن طريق البرلمان.
3) الشفافية والإفصاح	-نشر المعلومات يتم بصورة سنوية وإجمالية عن موارد واستخدامات الصندوق وعدم خضوعها للمراجعة -عدم الإفصاح عن التعليمات التي تنظم سير الصندوق -عدم توفر موقع إلكتروني	- وجود مستوى مرتفع من الشفافية عن طريق نشر تقارير فصلية وسنوية مفصلة حول أداء الصندوق من طرف بنك NBIM وخضوعها للمراجعة مستقلة - تقديم وزارة المالية التقرير السنوي حول أداء الصندوق - توفر موقع إلكتروني

المصدر: نفس المرجع السابق ص: 214

من خلال ما سبق يمكن استنتاج جملة من النقصات ميزت التجربة الجزائرية يمكن ذكرها فيما يلي:

- عدم استقلال الصندوق عن الميزانية العامة للدولة باعتباره حساب من حسابات الخزينة، ما يؤدي إلى تداخل وظائفه.
- تركز موارد على الإيرادات البترولية، ما يجعله مرتبطا بأسعار البترول.
- يركز مجال عمله على المستوى الداخلي واقتصار عمله الخارجي على سداد المديونية الخارجية.
- هيمنة الحكومة على الصندوق من خلال انفراد وزارة المالية بالإشراف عليه ما يقلل من كفاءته.
- عدم خضوع الصندوق للرقابة باعتباره حساب من حسابات الخزينة ما يؤدي إلى سوء التسيير.
- عدم الإفصاح وعدم خضوع تقاريره للمراجعة جعله يتميز بالغموض، وعدم إمكانية الاطلاع على عملياته.

3 إصلاحات الصندوق: من أجل رفع كفاءة وفعالية الصندوق، وجب إعداد إستراتيجية طويلة المدى تعمل على تحقيق أهداف الصندوق، وذلك من خلال تنفيذ مجموعة من الإجراءات تتمثل في:¹

¹ - نفس المرجع السابق، ص ص: 91-92.


الفصل الثالث: الحياة البترولية كأحد محددات الإيرادات العامة في الجزائر

3-1 تعديل أهداف الصندوق: لتصبح أهدافه كما يلي:

- الحفاظ على حقوق الأجيال القادمة في استغلال مداخيل الثروة النفطية من خلال تحويلها إلى أصول مالية.
- الحفاظ على استقرار وضبط الموازنة العامة للدولة من خلال امتصاص فوائض إيرادات الجباية البترولية وتمويل عجز الموازنة العامة للدولة.
- سداد الدين العمومي الداخلي و الخارجي.

3-2 تعديل هيكل الصندوق: أن رفع كفاءة وفعالية الصندوق مرتبط بمدى كفاءة وجودة وتجانس هيكله التنظيمي، أين وجب فصله عن الخزينة العامة وتحويله من مجرد حساب في الخزينة إلى هيئة مستقلة مكونة من مجموعة من المصالح يرأسها مدير عام يتمتع بالاستقلالية التامة عن وزارة المالية، ويخضع لسلطة البرلمان يتم تعيينه من طرف رئيس الجمهورية، مع اقتراح تغيير اسم الصندوق ليصبح: صندوق الأجيال والاستثمارات العامة، ويكون هيكل الصندوق المقترح كما يلي:

الشكل رقم (07): الهيكل التنظيمي لصندوق ضبط الإيرادات



المصدر: نفس المرجع السابق.

- **قسم الاستثمار الخارجي:** تتمثل مهمته الأساسية في تحويل فائض إيرادات الجباية البترولية إلى استثمارات مالية خارجية (أسهم وسندات)، مع العمل على تعظيم عوائد هذه الاستثمارات وتدنيه المخاطر المصاحبة لها، مع اقتراح إشراف البنك المركزي على هذا القسم بالنظر لتجربة البنك في هذا المجال.
- **قسم ضبط الميزانية العامة للدولة:** يعمل على حماية الموازنة العامة من الصدمات الخارجية الناتجة عن تقلبات أسعار البترول والحفاظ على استقرار مستوى الأسعار في البلد من خلال امتصاصه لفائض السيولة الناتج عن ارتفاع إيرادات الجباية البترولية.
- **قسم سداد الدين العمومي:** يعمل على تخفيض حجم المديونية العمومية الداخلية والخارجية مع اقتراح تمويل هذا القسم للمشاريع الاستثمارية الكبرى التي تنوي الحكومة تنفيذها، حيث أن فصل هذه

الفصل الثالث: الحياة البرهوية كأحد محددات الإيرادات العامة في الجزائر

المشاريع عن الموازنة العامة للدولة وإلحاقها بالصندوق يؤدي إلى تخفيض العبء عن الموازنة العامة وبللتالي الحفاظ على استقرارها.

- **قسم الإعلام والتقييم والدراسات:** يهدف هذا القسم إلى إعداد تقارير دورية ومفصلة عن تطور وضعية الصندوق، بالإضافة إلى تقييم أداء مختلف أقسام الصندوق والقيام بدراسات تهدف إلى ترقية وتحسين أداء الصندوق من أجل الوصول إلى صندوق يتميز بالاستدامة والاستقلالية عن مختلف التقلبات الاقتصادية العالمية.

3-3 زيادة شفافية الصندوق: إخضاع الصندوق لرقابة البرلمان من خلال قيام مدير الصندوق بتقديم تقارير مفصلة عن أداء الصندوق، كما يجب موافقة البرلمان عن استخدام الحكومة لموارد الصندوق في تمويل العجز الموازي أو المشاريع الحكومية الكبرى أو سداد المديونية العمومية، بالإضافة إلى نشر التقارير الدورية عن أداء الصندوق وعرضها على الرأي العام ومؤسسات المجتمع المدني في مختلف وسائل الإعلام، وذلك من أجل زيادة شفافية ومصداقية سياسة تسيير الصندوق.

3-4 تكوين إطارات عالية الكفاءة: بحيث تكون هذه الإطارات مختصة في مجال توظيف الأموال في الأسواق المالية العالمية تسند لها مهمة تسيير الصندوق، بالإضافة إلى الاستفادة من خبرات ودراسات الباحثين الاقتصاديين في الجامعات والمعاهد العلمية المختصة.

ثانيا - الإصلاحات الهيكلية: بالإضافة إلى إصلاح الصندوق، قامت الجزائر بمجموعة من الإصلاحات مست كل من قطاع الصناعة، الزراعة وقطاع السياحة كخيارات بديلة لقطاع المحروقات.

1 قطاع الصناعة: وذلك من خلال:

1 ± -تثمين الموارد الطبيعية:¹ من أجل تحقيق التنمية الاقتصادية عملت الجزائر على تثمين

الموارد الطبيعية والتي فيها ماهو متجدد كالشمس والرياح، وماهو غير متجدد كالوقود الاحفوري الذي يعتبر أساس الطاقة المحركة لكل الصناعات، مما ينطل ب وضع استراتيجيات كفيلة بالحفاظ على هذه الموارد وحسن تسييرها خاصة في الجانب الصناعي الذي يرتكز عليها كعامل أولي وأساسي لخدمة أهداف التنمية الاقتصادية، فالهدف الأساسي لإستراتيجية الصناعة في الجزائر النهوض بالصناعات التي تسمح لها باستغلال مؤهلاتها الطبيعية والمرور من بلد مستورد للمواد الأولية إلى بلد مصدر للمواد المحولة أي توسيع القاعدة الإنتاجية، وبالتالي بناء اقتصاد متوازن قادر على الصمود أمام التقلبات التي قد تصيب قطاع المحروقات.

¹ - عروب رتيبة، بوسبعين تسعديت، أهمية تأهيل وتثمين الموارد المتاحة في تفعيل الاستراتيجيات الصناعية ودفع عجلة التنمية الاقتصادية في الجزائر، الإستراتيجية الصناعية الجديدة في الجزائر استمرارية...أم مقاطعة، الملئقى الوطني الأول، جامعة عبد الحميد بن باديس - مستغانم، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، يوما: 23-24 افريل 2012، ص: 143.

الفصل الثالث: الحياة البترولية كأحد محددات الإيرادات العامة في الجزائر

1 2 - تأهيل الموارد البشرية: ¹ يعتبر العنصر البشري أكثر عناصر الإنتاج أهمية، فهو المستخدم للموارد وهو المنتج للسلع والخدمات، وما تجدر الإشارة إليه انه عند التكلم عن الجوانب الاقتصادية للموارد البشرية فانه لايجب الاقتصار على الجانب الكلي لها، وإنما يشتمل على القدرات التنظيمية وما يتمتع به العدد الكلي للسكان من عناصر مؤهلة ومدعمة بالمعرفة والخبرة والإرادة والتصميم على تحقيق التطور والتغلب على المشاكل المختلفة، وذلك عن طريق تكييف الموظفين مع الهياكل ومستواهم الشخصي والفكري والمهني من اجل فعالية أكثر.

2 - قطاع الزراعة: ² على الرغم من تصنيف الجزائر ضمن البلدان المستوردة للغذاء، إلا أن قطاع الزراعة فيها يملك أفاقا مستقبلية واعدة خاصة وانه يحوي على كل مقومات النجاح، ولم يبق سوى التوظيف الجيد للمعطيات المتاحة على ارض الواقع، وهذا من خلال انتهاج سياسة زراعية واضحة المعالم والأهداف من خلال:

- تنمية القطاع الزراعي.
- تطبيق القوانين المنظمة للعقار الفلاحي، وحماية حقوق الفلاحين.
- استصلاح الأراضي، والاستغلال الجيد والعقلاني لها.
- الاهتمام بترقية وتشجيع الاستثمار في القطاع الزراعي.

ثالثا - قطاع السياحة : يشكل قطاع السياحة في الكثير من البلدان المصدر الأساسي لتحقيق التنمية المستدامة، لكن هذا القطاع في الجزائر لم يلقى العناية اللازمة وبالتالي كانت مساهمته محدودة، فالجزائر اليوم تعمل على تنمية السياحة الوطنية وإدراجها ضمن التشكيلة التجارية للسياحة في العالم. ولتحقيق وتفعيل وتجسيد عملية تنمية القطاع السياحي في الجزائر قامت الحكومة بإعداد مخطط توجيهي للتهيئة السياحية لأفاق عام 2025.

1 تعريف المخطط التوجيهي للتهيئة السياحية: ³ هو مخطط تم إعداده بناء على القرار الوزاري المشترك المؤرخ في 27 جمادى الثانية 1427 هجري الموافق ل 09 جويلية 2006، يحدد إجراءات التشغيل والتكوين للجنة المركزية من اجل إعداد مشروع الخطة الرئيسية لتنمية السياحة.

¹ - نفس المرجع السابق، ص: 143.

² - وحيد خير الدين، أهمية الثروة النفطية في الاقتصاد الدولي والاستراتيجيات البديلة لقطاع المحروقات - دراسة حالة الجزائر ، مذكرة مقدمة ضمن متطلبات نيل شهادة الماجستير في العلوم الاقتصادية، تخصص اقتصاد دولي، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة محمد خيضر، بسكرة، الجزائر، 2012-2013، ص ص: 244-245-246.

³ - نفس المرجع السابق، ص: 269.

الفصل الثالث: الحياة البترولية كأحد محددات الإيرادات العامة في الجزائر

2 أهداف المخطط التوجيهي لتهيئة السياحة: تتمثل أهداف المخطط في خمس أهداف رئيسية كالآتي:¹70

- جعل السياحة إحدى محركات النمو الاقتصادي.
- الدفع بواسطة الأثر العكسي على القطاعات الأخرى (فلاحة، بناء وأشغال عمومية، صناعة، خدمات الصناعة التقليدية).
- التوفيق بين ترقية السياحة والبيئة.
- ترميم التراث التاريخي، الثقافي، والشعائري.
- التحسين الدائم لصورة الجزائر.

ومن أجل تفعيل وتجسيد هذه الإستراتيجية يجب توفر مجموعة من العوامل والتي تتمثل فيما يلي:²

- تحقيق الأمن والاستقرار بمختلف أنواعه.
- تشجيع الاستثمار الخاص من خلال تسهيل منح القروض وتخفيض معدلات الفائدة.
- تحسين مستوى الخدمات المقدمة في قطاع السياحة.
- السهر على تنفيذ المشاريع المدرجة ضمن المخطط التوجيهي لتهيئة السياحة.
- إنشاء قانون صارم خاص بالوكالات السياحية لتحسين مستوى الخدمات المقدمة.
- إنشاء لجنة وطنية تتولى عملية التفتيش والمراقبة للخدمات السياحية المقدمة.

مما سبق يتبين أن كل من القطاع الزراعي والقطاع السياحي يمكن أن يكونا كبديل حقيقي لقطاع المحروقات، لذا وجب على الحكومة الجزائرية العمل على تطوير هذان القطاعان خاصة في ظل توفر البنى التحتية من أراضي صالحة للزراعة ومناخ مناسب بالإضافة إلى المخزون الهائل من المياه الجوفية، ونفس الشيء بالنسبة لقطاع السياحة فالجزائر تعتبر جوهرة البحر الأبيض المتوسط، فهي تحوي على كل أنواع السياحة، من سياحة بحرية إلى سياحة جبلية وسياحة صحراوية... الخ.

¹- نفس المرجع السابق، ص: 270.

²- نفس المرجع السابق، ص ص: 282-283.

الفصل الثالث: الجباية البترولية كأحد محددات الإيرادات العامة في الجزائر

خاتمة الفصل

تعتبر الجباية البترولية من أهم محددات الإيرادات العامة في الجزائر، نظرا للأهمية البالغة التي تكتسبها في الاقتصاد الجزائري، كونها الممول الرئيسي للميزانية العامة للدولة، وتساهم بدور كبير في تمويل برامج التنمية. وترجع هذه الأهمية البالغة للجباية البترولية للعديد من العوامل أهمها هيمنة قطاع المحروقات على الاقتصاد الجزائري.

ونظرا لتأثر الجباية البترولية بتقلبات أسعار البترول فان ذلك جعل الميزانية العامة تتأثر أيضا بهذه التقلبات، الأمر الذي استوجب على الجزائر القيام بمجموعة من الإصلاحات من أجل تطوير الاقتصاد الوطني لمواكبة أهم المستجدات الحاصلة في مختلف دول العالم، وكذلك تنمية اقتصادها الر جعي المعتمد على البترول الذي يعد مصدر غير دائم، وذلك من خلال مجموعة من الإصلاحات تمثلت في إنشاء صندوق ضبط الإيرادات، بالإضافة إلى إصلاحات هيكلية مست كل من قطاع الزراعة والصناعة والسياحة.

الخاتمة العامة:

الخاتمة العامة:

ان الإيرادات العامة من أهم الوسائل المالية التي تستخدمها الدولة في توفير الأموال اللازمة لتغطية النفقات العامة باعتبارها أداة فعالة ذات تأثير في الحياة الاقتصادية والاجتماعية، والنظام الجبائي لأي مجتمع هو جزء من سياسته الجبائية التي تعد أحد أهم المحددات التي لها تأثير كبير وواضح على حجم الإيرادات العامة.

أما الإصلاح الجبائي فهو ضرورة حتمية لا بد منها لمواكبة التغيرات الحاصلة نتيجة لعدة أسباب أهمها تعقد النظام الجبائي، ثقل العبء الجبائي بسبب تعدد الضرائب وارتفاع معدلاتها، ضعف العدالة الضريبية... الخ، والإصلاحات التي قامت بها الجزائر عملت على إدخال تغييرات نحو الأحسن أي العمل على سد الفراغات والثغرات الموجودة في النظام الجبائي السابق، كما عملت على إحلال الجباية العادية محل الجباية البترولية التي تتميز بعدم الاستقرار من خلال زيادة نسبة الجباية العادية في تمويل الميزانية العامة، حيث تعتبر الجباية البترولية من أهم مصادر تمويلها ما جعل الميزانية رهينة تقلبات اسعار البترول، فالتذبذب المستمر الذي ميز هذه الاخيرة يؤثر على حجم الجباية البترولية وبالتالي تؤثر على الميزانية العامة للدولة وعلى سياساتها المسطرة. فخلال فترة الدراسة 2000-2016 شهدت اسعار البترول ارتفاعا كبيرا في السنوات 2008-2011-2012 مما ادى الى ارتفاع حجم إيرادات الجباية البترولية وزيادة نسب مساهمتها في تمويل الميزانية العامة مقارنة بالجباية العادية التي وبرغم الإصلاحات المعتمدة من طرف الحكومة الجزائرية الا انها بقيت تساهم بنسب ضئيلة، كما شهدت هذه الفترة انخفاضا في الإيرادات العامة خاصة في السنوات 2001-2009-2015-2016 نتيجة انخفاض أسعار البترول .

- نتائج الدراسة:

- تمثل الإيرادات العامة أداة هامة من أدوات السياسة المالية تستخدمها الدولة لتحقيق مجموعة من الأهداف.
- تمثل الميزانية العامة خطة مالية سنوية تعتمد من طرف السلطة التشريعية، تحتوي على تقديرات لإيرادات ونفقات الدولة لسنة مقبلة بما يتماشى وتحقيق الأهداف الاقتصادية والاجتماعية والسياسية للدولة.
- يعتبر عجز الميزانية العامة من أكثر المشاكل التي تعاني منها الدول بصفة عامة والدول النامية بصفة خاصة، وهو ناتج عن تجاوز النفقات العامة للإيرادات العامة المحددة لها.
- جاء الإصلاح الجبائي كنتيجة حتمية لتعقد وعدم استقرار النظام الجبائي السابق، فهو يهدف الى تبسيط النظام الجبائي وجعله أكثر عدالة وشفافية.

الخاتمة العامة:

- عملت برامج الإصلاحات الجبائية على تنمية الحصيلة المالية للجباية العادية من اجل تمويل النفقات العامة، إلا أن حصيلة الجباية البترولية هيمنت على حصيلة الإيرادات الجبائية .
- تهدف الإصلاحات الجبائية إلى إحلال الجباية العادية مكان الجباية البترولية التي تتميز بعدم الاستقرار نظرا لتأثرها بتقلبات أسعار البترول.
- فشل مساعي الحكومة الجزائرية في تحقيق الإحلال بالرغم من نمو وتطور إيرادات الجباية العادية، وهذا راجع إلى مجموعة من الأسباب اهمها هيمنة قطاع المحروقات على الاقتصاد الجزائري، ضعف العدالة الضريبية، التهرب والغش الجبائيين...الخ.
- ان اكبر تحدي يواجهه الجزائر باعتبارها منتجة ومصدرة للبترول هو كيفية تنويع مصادر إيراداتها لتمويل اقتصادها وعدم الاعتماد على البترول الذي يتميز بالتقلب وعدم اليقين وهذا ما حاولت الجزائر القيام به من خلال مجموعة من الإصلاحات مست كل من صندوق ضبط الإيرادات، قطاع السياحة، قطاع الصناعة بالإضافة إلى قطاع الزراعة كخيارات بديلة لقطاع المحروقات.

- اختبار الفرضيات:

- تعتبر إيرادات الجباية البترولية أهم محددات الإيرادات العامة في الجزائر، هذه الفرضية مؤكدة، حيث أكدت الدراسة أن الجباية البترولية تعتبر من أهم محددات الإيرادات العامة في الجزائر، فبالرغم من تأثرها بتقلبات أسعار البترول إلا أنها تعد من بين أهم مصادر تمويل الميزانية العامة نظرا لهيمنة قطاع المحروقات على الاقتصاد الجزائري.

- أفاق البحث:

- يمكن الخروج من هذا الموضوع بعدة مواضيع اخرى، ومن بين المواضيع المقترحة مايلي:
- دور إيرادات الجباية العادية في تمويل عجز الميزانية العامة.
- عجز الميزانية العامة وعلاقته بأسعار البترول.
- دور السياسة الجبائية في تطوير مختلف ال قطاعات الاقتصادية.

قائمة المراجع

أولاً: الكتب

- 1- إبراهيم متولي حسن المغربي، الآثار الاقتصادية للتمويل بالعجز ، الطبعة الأولى ، دار الفكر الجامعي ، مصر، 2010
- 2- احمد عبد السميع علام، المالية العامة: المفاهيم والتحليل الاقتصادي والتطبيق ، الطبعة الأولى، مكتبة الوفاء القانونية للنشر، مصر، 2012.
- 3- أعاد حمود القيسي، المالية العامة والتشريع الضريبي ، الطبعة الأولى، دار الثقافة للنشر والتوزيع، الأردن، 2008.
- 4- حسن عواضة عبد الرؤوف قطيش، المالية العامة، الطبعة الأولى، دار خلود، لبنان، 1995
- 5- حمدي بن محمد بن صالح، توازن الموازنة العامة ، الطبعة الأولى، دار النفائس، الأردن، 2013
- 6- حياة بن إسماعيل، تطوي إيرادات الموازنة العامة للدولة ، الطبعة الأولى، ايتراك للطباعة والنشر والتوزيع، مصر، 2009.
- 7- خالد شحادة الخطيب، احمد زهير شامية، أسس المالية العامة ، الطبعة الثالثة، دار وائل للنشر، الأردن، 2007.
- 8- خبابة عبد الله، أساسيات في اقتصاديات المالية العامة ، مؤسسة شباب الجامعة للنشر، مصر، 2009.
- 9- سعيد عبد العزيز عثمان، المالية العامة -مدخل تحليلي معاصر-، الدار الجامعية، لبنان، 2008.
- 10- سعيد علي العبيدي، اقتصاديات المالية العامة، الطبعة الأولى، دار دجلة للنشر والتوزيع، الأردن، 2011
- 11- سوزي عدلي ناشد، الوجيز في المالية العامة، دار الجامعة الجديدة للنشر، مصر، 2000.
- 12- السيد عطية عبد الواحد، الموازنة العامة للدولة ، الطبعة الأولى دار النهضة العربية، مصر، 1996.
- 13- طارق الحاج، المالية العامة، الطبعة الأولى، دار صفاء للنشر والتوزيع، الأردن، 2009.
- 14- عادل احمد حشيش، أساسيات المالية العامة، دار الجامعة الجديدة للنشر، مصر، 2006.
- 15- عادل فليح العلي، المالية العامة والتشريع المالي والضريبي ، الطبعة الأولى، دار حامد للنشر، الأردن، 2007.

المصادر و المراجع:

- 16- عمار السيد عبد الباسط نصر، الإصلاح الضريبي ودوره في مكافحة الاقتصاد غير المنظم ، الطبعة الأولى، مكتبة الوفاء القانونية، مصر، 2013.
- 17- فتحي احمد ذياب عواد، اقتصاديات المالية العامة، الطبعة الأولى، دار الرضوان للنشر والتوزيع، الأردن، 2013.
- 18- فليح حسن خلف، المالية العامة ، الطبعة الأولى جدار للكتاب العالمي للنشر والتوزيع، الأردن، 2008.
- 19- فوزيت فرحات، المالية العامة :الاقتصاد المالي، منشورات الحلبي الحقوقية، لبنان، 2001.
- 20- كردودي صبرينة، تمويل عجز الموازنة العامة للدولة في الاقتصاد الإسلامي، الطبعة الأولى، دار الخلدونية، الجزائر، 2007.
- 21- مجدي محمود شهاب، الاقتصاد المالي: مالية الدولة، دار الجامعة الجديدة للنشر، مصر، 1999
- 22- محرزى محمد عباس، اقتصاديات المالية العامة ، الطبعة الرابعة ، ديوان المطبوعات الجامعية، 2010
- 23- محمد شاكر عصفور، أصول الموازنة العامة ، الطبعة الأولى، دار المسيرة للنشر والتوزيع والطباعة، الأردن، 2008
- 24- محمد طاقة، هدى العزاوي، اقتصاديات المالية العامة ، الطبعة الأولى، دار المسيرة، الأردن، 2006.
- 25- محمد يسرى حسن عثمان ، اقتصاديات المالية العامة ، الطبعة الأولى، دون دار النشر، مصر، 1996
- 26_ محمود حسين الوادي، زكريا احمد عزام، مبادئ المالية العامة ، الطبعة الأولى دار المسيرة للنشر والتوزيع، الأردن، 2007
- 27- المرسي السيد حجازي، مبادئ الاقتصاد العام: الضرائب والموازنة العامة، الدار الجامعية، مصر، 2000.
- 28_ نوزاد عبد الرحمان الهيبي، منجد عبد اللطيف الخشالي، المدخل الحديث في اقتصاديات المالية العامة، دار المناهج للنشر و التوزيع، الأردن، 2006.

المصادر و المراجع:

ثانيا- المقالات والملتقيات والأبحاث علمية:

أ -المقالات:

- 1 جابا عبد القادر، اجري خيري، الامتيازات الجبائية ودورها في جذب الاستثمارات الأجنبية المباشرة في الجزائر، المجلة الجزائرية للاقتصاد و المالية، الجزائر، سبتمبر 2014، العدد رقم: 02
- 2 تردوري لحسن، عجز الموازنة العامة للدولة وعلاجه في الاقتصاد الوضعي ، مجلة الباحث، جامعة بسكرة، الجزائر، العدد الرابع عشر، 2013.
- 3 كمال رزيق، سمير عمور، تقييم عملية إحلال الجبائية العادية محل الجبائية البترولية في الجزائر ، مجلة اقتصاديات شمال إفريقيا، الجزائر، العدد 05.
- 4 مليكاوي مولود، متطلبات إحلال الجبائية العادية محل الجبائية البترولية كخيار استراتيجي لتحقيق التنمية في الجزائر، مجلة الاقتصاد والتنمية، الجزائر، العدد 07، جانفي 2017.

ب -الملتقيات:

- 1 عرب رتيبة، بوسبعين تسعديت، اهمية تاهيل وتثمين الموارد المتاحة في تفعيل الاستراتيجيات الصناعية ودفع عجلة التنمية الاقتصادية في الجزائر، الاستراتيجية الصناعية الجديدة في الجزائر استمرارية...ام مقاطعة، الملتقى الوطني الاول، جامعة عبد الحميد بن باديس- مستغانم، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، يوما:23-24 افريل 2012
- 2 قدي عبد المجيد، النظام الجبائي الجزائري وتحديات الالفية الثالثة، الملتقى الوطني الاول حول: الاقتصاد الجزائري في الالفية الثالثة، البلدة: 20-21 ماي 2002، ص: 06.

ج- الابحاث:

- محمد عبد الحليم عمر، الأدوات الإسلامية لتمويل العجز الحكومي، بحث مقدم إلى ندوة الصناعة المالية الإسلامية للبنك الإسلامي للتنمية، مصر، 15 إلى 18-10-2000.

ثالثا-المذكرات:

- 1 جوفليح نبيل، دور الصناديق السيادية في تمويل اقتصاديات الدول النفطية -الواقع والافاق-، رسالة دكتوراه في العلوم الاقتصادية، تخصص نقود ومالية، كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير، جامعة الجزائر 3، 2011.
- 2 حمد خميس عبد العزيز أبو زعيتر، دور الإيرادات المحلية في تمويل الموازنة العامة للسلطة الفلسطينية- مدخل لتعزيز الإيرادات المحلية لتغطية عجز الموازنة (2000-2010)، مذكرة مقدمة استكمالا لمتطلبات الحصول على درجة ماجستير في الاقتصاد، كلية الاقتصاد والعلوم الإدارية، جامعة الأزهر، فلسطين، 1433هـ- 2012م

المصادر و المراجع:

- 3 حنان شلغوم، اثر الإصلاح الضريبي في الجزائر وانعكاساته على المؤسسة الاقتصادية-دراسة حالة الشركة الجزائرية للمياه منطقة قسنطينة-، مذكرة ماجستير، تخصص إدارة مالية، قسم علوم التسيير، كلية العلوم الاقتصادية و علوم التسيير، جامعة منتوري قسنطينة، الجزائر، 2011-2012
- 4 درواسي مسعود، السياسة المالية ودورها في التوازن الاقتصادي: حالة الجزائر 1990-2004، رسالة دكتوراه في العلوم الاقتصادية غير منشورة، كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير، جامعة الجزائر، 2005-2006، متاح على الموقع الالكتروني: <https://fr.scribd.com>
- 5 عبد الهادي مختار، الإصلاحات الجبائية ودورها في تحقيق العدالة الاجتماعية في الجزائر ، أطروحة مقدمة لنيل شهادة دكتوراه علوم في العلوم الاقتصادية، تخصص تسيير، قسم العلوم الاقتصادية، كلية العلوم الاقتصادية والعلوم التجارية وعلوم التسيير، جامعة أبي بكر بلقايد، تلمسان، الجزائر، 2015-2016
- 6 عصماني مختار، دور الجباية البترولية في تحقيق النمو الاقتصادي المستدام في الجزائر من خلال البرامج التنموية (2001-2014)، مذكرة ماجستير في علوم التسيير، تخصص ادارة اعمال والتنمية المستدامة،كلية العلوم الاقتصادية والعلوم التجارية وعلوم التسيير، جامعة سطف 1، الجزائر، 2013-2014، ص: 13.
- 7 حفيظ عبد الحميد، فعالية السياسة الضريبية في تحقيق التنمية المستدامة، دراسة حالة الجزائر ، رسالة ماجستير، تخصص الاقتصاد الدولي والتنمية المستدامة، كلية العلوم الاقتصادية والعلوم التجارية وعلوم التسيير، جامعة فرحات عباس، سطيف 2013.2014
- 8 محمود جمام، النظام الضريبي وأثاره على التنمية الاقتصادي -دراسة حالة الجزائر-، رسالة دكتوراه دولة في العلوم الاقتصادية، تخصص علوم اقتصادية، كلية العلوم الاقتصادية و علوم التسيير جامعة محمود منتوري-قسنطينة-، الجزائر 2009.
- 9 وحيد خير الدين، اهمية الثروة النفطية في الاقتصاد الدولي والاستراتيجيات البديلة لقطاع المحروقات- دراسة حالة الجزائر ، مذكرة مقدمة ضمن متطلبات نيل شهادة الماجستير في العلوم الاقتصادية، تخصص اقتصاد دولي، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة محمد خيضر، بسكرة، الجزائر، 2012-2013.

رابعا-تقارير:

- 1 تقارير بنك الجزائر للسنوات 2002 - 2016، متاح على الموقع: www.bank-of-algeria.dz
- 2 بيانات وزارة المالية، متاح على الموقع: www.mf.gov.dz .
- 3 الديوان الوطني للإحصائيات، متاح على الموقع: www.ons.dz .
- 4 للمديرية العامة للضرائب، متاح على الموقع: www.mfdgi.gov.dz .
- 5 Opec annual statistical Bulletin, sur le site : <http://www.opec.org/opec>

المصادر و المراجع:

خامسا - القوانين والجرائد رسمية:

أ- القوانين:

- 1 -المديرية العامة للضرائب، قانون الضرائب المباشرة والرسوم المماثلة 2018.
- 2 -المديرية العامة للضرائب، قانون الطابع، 2018.

ب_ الجرائد الرسمية:

- 1 -الجريدة الرسمية - العدد35-القانون 14/86 - الصادر في 19- 08 -1986.
- 2 -الجريدة الرسمية - العدد57- لقانون رقم 36/90- الصادرة بتاريخ 31-12-1990.
- 3 -الجريدة الرسمية- العدد 65-القانون رقم 25-91 - الصادرة بتاريخ 16-12-1991.
- 4 -_ الجريدة الرسمية - العدد 80-القانون رقم 06-2000-الصادرة بتاريخ 24-12-2000.
- 5 -الجريدة الرسمية - العدد86- القانون رقم 02-11- الصادرة بتاريخ 25-12-2002.
- 6 -الجريدة الرسمية- العدد 47-الأمر 06- 04 -الصادرة بتاريخ 19-07-2006.
- 7 -الجريدة الرسمية- العدد 85-القانون رقم 06-24- الصادر بتاريخ 26-12-2006.
- 8 -الجريدة الرسمية- العدد 42- الأمر رقم 08-02 -لصادرة بتاريخ 27-07-2008.
- 9 -الجريدة الرسمية- العدد 44-الأمر رقم 09-01 - الصادرة بتاريخ 26-07-2009.
- 10 -الجريدة الرسمية- لعدد 78-القانون رقم 14-10 -الصادرة بتاريخ 31-12-2014.

الملاحق

الملحق رقم (01) رصيد الموازنة العامة في الجزائر (2000-2016).

الوحدة: مليار دج.

السنة	الايرادات	النفقات	رصيد الموازنة
2000	1578.1	1178.1	400 (+)
2001	1505.5	1321.0	184.5 (+)
2002	1603.2	1580.6	22.6 (+)
2003	1966.6	1690.2	276.4 (+)
2004	2229.7	1891.8	337.9 (+)
2005	3082.6	2052	1030.6 (+)
2006	3582.3	2453.5	1128.8 (+)
2007	3687.8	3108.5	579.3 (+)
2008	5111	4175.7	935.3 (+)
2009	3676	4246.3	570.3 (-)
2010	4393	4512.8	119.8 (-)
2011	5703.4	5853.6	150.2 (-)
2012	6339.3	7058.2	718.9 (-)
2013	5940.9	6092.1	151.2 (-)
2014	5738.4	6995.7	1257.3 (-)
2015	5103.1	7656.3	2553.2 (-)
2016	5042.2	7383.6	2341.4 (-)

المصدر : من إعداد الطالبتان بالاعتماد على:

تقارير بنك الجزائر للسنوات 2002-2016، متاح على الموقع: <http://www.bank-of-algeria.dz>.

الملاحق:

الملحق رقم(02): تطور الجباية العادية والجباية البترولية ومساهمة كل منهما في الإيرادات العامة خلال الفترة 2000- 2016

الوحدة: مليار دج

السنة	الإيرادات العامة	الجباية العادية	الجباية البترولية	مساهمة الجباية العادية في الإيرادات العامة %	مساهمة الجباية البترولية في الإيرادات العامة %
2000	1578.1	349.5	1173.1	22.14	74.33
2001	1505.5	398.2	964.5	26.44	64.06
2002	1603.2	482.9	942.9	30.12	58.81
2003	1966.6	524.9	1285.6	26.69	65.37
2004	2229.7	580.4	1485.8	26.03	66.63
2005	3082.6	640.5	2267.8	20.77	73.56
2006	3582.3	720.9	2714.0	20.12	75.76
2007	3687.8	766.8	2711.8	20.79	73.53
2008	5111	965.3	4003.6	18.88	78.33
2009	3676	1146.6	2327.7	31.19	63.32
2010	4393	1298.0	2823.0	29.54	64.26
2011	5703.4	1527.1	3979.7	26.77	69.77
2012	6339.3	1908.6	4184.3	30.10	66.00
2013	5940.9	2018.5	3678.1	33.97	61.91
2014	5738.4	2079.5	3388.4	36.23	59.04
2015	5103.1	2354.7	2373.5	46.14	46.51
2016	5042.2	2422.9	1781.1	48.05	35.32

المصدر: من اعداد الطالبان بالاعتماد على :

- تقارير بنك الجزائر للسنوات 2002-2016، متاح على الموقع: <http://www.bank-of-algeria.dz>

الملحق رقم: (03): تطور الجباية البترولية خلال الفترة: 2000-2016.

السنوات	الجباية البترولية مليار (دج)	نسبة نمو الجباية البترولية %	سعر البترول (البرميل/ دولار)
2000	1173.1	-	27.60
2001	964.5	-17.78	23.12
2002	942.9	-2.23	24.36
2003	1285.6	36.34	28.10
2004	1485.8	15.57	36.05
2005	2267.8	52.63	50.64
2006	2714.0	19.67	61.08
2007	2711.8	-0.08	69.08
2008	4003.6	47.63	94.45
2009	2327.7	-41.85	61.06
2010	2823.0	21.27	77.45
2011	3979.7	40.97	107.46
2012	4184.3	5.14	109.45
2013	3678.1	-12.09	105.87
2014	3388.4	-7.87	96.29
2015	2373.5	-29.95	49.49
2016	1781.1	-24.95	40.76

المصدر: من اعداد الطالبان بالاعتماد على:

- تقارير بنك الجزائر للسنوات 2002-2016، متاح على الموقع: <http://www.bank-of-algeria.dz>

- Opec annual statistical Bulletin disponible sur le site : <http://www.opec.org/opec>

الملخص

شهدت الفترة 2000-2016 مجموعة من الاصلاحات التي مست هيكل النظام الجبائي الجزائري، الذي كان يعتمد وبصفة كبيرة على الجباية البترولية في تمويل الخزينة العامة، اذ تهدف هذه الاصلاحات الى احلال الجباية العادية محل الجباية البترولية التي تتميز بعدم الاستقرار لتاثيرها بتقلبات اسعار البترول الذي يؤثر على حجم الايرادات العامة.

وعلى الرغم من هذه الاصلاحات والجهود المبذولة من طرف الحكومة الجزائرية، الا انه لاتزال الجباية البترولية تمثل المورد الاساسي الذي يعتمد عليه في تمويل الميزانية العامة للدولة، نظرا لهيمنة قطاع المحروقات على الاقتصاد الجزائري، بالاضافة الى ضعف مساهمة الجباية العادية في الايرادات العامة.

الكلمات المفتاحية: الجباية البترولية، الجباية العادية، أسعار البترول، الميزانية العامة.

Sommaire

La période entre 2000-2016 a connu une série de réformes qui ont touché la structure du système fiscal algérien, qui a été adopté et en grande partie sur la collecte de pétrole dans le financement du Trésor public, ces réformes visant à rendre la collecte normale remplace la collecte de pétrole, qui se caractérise par l'instabilité aux fluctuations des prix du pétrole, qui Affecte la taille des recettes publiques.

malgré de ces réformes et les efforts déployés par le gouvernement algérien, la collecte de pétrole représente le principal fournisseur basé dans le financement du budget général de l'Etat, en raison de la domination du secteur des hydrocarbures sur l'économie algérienne, en plus de la faiblesse de la collecte de contribution régulière des recettes publiques.

Mots-clés: Prélèvement pétrolier, prélèvement régulier, prix du pétrole, budget général.